

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

كلية الدراسات العليا

أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية

# أثر طرق تسعير الخدمات المصرفية على الإيرادات في المصارف السودانية

" خلال الفترة ٢٠٠٥ - ٢٠٠٠ م "

*The banking services pricing methods impact on revenues in Sudanese banks (During the period from 2000-2005)*

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل

إعداد الطالب

عماد الدين أحمد السندي احمد

إشراف

د. أحمد هاشم أحمد يوسف

أستاذ المحاسبة المساعد بأكاديمية السودان  
للعلوم المصرفية والمالية

٢٠٠٧/٤١٤٢٨

المنارة للاستشارات

[www.manaraa.com](http://www.manaraa.com)

الاطار المنهجي

المقدمة

الدراسات السابقة

## المقدمة

### تمهيد :

يعتبر الجهاز المصرفي أحد أهم دعائم الاقتصاد الوطني حيث يمثل الملجاً لتمويل عمليات الاستثمار التي تمثل حجر الزاوية في أي نهضة إقتصادية مرغوبة . وتمثل قرارات تسعير الخدمات المصرفية أهم القرارات التي تخذلها المصارف بحكم أن التسعير في القطاع المالي لا ينصرف فقط إلى عامل التكلفة في ممارسة النشاط بل إنه يرتبط بعامل الإيرادات والعوائد التي يمكن الحصول عليها من ممارسة هذا النشاط .

في السنوات الخمس الأخيرة بدأت المصارف تدرك أهمية أنها تقدم خدماتها للكثير من العملاء غير المربيين وأن مصروفاتها آخذة في الارتفاع المضطرب مع المنافسة المرتفعة من قبل المؤسسات المالية الأخرى التي أصبحت تقطع حصة من السوق المالي في مجالات ( الودائع ، القروض ، الاستثمارات ) الأمر الذي يتطلب مع التطورات المعاصرة ضرورة المراجعة لقرارات تسعير الخدمات المصرفية التي تنتهجها المصارف السودانية .

### مشكلة البحث :

على الرغم من ان قرار تسعير الخدمات المصرفية يعد من أهم القرارات المؤثرة على ربحية المصارف وعلى قدرتها على التكيف والبقاء في السوق ويقدر بدرجة كبيرة قيمة الإيرادات السنوية للمصارف والتي لابد منها لاجل مقابلة مصروفاتها إلا أنه يلاحظ عدم وجود سياسة علمية تتبعها المصارف السودانية عند إتخاذها لقرار تسعير الخدمات المصرفية الأمر الذي يؤثر تأثيراً واضحاً على إيرادات هذه المصارف .

### أهمية البحث :

تتضح أهمية البحث من أنه لم يتم تناوله من قبل ولم يخضع لدراسة تحليلية دقيقة للوقوف على مثالب ومحاسن طرق تسعير الخدمات المصرفية المتتبعة حالياً في المصارف السودانية وأثرها على إيرادات الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف .

### أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية :

- ( ١ ) دراسة وتقويم نظام تسعير الخدمات المصرفية داخل المصارف السودانية .
- ( ٢ ) الوقوف على أهم العوامل التي تؤثر على تسعير الخدمات المصرفية .
- ( ٣ ) الوقوف على أهم الأطر الاقتصادية والمحاسبية لتسخير الخدمات المصرفية .

## فروض البحث:

يسعى البحث إلى إختبار مدى صحة الفروض التالية :

الفرض الأول: تؤثر الطرق المتتبعة لتحديد أسعار الخدمات المصرفية على إيرادات الخدمات المصرفية في المصارف السودانية .

الفرض الثاني : تتبنى المصارف السودانية تسعير خدماتها المصرفية عن طريق التعديل في أسعار العام السابق .

الفرض الثالث : تؤثر المنافسة بين المصارف على الطرق التي تتبعها المصارف السودانية لتسعير خدماتها المصرفية .

## منهجية البحث :

اتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي في تحليل البيانات الأولية والثانوية ، والمنهج التاريخي لدراسةخلفية التاريخية والمنهج الاستقرائي لدراسة الحاضر وتصوير المستقبل .

## مصادر جمع البيانات :

أعتمد البحث على البيانات التي تم الحصول عليها من التقارير السنوية للمصارف السودانية والمراجع والدوريات والواقع على الشبكة الدولية وشبكات المصارف السودانية وبنك السودان المركزي .

## حدود البحث :

(أ) الحدود الزمنية: يغطي البحث الفترة من ٢٠٠٠ و حتى ٢٠٠٥ م  
(ب) الحدود المكانية: يتم إجراء البحث على عينة من المصارف السودانية العاملة بولاية الخرطوم.

## مجتمع وعينة البحث

يبلغ حجم مجتمع البحث ( ٢٧ ) مصرفًا وقد تم اختيار ثلاثة مصارف لتمثيل عينة البحث إثنان منها من المصارف التجارية والثالث من المصارف التي التجمع بين التخصصية والقطاع العام .

## هيكل البحث

يتكون هذا البحث من مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة ، حيث اشتملت المقدمة على مشكلة البحث ، أهمية البحث ، أهداف البحث ، فروض البحث ، أدوات البحث ، منهج البحث ، حدود البحث وهيكل البحث.

تناول الفصل الأول تسعير الخدمات المصرفية من حيث المفهوم ، العوامل المؤثرة ، الطرق المتبعة لتسعير الخدمات المصرفية والاستراتيجيات التي يمكن استخدامها في تسعير الخدمات المصرفية وذلك من خلال مباحثين يتناولون المبحث الأول الإطار النظري لتسعير الخدمات المصرفية، بينما يتناول المبحث الثاني الإطار المحاسبي لتسعير الخدمات المصرفية.

فيما يتعلق بالفصل الثاني، فقد جاء بعنوان الإيرادات ويتناول الإيرادات من حيث المفهوم، أسس القياس، بجانب مصادر الإيرادات في المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، من خلال مباحثين حيث تناول المبحث الأول مفهوم وأسس قياس وتحديد الإيرادات، في حين تناول المبحث الثاني مفهوم مصادر الإيرادات في المصارف.

أما الفصل الثالث فقد خصص لإجراء الدراسة التطبيقية واحتوى على مباحثين، تناول المبحث الأول خلفية تاريخية عن القطاع المصرفي السوداني ، بينما خصص المبحث الثاني لاختبار لتحليل البيانات التي تم الحصول عليها من مصارف العينة.

ثم اختتم البحث بالخاتمة والتي تحتوي على أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث.

### الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات الأكاديمية التي تناولت قرارات تسعير الخدمات المصرفية والإيرادات الناجمة عنها ومنها على سبيل المثال وليس الحصر الآتي :

دراسة : الصادق حاج المنصور<sup>١</sup> :

تمثل مشكلة البحث في التساؤلات التالية :

- هل تعتبر تكلفة الخدمات المصرفية وسيلة من وسائل تحديد اسعار الخدمات المصرفية؟
- هل القياس العلمي لتكلفة الخدمات المصرفية يساعد في ترشيد قرارات الادارة؟
- هل يتغير سعر الخدمة المصرفية طردياً مع تكلفتها؟

خلصت الدراسة الى اهم النتائج التالية :

- تقسيم المصرف الى وحدات إدارية صغيرة (مراكز تكلفة) يجعل إتخاذ قرارات أمثل اكثر إحتمالاً.
- تفويض السلطات وإتخاذ القرارات لمستوى الاقسام يتبع وقت أكثر للادارة العليا للتخطيط الاستراتيجي .

دراسة : ميرغني محمد خليفه<sup>٢</sup> سنة ٢٠٠١ (٢).

تتمثل مشكلة البحث في عدم وجود سياسة علمية تتبعها المصارف السودانية لتسعير خدماتها المصرفية ، وجاءت الدراسة لتحقيق هدف الوقوف على مطالب طرق تسعير الخدمات المصرفية المتتبعة حاليا بالمصارف السودانية .

خلصت الدراسة إلى النتائج المتمثلة في صحة فروض الدراسة . وقدم الباحث توصياته مرشداً للمصارف لاتباع سياسة تحرير لاسعار خدماتها حتى تتمكن من وضع اسعار تساعدها على تحقيق اهدافها، وان تراعي المصارف عند تحديد اسعار خدماتها معدلات التضخم حتى لا تؤثر على إيرادات هذه الخدمات .

(١) الصادق حاج المنصور . رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة -عنوان دور محاسبة التكاليف في تحديد تكلفة الخدمات المصرفية دراسة ميدانية بنك فصل الاسلامي . ٢٠٠٥ ، جامعة النيلين .

(٢) ميرغني محمد خليفه . رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال -عنوان أثر تسعير الخدمات المصرفية على الإيرادات في المصارف السودانية ١٩٩٥-٢٠٠٠ . ٢٠٠١ ، جامعة امدرمان الإسلامية .

دراسة : سوزي سعد على سنة 1999 (١) :

تتمثل مشكلة البحث في ان قرار تسعير الخدمات المصرفية رغم عن انه الحاكم للإيرادات المصارف إلا انه لم يجد الاهتمام الكافي الأمر الذي أدى إلى تناول هذا الموضوع . وجاءت الدراسة لتحقيق الهدف المتعلقة بالوقوف على العوامل المؤثرة على تسعير الخدمات المصرفية وتوفير البيانات اللازمة لرسم سياسات تسعيرية فعالة .

خلصت الدراسة إلى النتائج المتمثلة في صحة فروض الدراسة . وقدم الباحث توصياته التي انحصرت في ضرورة تبني سياسة تحرير أسعار الخدمات المصرفية وضمان عدم تدخل البنك المركزي فيها .

دراسة : حافظ كامل الغندور ١٩٨١<sup>٢</sup> :

تبليغ مشكلة البحث في تتبع تكاليف الخدمة الائتمانية لحصرها وقياسها بغض تسعيرها ، كخدمة تقدم للعميل وتمثل منتج نهائي . وذلك بدءاً بتحليل وقياس تكلفة المواد الأولية الداخلة في تكوين هذا المنتج النهائي وهي اموال الودائع ، مروراً بالعمليات الانتاجية التي تتم عليها والتي تتمثل في العمليات المصرفية التي تم لقبول الودائع ، وبحث دراسة اوجه التوظيف المختلفة لها وإنتها بمراحل تقديم تلك الاموال الى العملاء في صور الخدمات الائتمانية المختلفة .

خلصت الدراسة الى اهم النتائج المتمثلة في ايجاد نقطة البدء الموضوعية لتسعير الائتمان المصرفى حيث وفرت بيانات التكاليف اسعار تكلفة تمثل في الحقيقة اسس علمية وموضوعية مناسبة لوضع وتصميم ومراجعة هيكل اسعار الائتمان المصرفى . ضرورة تحطيط بداول سعرية للخدمة الائتمانية .

وباستعراض البحوث السابقة يتضح ان هذا البحث يتميز عنها من عدة وجوه :

فمن حيث التناول يتميز عنها من انه يهتم بشكل أساسى بالإيرادات من حيث المفهوم، أسس القياس والمصادر في المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية .

كما يركز على الطرق المحاسبية لتسعير الخدمات على وجهة العموم للخدمات المصرفية على وجه الخصوص مع محاولة التمييز بين افضل الطرق التي تتماشى والواقع المصرفى السوداني .

من حيث الفترة الزمنية يتضح ان البحث يعطي فترة زمنية تمتد من العام ٢٠٠٠ وحتى العام ٢٠٠٥ وهي فترة جاءت بعد الفترات الزمنية التي غطتها البحوث السابقة فضلاً عن ان هذه الفترة

(١) سوزي محمد سعد . رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال -عنوان تسعير الخدمات المصرفية بالتطبيق على الجهاز المصرفي السوداني ١٩٩٣-١٩٩٩ ، جامعة امدرمان الإسلامية .

(٢) حافظ كامل الغندور . رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة -عنوان دور التكاليف في تسعير الائتمان المصرفى في البنوك التجارية ١٩٨١ ، جامعة القاهرة .

شهدت تبني بنك السودان المركزي ترك الفرصة كاملة للمصارف لوضع أسعار لخدماتها المصرفية دونما تدخل منه .

## الفصل الأول

### تسعير الخدمات المصرفية

يعتبر قرار تسعير الخدمات المصرفية من القرارات المهمة لتحديد ايرادات المصارف وبذلك يأتي هذا الفصل لبيان تسعير الخدمات المصرفية من حيث المفهوم ،العامل المؤثرة ، الطرق المتتبعة لتسعير الخدمات المصرفية والاستراتيجيات التي يمكن استخدامها في تسعير الخدمات المصرفية وذلك من خلال مباحثين يتناول المبحث الأول الإطار النظري لتسعير الخدمات المصرفية، بينما يتناول المبحث الثاني الإطار المحاسبي لتسعير الخدمات المصرفية.

## المبحث الأول

### الإطار النظري لتسعير الخدمات المصرفية

#### تمهيد :

الاهتمام المتزايد بالخدمات أدى إلى إعطاء مفاهيم متعددة ومتعددة لها حيث أن بعض الخدمات يرتبط بشكل كامل، أو جزئي مع السلع المادية مثل (إيجار العقارات ، الخدمات الفندقية ، الخدمات السياحية ... الخ) .. بينما تمثل خدمات أخرى أجزاء مكملة لعملية تسويق السلع المباعة (الصياغة)، كما أن هناك أنواع أخرى من الخدمات لا ترتبط بالسلع المادية وتتسويقها سواء كان ذلك بشكل جزئي أو كامل مثل (الخدمات المصرفية ، خدمات التأمين ، الخدمات الصحية ... الخ). هذا التباين في أنواع الخدمات أحضر مفهوم الخدمة لتفصيلات عديدة.

#### أولاً : مفهوم الخدمة :

- الخدمة عبارة عن الأنشطة أو المنافع التي تعرض للبيع أو التي تقدم مرتبطة مع السلع المباعة<sup>(١)</sup>.

يشتمل هذا التعريف على مفهومين من المفاهيم الثلاثة السابقة لأنواع الخدمات ( مرتبطة كلياً أو جزئياً مع السلع المادية ، جزء مكمل لعملية تسويق السلع المباعة كما تتطلب استخدام السلع الملموسة ) . ويلاحظ أن هذا التعريف أغفل الخدمات الخالصة الواردة في النوع الثالث مثل الخدمات المصرفية وخدمات التأمين .

- كما تعرف الخدمة بأنها أداء لنشاط موجة لإشباع حاجات المستفيدين<sup>(٢)</sup>.

ونجد أن هذا التعريف يؤكد أن الخدمة هي عبارة عن أداء لنشاط موجة لإشباع حاجات المستفيدين وبالتالي فهو لم يفصل بين الخدمات المقترنة بسلع والخدمات التي تقدم دون أن تكون مرتبطة بسلع.

- كما تعرف الخدمة بأنها نشاط يرافقه عدد من العناصر غير الملموسة والتي تتضمن التفاعل مع الزبائن أو مع خاصية الحيازة (الامتلاك) وليس نتيجة لانتقالها للملك<sup>(٣)</sup>. ويلاحظ أن هذا التعريف يؤكد على أن الخدمة نشاط يرافقه عناصر غير ملموسة ويتضمن التفاعل مع العملاء وبالتالي يؤكد على أن الخدمة يجب أن تكون غير مقترنة بسلع معينة وهو ما يؤكد أحد الأنواع الثلاثة للخدمات الوارد ذكرها أعلاه.

(١) محمود جاسم الصميدعي، ردينة عثمان يوسف، التسويق المصرف مدخل استراتيجي كمي تحليلي، (عمان: دار المناهج للنشر، ٢٠٠١م)، ص ١٩.

(٢) السيد عبده الناجي، تسويق الخدمات المصرفية الأساسية والتطبيق العملي في البنوك، (بيروت: اتحاد المصارف العربية، ٢٠٠٣م)، ص ٢٠.

(٣) تيسير العجارة، التسويق المصرف، (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥م)، ص ٢٠.

• كما تعرف الخدمة أيضاً بأنها عبارة عن تصرفات أو أنشطة أو أداء يقدم من طرف إلى طرف آخر وهذه الأنشطة تعتبر غير ملموسة ولا يترتب عليها نقل ملكية أي شيء كما أن تقديم الخدمة قد يكون مرتبطاً أو غير مرتبط بمنتج مادي ملموس<sup>(١)</sup>. ونجد أن هذا التعريف قد احتوي على ثلات عناصر يري الباحث ضرورة توفرها في تعريف الخدمة وهي :

١. الخدمات بعضها يكون مرتبطة بشكل كامل أو جزئي مع السلع المادية (إيجار العقارات) .

٢. الخدمات بعضها يمثل جزءاً مكملاً لعملية تسويق السلع المباعة ((الصياغة)) .

٣. خدمات لا تكون مرتبطة بشكل كامل أو جزئي مع السلع المادية كما أنها لا تمثل جزءاً مكملاً لعملية تسويق السلع المباعة ((الخدمات المصرفية)) .

يُاستعراض التعاريفات السابقة يري الباحث ترجيح التعريف الأخير للخدمة لاحتواه على العناصر الثلاث الأساسية التي لابد ان تتوفر في أي تعريف للخدمة .

#### ثانياً : الخدمات المصرفية :

##### مفهوم الخدمة المصرفية :

مفهوم الخدمة المصرفية لا يبتعد كثيراً عن مفهوم الخدمة بشكل عام إذ تعرف الخدمة المصرفية بأنها:

• أي شيء يمكن تقديمها للسوق مقابلة حاجة الاستهلاك والاستخدام أو الاستفادة منه ويشمل ذلك الأشياء المادية (منتجات ملموسة أو سلع) والخدمات والأفكار<sup>(٢)</sup>. ويلاحظ على هذا التعريف شموله للخدمات والسلع إذ لم يقتصر على الخدمة المصرفية فقط والتي تعتبر خدمة خاصة لا ترتبط بتقديم أو تسويق سلعة .

• كما تعرف بأنها تمثل نشاط أو عمل يحصل عليه المستفيد من خلال الأفراد أو المكان التي تقدم من خلالها وان مستوى الإشباع بالوعي لمستفيد يرتبط بمستوى أداء الأفراد والمكان أو ذلك لعدم ملموسيتها هذا النشاط أو العمل أو أن هذه الخدمات قد يرتبط تقديمها بمنتج أو قد لا ترتبط .

ويلاحظ على هذا التعريف أن مفهوم الخدمة المصرفية يعتمد على بعدين .

- بعد منفعتي للخدمة المصرفية: يختلف من مستفيد لآخر لاختلاف الاحتياجات والرغبات ولعدم سهولة قياس وتقدير المنفعة بشكل دقيق.

(١) عوض بدبر الحداد، *تسويق الخدمات المصرفية*، (القاهرة: البيان للطباعة والنشر، ١٩٩٩م)، ص ٤٨.

(٢) السيد عبد الناجي، مرجع سابق ذكره، ص ١٩٧.

- بُعد خصائصي: ويشتمل على الخصائص التي يفترض أن تتوفر في الخدمة المصرفية<sup>(١)</sup> والتي سيرد ذكرها لاحقاً.

• كما تعرف الخدمة المصرفية بأنها الأنشطة والعمليات المالية للرتبان والمتعلقة بالقيمة والمزودين للخدمات. ويلاحظ أن هذا التعريف ينظر إلى الخدمة المصرفية من جهة العمليات المالية المرتبطة بهذه الخدمات وقد يصدق هذا التعريف على الخدمة المصرفية إذ ما أمكن تحديد ملموسة للخدمة المصرفية<sup>(٢)</sup>.

• كما تعرف بأنها مجموعة من الأنشطة والعمليات ذات المضمون النفعي الكامن في العناصر الملموسة وغير الملموسة والمقدمة من قبل المصرف والتي يدركها المستفيدين من خلال ملامحها وقيمتها المنفعية والتي تشكل مصدراً لإشباع حاجاتهم ورغباتهم المالية والائتمانية الحالية والمستقبلية وفي الوقت ذاته تشكل مصدراً لأرباح المصرف من خلال العلاقة التبادلية بين الطرفين<sup>(٣)</sup>.

بإسْتِعْرَاضِ التَّعْرِيفَاتِ السَّابِقَةِ يُرِيُّ البَاحِثُ تَرجِيحَ التَّعْرِيفِ الْآخِيرِ لِلخَدْمَةِ المَسْرُوفَةِ لَأَنَّهُ أَكْثَرُ شَمْوَلِيَّةٍ إِذَا كَدَّ عَلَىِّ مَا جَاءَ بِالْتَّعْرِيفَاتِ السَّابِقَةِ كَمَا بَيْنَ الاتِّجاهَيْنِ النَّفْعِيِّ وَالْخَصائِصِيِّ لِلخَدْمَةِ المَسْرُوفَةِ مَعَ الإِشَارَةِ إِلَىِّ قَدْرَةِ الخَدْمَةِ عَلَىِّ الإِشَابَعِ الْحَالِيِّ وَالْمُسْتَقْبَلِيِّ لِلْمُسْتَفِيدِيْنِ فَضْلًا عَنْ كُونِهَا مَصْدَرًاً مِّنْ مَصَادِرِ أَرْبَاحِ المَسْرُوفِ.

### ثالثاً: خصائص الخدمة المصرفية :

من أساسيات المهارة في إتقان فن تقديم الخدمات المصرفية هي إدراك موظفي البنك (المتعاملين مباشرة مع العملاء وغيرهم) للطبيعة المتميزة للخدمة المصرفية ويمكن إيجاز خصائص الخدمة المصرفية في الآتي:

#### ١. التأكد من تقديم ما يطلبه العميل:

فالخدمات المصرفية وثقة المصرف ليس من الممكن الحكم عليها للمشتري<sup>(٤)</sup> بمعنى أن صعوبة تقييم الخدمات المصرفية لأنها غير ملموسة ولعدم قدرة المصرف على تقديم عرض ملموس للخدمة المصرفية فإن الحكم النهائي على ما يقدمه الموظف سوف يرتبط بما يطلبه ويتوقعه العميل من هذه الخدمة<sup>(٥)</sup>.

(١) محمود جاسم الصميدعي، ردينة عثمان يوسف، مرجع سابق ذكره، ص ص ٦٣، ٦٤.

(٢) تيسير العجارة، مرجع سابق ، ص ٣٢.

(٣) المرجع السابق، ص ٣٢.

(٤) المرجع السابق، ص ٣٢.

(٥) عوض بدير الحداد، مرجع سابق، ص ٥٣.

## ٢. الخدمات المصرفية تنتج و تستهلك في نفس الوقت (التلازم):

لأن الإنتاج والاستهلاك للخدمة المصرفية متلازمان. فالعميل لا يستطيع أن يتناول هذه الخدمة مع طرف ثالث وكل ما يتبقى له هو سعادته أو تعاسته من الخدمة والتي يصعب عليه حتى أن يعيد وصفها لآخرين بأكثر من شعوره بالسعادة أو التعاسة<sup>(١)</sup> ولذلك فالاهتمام الرئيسي لرجال التسويق في المصارف هو في العادة خلق المنفعة الزمانية والمكانية للخدمة. (الخدمة الملائمة في الزمان والمكان الصحيحين)<sup>(٢)</sup>.

## ٣/ نقص التمايز الخاص:

خدمات الجمهور إلى حد ما تتشابه كثيراً لذا يجب على المصارف أن تجد طريقاً لإيجاد التوافق وترسيخ ذلك في ذاكرة الجمهور.<sup>(٣)</sup>.

## ٤. الاعتماد على الودائع :

تعتمد المصارف على الودائع في تأدية جميع خدماتها المصرفية والتي تمثل المصدر الأساسي لتمويل المصارف وتحقيق الأرباح للمصرف.<sup>(٤)</sup>

## ٥. تنوع وتعدد الخدمات المصرفية :

المؤسسات المصرفية تعمل على تقديم مدي واسع للخدمات والمنتجات لملاقة الحاجات المصرفية المتنوعة من قبل زبائن مختلفين في مناطق مختلفة<sup>(٥)</sup> الأمر الذي يزيد من صعوبة تسويق هذه الخدمات.

## ٦. التشتت الجغرافي (الانتشار):

تسعى المصارف إلى امتلاك شبكة من الفروع في شكل مناسب مع تقديم الخدمة المصرفية التي تحقق احتياجات الزبائن بإختلاف مناطقهم الجغرافية .

## ٧. التدريب والتطوير للعملاء المصرفية :

تقديم الخدمات المصرفية يتطلب نوعية خاصة من العاملين المهرة والذين يتميزون بسرعة الأداء والدقة في العمل مع توفر الكفاءة العالية ولا يتأنى ذلك إلا من خلال تبني سياسة واضحة ومرنة في تدريب وتطوير قدرات العاملين لتتواءم وطبيعة المنتجات التي يقدمها المصرف.

(١) عوض بدير الحداد، مرجع سابق، ص ٥٣.

(٢) تيسير العجارة، مرجع سابق، ص ٣٢.

(٣) المرجع السابق، ص ٣٢، ٣٣.

(٤) محمود جاسم الصميدعي، ردينة عثمان يوسف، مرجع سابق، ص ٦٥.

(٥) تيسير العجارة، مرجع سابق، ص ٣١.

#### ٨. الموازنة بين النمو والمخاطر:

دائماً تكون المنتجات المصرفية ذات مخاطرة ولذلك لابد أن تكون هناك رقابة لإيجاد التوازن بين التوسع في البيع والحد من ارتفاع المخاطرة<sup>(١)</sup>. ويتطلب ذلك التوسيع والمرونة في استخدام التحليل المالي للتنبؤ بالمخاطر والعائد خلال جميع الظروف المتوقعة دونها أو في ظروف عدم التأكيد.

#### ٩. استخدام أحدث التقنيات:

في ظروف الصيرفة الإلكترونية والمصارف الإلكترونية تتطلب الأنشطة المصرفية استخدام أحدث التقنيات لتنفيذها<sup>(٢)</sup>. ويتكامل ذلك مع التدريب والتطوير لخلق المصرفي المتخصص العارف بالتطورات المالية والمصرفية في الإطار الجغرافي الإقليمي والدولي.

#### ١٠. المسؤولية الاجتماعية:

من أهم المسؤوليات لأي مصرف هي حماية ودائع ومكاسب زبائنه وهذا مهم ليس في المصارف فقط بل في اغلب المؤسسات المالية الأخرى<sup>(٣)</sup>. ويثير هذا الأمر واجب من واجبات المصارف المتمثل في السرية المصرفية في التعامل مع حسابات الديون والمعلومات التي يتقدم بها للبنك ويمتد هذا الواجب ليغطي ليس فقط فترة تعامل الزيبون مع البنك بل يمتد إلى ما بعد انتهاء تعاملات الزيبون مع البنك.

#### رابعاً : تسعير الخدمات المصرفية:

تمهيد :

يعتبر السعر العنصر الأكثر فعالية وдинاميكية وأهمية بالنسبة لبقية عناصر المزيج التسويقي السلعي أو الخدمي على حد سواء، كما تعتبر قرارات التسعير من القرارات المهمة في صياغة الاستراتيجية التسويقية للمصارف إذ على ضوئها تتحدد العلاقة بين المصرف والزيبون ويطلب ذلك الأخذ في الحسبان للعديد من العوامل مثل دورة حياة الخدمة المصرفية ، متطلبات محفظة الخدمات المصرفية ككل بالإضافة إلى الأهداف البيعية وحصة البنك في السوق وتكليف تقديم هذه الخدمات والتي يمكن النظر إليها كأحد القيود الدنيا على حرية البنك في تحديد الأسعار التي يتلقاها وبالتالي فهي لا تمثل المحدد الأساسي والوحيد للسعر (كما كان سائد سابقاً) ولذلك فإن الإجراءات والطرق التي يتبعها المصرف لتسعير خدماته المصرفية ينبغي أن تعتمد على ظروف السوق والمنافسة بالإضافة لاعتمادها على عنصر التكلفة .

(١) المرجع السابق، ص ٣٣.

(٢) محمود جاسم الصميدعي، ردينة عثمان يوسف، مرجع سابق، ص ٦٥.

(٣) تيسير العجارمة، مرجع سابق، ص ٣٣.

### أ. مفهوم السعر :

للسعر تعاريفات عديدة فالبعض يعرفه بأنه (يعبّر عن انعكاس وتجسيد لقيمة الشيء بالنسبة للمستهلك خلال فترة معينة) وهذا يتم اعتماد السعر على أساس أنه يعبّر عن قيمة الشيء وبغض النظر عن المنفعة التي يتحققها المستهلك من جراء حصوله على الشيء محل القيمة.

كما يعرف بأنه ترجمة لقيمة السلعة في وقت ما إلى قيمة نقدية<sup>(١)</sup> والسعر هنا مجرد أداة لمنح السلع الصبغة المالية وعلى شاكلته تعريف السعر بأنه تعبر عن القيمة التي يدفعها المشتري للسلعة أو الخدمة . والتعريف الأخير يمثل السعر فيه حامل لقيمة السلعة في وقت معين والقيمة مرنة فقد تكون غير ملموسة كالشعور بالفخر عند امتلاك سلعة معينة فضلاً عن أن هذه القيمة تختلف باختلاف المستهلكين بل تختلف من حيث الأوقات لمستهلك واحد.

كما يعرف البعض بأنه تلك القوة الشرائية التي يظهرها المستهلك للحصول على السلعة أو الخدمة المرغوبة والمطلوبة من قبله<sup>(٢)</sup> و هنا نجد أن السعر يمثل القوة الشرائية المرغوبة والمطلوبة لدى المستهلك ولكنّه يغفل القوة الشرائية الفعلية للمستهلك والتي تمثل المحاك الأساسي في قبوله بالسعر لأنها تمثل مقدرتها الفعلية مع ترتيب الأولويات في الرغبات والاحتياجات مما يعني انه لابد من أن يأتي السعر أكثر مرنة تجاه التغيرات في القوة الشرائية لدى المستهلك .

كما يعرف بأنه يمثل من وجهة نظر العميل تلك القيمة المحددة من قبل البائع ثمناً للخدمة والمنافع التي يحصل عليها متلقى الخدمة وهذه الخدمة التي يدفعها العميل للبائع قد تكون نقداً أو قد تكون قيمة عينية<sup>(٣)</sup>.

يلاحظ أن هذا التعريف يمكن أن يصدق في ظل سوق الاحتكار الذي يتحكم في ظله البائعون في السعر وبالتالي لا يصدق هذا التعريف على سوق يخضع السعر فيه إلى عوامل العرض والطلب بالإضافة للمهارة في التفاوض .

كما يعرف بأنه ذلك السعر الذي يمكن تعديله (صعوداً وهبوطاً) وفقاً لكافة المتغيرات البيئية المحيطة بعمل المؤسسات التسويقية وبما يتلقى وإمكانات الشراء لدى المشترين ووفق أدواتهم<sup>(٤)</sup>.

بإسناده التعاريف السابقة يرى الباحث ترجيح التعريف الأخير حيث يعتبر أكثر تعبيراً عن السعر إذ يراعي المرنة في تحديد السعر بجانب الظروف البيئية الداخلية والخارجية التي تعامل معها المؤسسة بالإضافة لمرااعاته لقوية الشرائية للمستهلكين ومدى توافق السعر مع أدواتهم .

### ب. قرارات التسعير في المصادر :

(١) محمود جاسم الصميدعي، مرجع سبق ذكره، ص ص ٢٨٦، ٢٨٧.

(٢) محمد عبيدات، مرجع سبق ذكره، ص ص ١٩، ٢٠.

(٣) محمود جاسم الصميدعي، مرجع سبق ذكره، ص ٢٨٧.

(٤) محمد عبيدات ، مرجع سابق ص ٢٠

## ١/تعريف السعر المصرفي :

يشير مفهوم السعر في التسويق المصرفي إلى معدل الفوائد على الودائع ، القروض ، الرسوم ، العملات ، والمصروفات الأخرى التي يتحملها المصرف لقاء تقديم الخدمات المصرفية<sup>(١)</sup>. ومن وجهة نظر الزبون يمثل السعر إجمالي المنافع التي يتوقع الحصول عليها عند استخدامه للخدمة المصرفية.

## ٢/مراحل عملية التسعير:

تمر عملية تحديد السعر للسلعة أو الخدمة بعدد من المراحل والتي من خلالها يتم تجنب الكثير من حالات عدم التأكيد المرتبطة بقبول أو عدم قبول السعر المفروض عليها من وجهة نظر المشتري الحالي أو المستقبلي والمراحل هي:

### المرحلة الأولى :

#### تحديد أهداف التسعير :

يتطلب تحديد أهداف التسعير أن تأتي هذه الأهداف متسقة بالوضوح والمرونة لتمكن المخططين من وضع الأطر النظرية للسياسات الواقعية الخاصة بالتسuir، وتقوم إدارات التسويق في المؤسسات بوضع وتطوير أهداف التسعير التي تتناسب وتتوافق مع الأهداف العامة لتلك المؤسسات (الأبعاد الاستراتيجية التسويقية) والتي يتبعها المصرف تجاه الأسواق المستهدفة، ومن هذه الأهداف :

#### ١. البقاء والحركة السوقية :

يعتبر هدف البقاء أو الاستمرار وتوسيع الحصة السوقية الهدف العام الأول بكل المصارف حتى ولو تحملت بعض الخسائر على المدى القصير في سبيل تحقيق هذا الهدف . ويعني هذا الهدف أن يأتي السعر مرتنا قابلاً للتكيف مع أوضاع المصرف التنافسية في السوق.

#### ٢. الربح :

يعتبر تحقيق الربح من الأهداف الأساسية التي تسعى المصارف إلى تحقيقها بهدف ضمان بقائها وتسديد الالتزامات القائمة عليها، بجانب تحقيق معدلات معقولة من الأرباح للمساهمين، ويتقاولت مستوى الربح المطلوب من مصرف إلى آخر حسب أولوية هذا الهدف بالنسبة لبقية الأهداف الأخرى .

#### ٣. العائد على الاستثمار :

أحد الأهداف الشائعة الاستخدام في المؤسسات المعاصرة العمل على تحقيق نسبة عائد مرحبة على الأموال التي يتم استخدامها أو استثمارها وبالنسبة للمصارف يكون الهدف من التسuir هو تحقيق نسبة عائد على مستوى الأموال المستثمرة في المصرف وتبعاً لذلك تحدد الأسعار على أساس تحقيق

(١) محمود جاسم الصميدعي، مرجع سابق، ص ص ٢٨٨ ، ٢٨٩ .

نسبة معينة من العائد يمكن قبولها من قبل المستثمرين لأموالهم في المصرف. وعموماً هذا الهدف يتطلب معلومات دقيقة وكثيرة حول مراكز التكاليف وحجم الإيرادات المتوقعة لتحديد مستوى (العائد على الاستثمار).

#### ٤. التدفق النقدي :

يعتبر تحقيق أهداف التدفق النقدي بمستويات محددة وسيلة فاعلة لاستعادة أكبر جزء ممكن من التكاليف التي يتم التعهد بدفعها للمتعاملين معها خلال فترة زمنية متفق عليها<sup>(١)</sup>، وفي المصارف عندما تكون بعض الخدمات المصرفية تتصف بقصر عمرها أو دورة حياتها، فإنه يتم التركيز على التدفق النقدي الداخل من هذه الخدمات من أجل تغطية التكاليف التي أنفقت على الخدمة في بداية تقديمها ، وهنا يكون التدفق النقدي هو الهدف الأساسي للتسعير مع ملاحظة أن ذلك يكون مقبولاً في حالة الخدمات الجديدة وقلة المنافسة فالصرف لا يستطيع رفع الأسعار في السوق إذا كانت المنافسة شديدة، وخاصة إذا كانت هناك مصارف تهدف في أسعارها إلى زيادة حصتها السوقية<sup>(٢)</sup>.

#### ٥. المحافظة على الوضع الراهن :

بعض المصارف تعتبر الوضع الراهن لها في السوق أنه مثالى ، ولهذا فهي تحاول المحافظة عليه بنفس الحصة السوقية وبدون إحتلاق صراعات مع المنافسين و يؤدي ذلك إلى توليد صورة إيجابية لدى العملاء ناجم عن استقرار الأسعار<sup>(٣)</sup>.

#### ٦. قيادة كلفة المنتج :

ربما تستخدم بعض المصارف السعر لإنجاز هدف قيادة كلفة المنتج في تقييم سوقي لمنتج معين، والذي قد يكون من غير الملائم وضع سعر متدني لمنتج المصرف ، ويعتمد ذلك على مدى جودة المنتج فإذا ما كان هناك إدراك عالي لجودة المنتج لدى الزبائن كلما كانوا على استعداد لدفع أي سعر لهذا المنتج . ومن هنا نجد أن المصرف يستطيع تقديم خدمته عند مستوى الجودة التي يزود الزبون بها مع تحقيق ربحية جيدة على الرغم من المنافسة الشديدة<sup>(٤)</sup>.

#### المرحلة الثانية :

#### دراسة العوامل المؤثرة في قرارات التسعير :

عند تحديد السعر أو الأسعار للخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف هناك العديد من العوامل التي يجب أن تؤخذ في الحسبان ويمكن تقسيم هذه العوامل إلى مجموعتين<sup>(٥)</sup> :

#### ١ : العوامل الداخلية:

(١) محمد عبيداء، مرجع سابق، ص ٢٤.

(٢) تيسير العجارة، مرجع سابق، ص ٢٨٩.

(٣) المرجع السابق، ص ٢٨٨.

(٤) المرجع السابق، ص ٢٨٧.

(٥) عوض بدبير الحداد، مرجع سابق، ص ٢١٠.

وهي عوامل تتبع من داخل المصرف نفسه وهي :

**أ. الأهداف التسويقية :**

إذا ما كان الهدف السوفي المحدد هو إنتاج خدمة ذات جودة عالية بهدف الصمود في السوق بوجه المنافسة والتنافس في ذات الوقت مع المنتجات المماثلة في السوق وفي قطاع الأرباح والمدخلات المرتفعة فان ذلك يتطلب الدخول بأسعار مرتفعة للخدمة، أما إذا كان الهدف الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الزبائن (وعلي الأخص محدودي الدخل ) فإن هذا يتطلب الدخول إلى السوق بأسعار منخفضة للخدمة ، وفي نفس الوقت قد يسعى المصرف إلى تحقيق أهداف إضافية وإذا ما كانت هذه الأهداف تتصف بالوضوح والواقعية كلما كان تحقيقها أسهل .

**ب. إستراتيجية المزيج التسويقي :**

إن قرارات التسعير يجب أن يتم تنسيقها مع المنتج والتوزيع والترويج (عناصر المزيج التسويقي) كي يتم تشكيل برنامج تسويقي مؤثر ومتماضك فالقرارات المهمة لعناصر المزيج التسويقي الأخرى قد تؤثر في قرارات التسعير فقرار طرح منتج بجودة عالية مثلا سوف يعني بأن على المصرف أن يفرض أسعارا أعلى لتغطية التكاليف الأعلى ، وعموما المصادر غالبا ما تضع أسعارا معينة لمنتجاتها ومن ثم تكون قراراتها الخاصة بالمزيج التسويقي على أساس الأسعار التي تريد المطالبة بها<sup>(١)</sup>.

ورغمما عن ذلك نجد أن الزبون عادةً ما لا يعتمد على السعر وحده حيث يسعى بدلا من ذلك إلى اختيار المنتجات (الخدمات) التي تعطيه قيمة أفضل بدلالة الفوائد التي يتلقاها مقابل السعر المدفوع .

**ج. عامل التكلفة:**

يلاحظ أن البنوك درجت على التوجّه بالتكلفة بشكل تقليدي عند تحديد الأسعار. فإذا ارتفعت التكاليف رفعت البنوك معدلات ما تتقاضاه من رسوم وعمولات على الخدمات التي تقدمها في ضوء ارتفاع الأسعار ولذلك نجد أن البنوك في النهاية تتقاضى ما يوازي التكاليف التي تحملتها<sup>(٢)</sup>.

**د. اعتبارات المنظمة:**

علي البنوك أن تقرر من الذي يجب أن يضع الأسعار حيث أن الأسعار غالبا تقرر من الإدارة العليا والتسعير يكون من اختصاص مدراء الأقسام مع احتفاظ الإدارة العليا بوظيفة وضع أهداف

(١) محمود جاسم الصميدعي، مرجع سابق، ص ٢٩٣.

(٢) عوض بدیر الحداد، مرجع سابق، ص ٢١١.

التسuir والسياسات السعرية والتي غالباً ما تتوافق مع الأسعار المقدمة من المستويات الإدارية الدنيا<sup>(١)</sup>.

## ٢: العوامل الخارجية :

العوامل الخارجية التي تؤثر على قرارات التسuir تتضمن الموقف الائتماني للعميل وظروف السوق والطلب والمنافسة وعناصر بيئية أخرى حيث تحدد التكلفة الحدود الدنيا للأسعار . ومن العوامل الخارجية:

### أ. الموقف الائتماني للعميل :

وفية تتم دراسة الحالة الائتمانية للعميل لمعرفة ما إذا كانت الحالة الائتمانية له جيدة أم عكس ذلك، وفي حالة الموقف الائتماني الجيد فان العميل يمنح معدلات أفضل للهواشم علي القروض والعكس صحيح مع ضرورة مراعاة عدد مرات تعامل الزبون وذلك عبر تحليل ربحية الزبون.

### ب. ظروف السوق :

تتعرض المصارف لدرجة كبيرة من المنافسة ليس فقط من المصارف الأخرى وإنما من قبل المؤسسات المالية الأخرى بالإضافة لأعضاء سوق الأوراق المالية ، وتبعاً لهذه المنافسة اتجهت المصارف إلى ما يعرف بفلسفة التوجه بالسوق عند تحديد الأسعار وفيها يتم النظر إلى التسuir كعنصر مكمل لبقية عناصر المزيج التسويقي داخل إطار استراتيجية تسويق محددة مع ضرورة التأكيد من أن الأسعار التي يتقاضاها المصرف تتوافق مع البرنامج التسويقي ككل .

### ج. مرونة الطلب على الخدمات المصرفية:

تحدد مدى مناسبة إتباع أي من سياسات التسuir (كشط السوق ، التغلغل في السوق، القيمة المدركة، قيادة السعر) إلى درجة كبيرة بمدى مرونة الطلب على الخدمة المصرفية في السوق ويقصد بمرونة الطلب على الخدمة المصرفية درجة حساسية الطلب على الخدمات المصرفية للتغيرات في مستويات أسعارها<sup>(٢)</sup> . ففي بعض الأسواق يلاحظ أن الطلب يبدو أنه لا يتأثر كثيراً بالأسعار أو أنه يتأثر إلى نقطة معينة (الطلب على الودائع غير مرن) وفي هذه الحالات يمكن للمصرف أن يعدل في الأسعار على الخدمات المصرفية المقدمة لهذه الشريحة دونما خوف من تأثر الطلب على هذه الخدمات بالتغيير في الأسعار.

من ناحية أخرى هناك بعض الأسواق والأنشطة المصرفية ذات حساسية تجاه التغيرات في الأسعار كما تتوقف المرونة كذلك على قيمة نشاط العميل ودرجة نضج مشتري الخدمة المصرفية

(١) محمود جاسم الصميدعي، مرجع سابق، ص ٢٩٤.

(٢) عوض بدير الحداد، مرجع سابق، ص ١١٣، ٢١٤.

وتفهمه للنواحي المالية المصرفية في السوق. ومع ذلك فان المرونة السعرية في حد ذاتها لا تفسر استجابة الأسواق لمستويات الأسعار المتغيرة ، ولكنها تمثل احد المعايير التي ينبغي أن تؤخذ في الحسبان عند تحديد الأسعار.

### المرحلة الثالثة :

#### تحليل الطلب والتكلفة والربح المتحقق:

تحدد المصادر عدة مستويات من الأسعار شأنها شأن بقية المؤسسات وذلك من أجل تغطية التكاليف التي أنفقتها لإنتاج الخدمات بشكل نهائي وهنالك أسلوبين يمكن استخدامهما لتحليل وفهم العلاقة بين الطلب والتكلفة والربح كما يلي :

##### (أ) تحليل نقطة التعادل :

نقطة التعادل هي النقطة التي يتعادل عندها إجمالي إيرادات المبيعات مع إجمالي المصروفات المتغيرة والثابتة أو هي النقطة التي يتعادل عندها إجمالي هامش المساهمة مع إجمالي المصروفات الثابتة وكما يتضح من هذين التعريفين يمكن الوصول إلى نقطة التعادل بطريقتين أولاً بطريقة المعادلة، وثانياً بطريقة الوحدة .

##### أولاً: طريقة المعادلة :

تركز طريقة المعادلة على مدخل المساهمة لقائمة الدخل والتي يمكن أن تأخذ شكل معادلة كالتالي:

الأرباح = المبيعات - (المصروفات المتغيرة + المصروفات الثابتة ) أو تكون :

المبيعات = المصروفات المتغيرة + الثابتة + الأرباح .

وعند نقطة التعادل تكون الأرباح صفراءً لذلك تحسب نقطة التعادل بأخذ نقطة تساوي أو تعادل المصروفات مع مجموع المصروفات المتغيرة والثابتة <sup>(١)</sup>

##### ثانياً : طريقة هامش المساهمة :

وهامش المساهمة هو القيمة الباقيه من إيرادات المبيعات بعد طرح المصروفات المتغيرة ويركز على ان كل وحدة تباع تنتج قدرًا معينا من هامش المساهمة والذي يعمل أولاً علي تغطية المصروفات الثابتة والباقي بعد ذلك يوجه للأرباح ، فإذا لم يكن هامش المساهمة كافيا لتغطية التكاليف

(١) ري اتش جاريسون، اريك نورينر، ترجمة: محمد عصام الدين زايد، مراجعة: احمد حجاج، المحاسبة الإدارية، (الرياض: دار المريخ)، ص ص ٣٣٢-٣٣٣.

الثابتة تتحقق خسائر خلال الفترة<sup>(١)</sup> وعن طريق هامش المساهمة يمكن إيجاد عدد الوحدات الواجب بيعها لتحقيق التعادل عن طريق قسمة إجمالي المصروفات الثابتة على هامش المساهمة للوحدة المباعة:

### نقطة التعادل = المصروفات الثابتة

هامش مساهمة الوحدة

و عموماً يعتبر تحليل نقطة التعادل أسلوباً مباشراً وبسيطاً ومؤشراً معقولاً للتعرف على الحدود التي يمكن استخدامها لتحديد عدد الوحدات المنتجة أو المقدمة من هذه الخدمة أو تلك، كما يساعد المؤسسات في الوصول لنقطة التعادل إلا أنه لا يبين كيفية تحقيق هدف التسعير<sup>(٢)</sup>.

### **ب: التحليل الحدي :**

ترتكز عملية التحليل الحدي على أساس أن نقطة الربح القصوى هي النقطة التي تتساوى فيها التكلفة الحدية مع الإيراد الحدي وبشكل عام ينظر إلى الإيراد الحدي على أنه ( التغير في الإيرادات الإجمالية بسبب تغير المبيعات بوحدة واحدة ) أو أنه التغير في الإيراد الكلى والذي ينتج أو يتم التوصل إليه بعد بيع وحدة إضافية أخرى من الماركة الخدمية<sup>(٣)</sup>.

من ناحية مفاهيمية تتحدد تكاليف الإنتاج والتسويق في مؤسسة ما بناءً على الكميات التي تم إنتاجها والتي تعتبر في هذه الحالة من العوامل الهامة عند تحديد ما يجب عرضة من كميات في الأسواق المستهدفة . أما التكلفة الحدية فترتبط بإنتاج وحدة أخرى إضافية من الماركة (السلعية أو الخدمية) وبناءً عليه يمكن القول أن مفهوم التكلفة الحدية مرتبط بشكل كبير مع مفهوم الإيراد الحدي وكلاهما مرتبط بإنتاج وحدة إضافية من الماركة. وإذا ما تم دمج هذين المفهومين فيمكن تطبيق المفهوم الاقتصادي للسعير والهدف إلى تحقيق أقصى الأرباح. عملياً يعطي هذا المفهوم الاقتصادي للسعير إنطباعاً بأن عملية التسعير ستكون دقيقة وهذا غير صحيح ، لأن ذلك يفترض ثبات كلٍ من التكلفة والإيراد والذان يشكلان أهم العوامل بالإضافة إلى أن الاستراتيجيات الموجهة من المشروعات المنافسة قد تعدل تنبؤات وتقديرات المؤسسة فيما يتعلق بعلاقات التكاليف والإيرادات رأساً على عقب. إلا أنه يمكن القول بأن التحليل الحدي يفيد بشكل جزئي في عملية التسعير للسلع والخدمات الجديدة والتي تبدو فيها التكاليف وعلاقتها مع الإيراد واضحة نسبياً ولفترات زمنية محددة بالإضافة إلى أنَّ هذا الأسلوب يساعد في تسعير السلع والخدمات الحالية عند طريق تحليل علاقات الإيراد الحدي مع التكاليف الحدية<sup>(٤)</sup>.

(١) راي اتش جاريسون، المرجع السابق، ص ص ٣٢٤-٣٢٥

(٢) محمد عبيات، مرجع سابق، ص ص ٣٢-٣٣

(٣) عاصم بن طاهر علي، التحليل الاقتصادي الجزئي للنظريه المتوسطه،(الرياض:دار المريخ للنشر،١٩٨٩)،ص ٢١٨.

(٤) محمد عبيات، مرجع سابق، ص ص ٢٩، ٣٠.

#### المرحلة الرابعة :

#### تحليل أسعار المنافسين :

أسعار المنافسين توفر قاعدة معلوماتية واسعة عن تكاليف وإيرادات المنافسين الرئيسيين في الصناعة وبناءً على ذلك تقوم الجهات المختصة بالمصرف بمهمة جمع هذه المعلومات من مختلف المصادر (داخلية وخارجية) وتحليلها وبيان نقاط القوة والضعف فيها بالنسبة لكل منافس رئيسي، وعلى أساس المعلومات والبيانات التي تم جمعها وتحليلها توضع الأسعار المقبولة من العملاء النهائيين.

#### المرحلة الخامسة :

#### إختيار سياسة التسعير :

سياسة التسعير تعتبر ذات تأثير كبير في تحقيق الأهداف التسويقية كما تعتبر بمثابة البرنامج العملي الذي تقوم المصارف بالالتزام بتطبيقه لتحقيق الأهداف السعرية الموضوعة مع ضرورة الانسجام مع المتغيرات البيئية مثل طبيعة الأسواق ومستويات الدخول ودرجة الوعي المغربي بجانب الأهداف الاجتماعية والاقتصادية التي تعكسها السياسات الاقتصادية والظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة كما تشكل سياسات التسعير أهمية خاصة للمصارف وذلك لارتباطها الوثيق بأهدافها وإيراداتها وأن إختيار سياسة التسعير يعتبر من الأمور المعقّدة لتشعب القرارات والخيارات التي يجب اتخاذها عند تحديد السياسة السعرية وبشكل عام هناك أربعه سياسات تسعيرية هي:

#### أولاًً سياسة السعر الكاشط :

يميل السعر في هذه الحالة لأن يكون غير مناسب خاصة في مرحلة التقديم للعلامة الخدمية أو السلعية وترتكز هذه السياسة التسعيرية على وضع أعلى الأسعار على السلع أو الخدمات الجديدة والتي سيدفعها المبادرون أو المبتكرن من المشترين مقابل حصولهم على سلع أو خدمات جديدة<sup>(١)</sup>. والمصارف التي تعتمد هذه السياسة تقوم بتقديم خدمات مصرفية بسعر مرتفع للبيع لقطاعات معينة من المستهلكين القادرين حالياً على شراء هذه الخدمات والهدف من ذلك تحقيق أعلى الأرباح الممكنة في الأجل القصير ثم تقوم من بعد ذلك بتحفيض السعر بهدف البيع لفئات أقل قدرة مالية بمعنى الاتجاه نحو الدخول إلى أسواق ذات مرونة أكبر في حساسيتها تجاه التغيير في الأسعار<sup>(٢)</sup>.

بشكل عام تعمل هذه السياسة السعرية (السعر الكاشط) كعامل محبط أو غير مشجع للمنافسين المحتملين لدخول السوق وذلك تجنباً لتكاليف العالية في النواحي التطويرية والتصنيعية والتسويقية

(١) محمد عبيدات، مرجع سابق، ص ٣٣.

(٢) محمود جاسم الصميدعي، مرجع سابق، ص ٣٠٣.

والترويجية الممكن مواجهتها في حالة التفكير لدخول ميدان إنتاج وتسويق هذه الماركة السلعية أو الخدمية<sup>(١)</sup>.

يرى الباحث ان السعر المبدئي المرتفع للخدمة قد يخلق إنطباع مميز عنها وخاصة في الحالات التي يريد فيها المصرف إختبار الطلب على خدمة مصرافية جديدة لانه بالإضافة إلى الانطباع الجيد عن الخدمة مرتفعة السعر نجد ان البدء بسعر مرتفع ثم تخفيضه فيما بعد إذا اقتضت ظروف السوق والطلب يعد اسهل قياساً من الحالة التي يتم فيها تقديم الخدمة المصرافية الجديدة بسعر منخفض ومن ثم العمل على زيادة بعد الحصول على نتائج مؤشرات السوق والطلب . فالوضع الاخير قد يخلق إنطباع لدى العميل عن عدم مصداقية المصرف . يضاف إلى ذلك ان الاخذ بسياسة السعر الكاشط تمكن المصرف من الحصول على السيولة اللازمة للتتوسيع وغزو القطاعات الاخرى من السوق . ويرى الباحث إمكانية نجاح سياسة السعر الكاشط إذا ما تتوفرت للمصارف البيانات اللازمة عن تقسيمات السوق وفقاً للدخل والحساسية (المرونة) السعرية .

### ثانياً سياسة السعر الكاسح :

تستخدم عند تقديم المنتجات الجديدة للسوق والهدف منها هو التغلغل والنمو في السوق والحصول على أكبر حصة ممكنة فيه بالشكل الذي يؤدي إلى زيادة الربحية في الأمد الطويل<sup>(٢)</sup> عن طريق وضع أسعار منخفضة للخدمات موضوع الاهتمام ، ويطلب نجاح هذه السياسة في التسعير إنتاج أو عرض أكبر كمية ممكنة من الوحدات المنتجة وتتجدر الإشارة إلى أن المؤسسات التي تستخدم سياسة السعر الكاسح لا تستطيع بسهولة تطبيق هذه السياسة بشكل تلقائي بل عليها اتخاذ سلسلة من الخطوات المتدرجة – تطوير نوعي في المواصفات الخاصة بالسلعة أو الخدمة مع ترويج كثيف في أسواق جديدة – والهادفة لإنجاح هذه السياسة السعرية<sup>(٣)</sup>.

يرى الباحث ان هذه السياسة تعامل على النقيض تماماً من سياسة السعر الكاشط وبالتالي قد تخلق إشكالات الانطباع غير الجيد عن الخدمة منخفضة السعر والذي يمكن للمصرف تفادياً نشوء لدى العملاء عن طريق ربط الخدمة بمزايا إضافية( يتتحمل فيها العميل بعض التكاليف) والتكتيف من الحملات الترويجية للمنتج قبل تقديمها بشكل يكون لدى العميل رأي إيجابي قبل الحصول على الخدمة .

نخلص من ذلك إلى ان سياستي السعر الكاشط والسعر الكاسح يمكن استخدامهما في تسعير الخدمات المصرافية الجديدة. حيث يتم استخدام سياسة السعر الكاشط اذا كان بالامكان حصول المصرف على بيانات عن تقسيمات السوق وفقاً للدخل والمرونة السعرية حيث تستخدم عندما تكون غلبة السوق

(١) محمد عبيادات، مرجع سابق، ص ٣٢.

(٢) محمود جاسم الصميدعي، مرجع سابق، ص ٣٠٣.

(٣) محمد عبيادات، مرجع سابق ، ص ٣٢.

لذوي الدخول المرتفعة اصحاب المرونة السعرية المنخفضة والاً فإن الاستخدام الامثل سيكون لسياسة السعر الكاسح .

### ثالثاً سياسة قيادة السعر :

تتجسد هذه السياسة عندما يكون هنالك مجهرًّا معين مقبول بشكل عام من بقية المجهزين باعتباره القائد للأسعار حيث أنه هو الذي يحدد السعر ، وبشكل عام هنالك نوعين من المجهزين .

النوع الأول يحدث عندما تقوم المؤسسة المصرفية القائدة بأخذ المبادرة في تغيير الأسعار وتكون باقي المصارف مستعدة لاتبعها على أن يحقق هذا التغيير الربح الكافي<sup>(١)</sup>، وبرأينا أن هذا النوع قد يكون اختيارياً كما في حالة أن المصرف القائد هو أحد المصارف المنافسة، وقد يكون إجبارياً عندما تتحدد أسعار الخدمات المصرفية من قبل السلطة النقدية ممثله في المصرف المركزي ، ففي الحالة الأولى (الاختيارية ) قد نجد بعض التفاوت في أسعار الخدمات المصرفية فيما بين المصرف القائد والمصارف التابعة الأخرى وذلك لظروف الحجم وقاعدة الزبائن والسمعة في السوق وغيرها من العوامل التي تحكم المدى الواقعي لتسعير الخدمة المصرفية .

أما في الحالة الثانية ( الإجبارية ) قد نجد على الرغم من حسن النية الذي قد يكون متوفراً لدى مخططي السلطة النقدية إلا أن هذا لا يعني أن تأتي أسعار الخدمات المصرفية متناسبة مع الفروقات الطبيعية التي من الممكن القول بوجودها بين المصارف وينتتج عن ذلك أن الأسعار قد تأتي دون المستوى بالنسبة لمصارف تقطع حصة كبيرة من السوق المصرفية مما قد يؤثر سلباً على إيراداتها لتغطية تكاليف الحجم ، أو قد تأتي غير متوازنة مع إمكانيات المصارف الصغيرة في الحجم والحصة السوقية والعملاء الأمر الذي قد يؤثر على قدرة هذه المصارف في الاستمرارية والمنافسة بسبب توفر الوعي لدى العملاء بالسوق المصرفية مما يقودهم إلى الاتجاه نحو التعامل مع المصارف ذات السمعة السوقية الممتازة طالما أنها تقدم ذات الخدمات بنفس السعر مع احتمالية الحصول على مزايا غير سعرية إضافية أخرى .

أما النوع الثاني فيتمثل في حالة مؤسسه مصرفية صغيرة ولكن معتمده كقائد للسوق بعد أن تكون قد أثبتت أنها قادرة على تحليل السوق أو تشخيص التغيرات في السوق وقدرة على وضع هيكل السعر في السوق<sup>(٢)</sup>. يري الباحث أن مؤسسه بهذه القدرات ستكون في المستقبل القريب من المؤسسات المصرفية الرائدة مما يعني أن النوع الثاني من قيادة السوق قد يصدق في الأجل القصير ولكن في الأجل الطويل فالغلبة النوع الأول سواء كان اختيارياً أو إجبارياً.

(١) محمود جاسم الصميدعي، مرجع سابق، ص ٣٠٤ .

(٢) المرجع السابق، ص ٣٠٤ .

يرى الباحث ان سياسة قيادة السوق في مجلتها لاتخرج من كونها سياسة سعر كاشط او سعر كاسح ومسألة قيادة السوق مسألة فنية لاثبات الحق الادبي للمصارف التي تتولى عملية التقديم الاول للخدمة في السوق .

#### رابعاً: سياسة التسعير حسب القيمة المدركة:

عادة ما لا يكون أساس هذه السياسة هو (كم يكلف تقديم هذه الخدمة أو المنتج ) ؟ ، بل (ما هي القيمة المدركة للمنتج أو الخدمة لدى العميل) ؟. فكلما ذادت الملامح المادية وغير المادية ، مثل المظهرية والتفاخر فان ذلك سوف يؤدي إلى ارتفاع القيمة المدركة للمنتج أو الخدمة، وبالتالي يمكن للمصرف تحديد أسعار مرتفعة أو العكس صحيح . وفي الواقع فان المنظمات والمصارف إذا أرادت استخدام سياسة القيمة في التسعير، فإنها يجب أن تبذل جهودا مضاعفة لتقليل حساسية العملاء للسعر أو الحد من مرونة الطلب من خلال تمييز المنتج أو ربط الطلب عليه بمنتجات أخرى أو إضافة منافع غير سعرية<sup>(١)</sup> .

يرى الباحث ان الجهد الذي تبذلها المصارف لتقليل حساسية العميل للسعر ماهي الا جهود نظرية لأن القيمة المدركة تظل إحساس بشري غير قابل للقياس ، وبالتالي فمن الاولى للمصارف البحث عن سياسات تسعيرية تبحث في تقسيمات العملاء تبعاً للمقدرة أو الملاءة المالية والحساسية تجاه السعر . وبذلك فإن التكاليف الإضافية التي تتحملها المصارف للوصول الى القيمة المدركة لدى العميل عن الخدمة محل الدراسة من الاسلم ان يتم توجيهها للحصول على بيانات عن المقدرة او الملاءة المالية للعملاء وحساسيتهم تجاه السعر .

#### خامساً: سياسات تسعيرية أخرى<sup>(٢)</sup>:

سياسات التسعير السابقة تستخدم في الغالب الأعم لتنوير المنتجات الجديدة ، إلا أن هناك بعض السياسات السعرية الأخرى التي قد تلجم المصارف إلى استخدامها سواء لإعادة تسعير الخدمات الحالية أو عند تقديم الخدمات الجديدة ومن أبرز هذه السياسات ما يلي :

##### أ. التسعير القائم على العلاقات :

تستند هذه السياسة التسعيرية فلسقتها من حقيقة انه يمكن للبنك أن يحقق منافع متعددة من خلال تشجيع العميل على استخدام أكثر من خدمة أو تكثيف تعاملاته في الخدمات المقدمة إليه بالفعل ، إن مثل هذا التشجيع قد يأخذ شكل تخفيض العمولات، رفع معدلات الفائدة على الحسابات الادخارية والاستثمارية ، أو الحد من أسعار الفائدة على القروض عند تعامل العميل في أكثر من حساب . ومن المتطلبات الأساسية لنجاح هذه السياسة هو وجود نظام متكامل يساعد على سهولة الاتصال وتداول

(١) عرض بدبر الحداد، مرجع سابق، ص ٢٢٧.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٣٢، ٢٣٣.

المعلومات عن الخدمات المختلفة التي يستخدمها العميل ، أو وجود ملف مركزي للمعلومات يتم تحييده بصفة مستمرة ومنتظمة والذي يربط كافة المعاملات التي تتصل بعمل معين . وتتعدد الفوائد التي يمكن أن يتحققها المصرف عند استخدامه لهذه السياسة ومنها :

١. تحقيق إنخفاض في التكلفة من شئه خدمة عميل واحد يتعامل في أربعة حسابات بدلاً عن خدمة أربعة عملاء يتعامل كلّ منهم في خدمة واحدة فقط .

٢. الحفاظ على العميل لأنّه كلما زاد عدد الحسابات التي يتعامل فيها العميل كلما كان من السهل الحفاظ عليه وإقناعه باستمرار تعامله مع البنك .

٣. زيادة الربحية لأنّ الربحية الإجمالية التي يمكن تحقيقها من تقديم مجموعة خدمات متكاملة للعميل، تكون أفضل من معدلات الربحية التي يمكن تحقيقها من التعامل في حالة بيع كل خدمة بصفة منفردة .

يرى الباحث ان كما لهذه السياسة محسن لها عيوب تتمثل في الآتي :

خدمة عميل واحد يتعامل في أربعة حسابات قد يخلق إنطباع لدى العميل عن أهمية المصرف وعدم قدرة المصرف على التخلّي عنه حتى ولو كان على غير حق ، مما يعني إهدار وقت البنك في إرضاء العملاء ذو الطبيعة الصعبة وبالتالي زيادة التكاليف الناجمة عن الزمن الضائع الذي كان من الممكن توجيهه لخدمة عميل آخر وضياع فرصة استثمارية للبنك . كما ان القول بزيادة الربحية الإجمالية عن طريق تقديم مجموعة خدمات متكاملة للعميل قد لا يكون صحيحاً في كل الاحوال فهناك بعض الخدمات المصرفية التي كلما زاد عدد المتعاملين فيها كلما كانت عائدات البنك أكبر ( خدمة الحساب الجاري والخدمات المصاحبة له ) .

#### ب. التسعيـر القائم على السلوك :

تعتمد هذه السياسة على استخدام السعر لحث العملاء على إتخاذ موقف معين قد ينتج عنه إما تقليل التكلفة أو زيادة الربح ، والمثال على ذلك ، قيام مصرف بتحميل العميل مصروفات معينة في حالة قيامه بصرف مبالغ نقدية من خلال التعامل مع موظف الشباك مباشرة ، بينما لا يتم تحميـله مثل هذه المصروفات إذا قام بالسحب عن طريق استخدام جهاز الصراف الآلي ، مثل هذه السياسة قد يكتب لها النجاح فقط في حالة ما إذا كان الطلب على خدمات موظف الشباك مرنـاً وهذه المرونة يمكن تدعيمـها من خلال وجود بدائل متقاربة مثل أن يكون جهاز الصراف الآلي قريباً من موقع الفرع ، وكذلك من خلال جعل العملاء يدركون مثل هذا الفرق عن طريق الاتصالات الفعالة .

يرى الباحث ان هذه السياسة قد يكتب لها النجاح اذا ما كانت موجهة الى تسعيـر الخدمات المصرفية المقدمة للعملاء ذوي الحساسية المرتفعة تجاه التغيرات في الاسعار .

## المبحث الثاني

### الإطار المحاسبي لتسعير الخدمات المصرفية

تهتم قرارات التسعير في المصارف بمعالجة حالتين، إدراهما تسعير الخدمات النمطية والتي تقدم للزبائن اعتيادياً خلال العمليات اليومية ، والحالة الثانية هي تسعير الخدمات المصرفية الاستثنائية أو الخاصة أو غير النمطية وستعالج الفقرات الفرعية التالية بشكل أساسي الخدمات النمطية مع الإشارة إلى الأساليب التي يمكن عبرها تسعير الحالتين من الخدمات (النمطية/ غير النمطية).

#### أولاً : الأساليب المستندة إلى تحليل التعامل مع الزبون :

من تسميتها تستند هذه الأساليب في تسعير الخدمات المصرفية على دراسة وتحليل علاقة الزبون مع المصرف وهي :

##### ١. فرض رسوم خدمة موحدة على الودائع :

يُعد هذا أقدم وأبسط أسلوب لتسعير الخدمة المصرفية، وأقل جهداً وواقعيّة ويتضمن الأسلوب إما فرض رسم موحد على كل الودائع الجارية ، أو على تلك الودائع التي يزيد رصيدها عن الحد الأدنى المعين أو تقع ضمن مدي معين . فهو إذن ، لا يأخذ بعين الاعتبار نشاط الحساب (حركته ) خلال المدة. وتعتمد إدارة المصرف على البيانات المحاسبية عن التكلفة في تحديد رسوم الخدمة المذكورة . فمثل هذه البيانات تشير إلى الحد الأدنى من رصيد الودائع الجارية، وإذا ما هبط الحساب الجاري دونه تصبح كلفة إدارته أعلى من الإيراد المتأتي من توظيفه في القروض والاستثمارات. ويأخذ هذا الأسلوب الشكل الآتي، مثلا: (١) دينار شهرياً على كل حساب رصيده يقل عن (٣٠٠) دينار في الشهر، وهو بهذا المعنى يشبه الرسم الجزئي المفروض على الودائع الصغيرة . وفي الحالات الأخرى ، يفرض الرسم على شكل فئات من الأرصدة ، مثلا (٢) دينار إذا قل رصيد الحساب عن (٢٠٠) دينار و(١) دينار للحسابات ذات الأرصدة التي تتراوح بين (٢٠١ - ٣٠٠) دينار ونصف دينار للحسابات ذات الأرصدة التي تتراوح بين (٣٠١ - ٤٠٠) دينار خلال الشهر .

من مزايا هذا الأسلوب انه يأتي بإيراد إضافي للمصرف ويؤدي إلى تشجيع ذوي الودائع الصغيرة جداً للتعامل معه ، إضافةً لسهولة حسابه وتطبيقه غير أن هناك عدداً من السلبيات التي يعاني منها هذا الأسلوب ، منها عدم العدالة في فرض رسوم موحدة بغض النظر عن مستوى نشاط الحساب (عدد مرات المدين والدائن خلال الشهر). وقد حاولت بعض المصارف إحداث تغيير في الأسلوب لتقليل آثار هذه السلبيات وذلك من خلال تقليل الخدمات المقدمة إلى الودائع الصغيرة ، إلى جانب فرض ذلك الرسم عليها <sup>(١)</sup>.

(١) خليل محمد حسن الشمام ، المحاسبة الادارية في المصارف ، (بيروت: اتحاد المصارف العربية، ١٩٩٩)، ص ١٠١.

## ٢. فرض الرسوم على الخدمة المقاسة :

وبسبب عيوب الأسلوب الأول ، درجت بعض المصارف على حساب الرسم بعد السماح بعد من الشيكات بدون رسوم ، آخذةً بعين الاعتبار متوسط الرصيد الشهري للوديعة الجارية . وتبعاً لذلك يتطلب هذا الأسلوب فرض رسوم على كل شيك يسحب فوق الحد المسموح به . كما يتضح ذلك من الجدول رقم (١/٢/١) أدناه .

جدول رقم (١/٢/١)

### أسلوب فرض الرسوم على الخدمة المقاسة

متوسط الرصيد (دينار)	الرسم (دينار)	عدد الشيكات المسموحة بدون رسوم
٣٠٠ فما فوق	٣	١٠
٤٠٠ - ٣٠١	٢	١٥
٥٠٠ - ٤٠١	١	٢٠
الشيكات الإضافية تحمل برسم (٦٠٠) جنيه لكل شيك		

المصدر: خليل محمد حسن الشمام، المحاسبة الإدارية في المصارف ، (بيروت : إتحاد المصارف العربية ١٩٩٩، ص ١٠١)،

## ٣. تحليل ربحية الزيون :

تطور هذا الأسلوب بمرور الوقت، عن طريق تكثيف الجهود العلمية المتمثلة بالبحوث والدراسات المتواصلة، حتى غداً اليوم الأسلوب الأكثر اعتماداً في المصارف المعاصرة. وهو يستخدم الآن في تعامل المصرف مع زبائنه من منشآت الأعمال والمودعين من الأحجام المتوسطة والكبيرة . وينطلق الأسلوب من النظرة الشاملة والكلية لعلاقة الزيون بالمصرف ، وما تتيحه هذه العلاقة من مقارنه الإيراد بالتكلفة لكي تصبح القاعدة الأساسية في تسعيير الخدمات التي تقدم للزيون. فالزبون يطلبون عادة مجموعه من الخدمات المصرفية (القروض، الإيداعات ، ...إلخ ) وقد إهتمت المصارف بعلاقة الإيداع مع زبائنه لأنها المصدر المهم لمواردها حيث تخدم أرصدة ودائع الزبائن غرضين أحدهما تغطية تكالفة إدارتها والثاني تقديم مصدر التمويل للقروض المصرفية .

من المعروف أن الزيون لا يستخدمون كل الخدمات المصرفية ، مما يعني أن على المصرف أن يحدد الأسعار المناسبة لها لغرض الحصول على الربح (الدخل ) الصافي من تقديمها للزيون. غير أن بعض الخدمات المصرفية لا تولد إيراداً كافياً لتغطية تكلفتها الثابتة . ولذلك فإن قرارات التسعيير قد تشمل تشكيلة من الاستراتيجيات في مجال توحيد تقديم الخدمات المصرفية لغرض توليد طلب بحجم كافٍ على خدمات مصرفية معينة . وبذلك يتضمن تحليل ربحية الزيون العلاقة الكلية بين الزيون

والمصرف من خلال تحليل كل خدمة مقدمة من المصرف للزبون لتحديد الربحية الكلية ، بدلاً من تحديد ربحية كل خدمه على حدا . وعلى ذلك ، فهو يساعد إدارة المصرف على تسعير الخدمات المصرفية ، وتحديد الشروط المناسبة للقروض وبما يفي بالحد الأدنى من هدف الربحية للمصرف. وعموماً يمتد تحليل ربحية الزبون ليشمل تحليلات لتحديد نوعية الزبون ( صافي مجهز للأموال أو صافي مقرض ) وتأثير هذه التحليلات على شروط القروض<sup>(١)</sup>.

#### ثانياً: تسعير الخدمات المصرفية على أساس التكلفة :

تبعد أهمية التكلفة في قرارات تسعير الخدمات المصرفية من كونها نقطة البداية في التسعير تتطلب منها إدارة المصرف على طريق إزالة بعض عناصر الالتأكد من قرارات التسعير ، كما تؤلف التكلفة الحد الأدنى أو هامش الحماية أمام إدارة المصرف، بحيث أنها يجب أن لا تشعر الخدمات المصرفية بأقل من التكلفة مع الأخذ في الاعتبار صعوبات تقدير التكلفة وتجميعها وتخصيصها للخدمات المصرفية المختلفة، ويضاف إلى ذلك أن بيانات التكلفة تعطي إدارة المصرف مؤشرات عن التكاليف وبالتالي الأسعار التي تحددها المصارف المنافسة لخدماتها.

وقد تنتهي الإداره سياسة فرض هامش الربح تضييفه على التكلفة التي تحددها المصارف المنافسة، والتوجه الحالي الاتجاه بالمنافسة إلى نوعية الخدمة المصرفية(المنافسة النوعية) بدلاً عن التركيز على المنافسة السعرية فقط . ويمكن تناول الأنواع التالية من السياسات السعرية التي تنتهي بها المصارف لتسعير خدماتها وفقاً لمدخل التكلفة:

#### طريقة التكلفة المعلنة :

وفقاً لهذه الطريقة ينبغي في السعر الذي يختاره المصرف لبيع الخدمة المصرفية المعنية أن يغطي كافة التكاليف المتغيرة والثابتة التي يمكن تتبعها لها. فإذا كانت الإيرادات غير كافية لتغطية هذه التكاليف فيفضل أن لا يقوم المصرف بت تقديم الخدمة. بالإضافة إلى ذلك يجب أن يساهم سعر بيع الخدمة بتغطية التكاليف العامة للمصرف، بمعنى أن يغطي سعر الخدمة جزء من المصروفات الإدارية والعمومية للمصرف ثم يحقق هامش ربح. وتعتبر معايير التسعير بالتكلفة المعلنة من أكثر المدخلات إستخداماً لتحقيق ذلك حيث يقوم هذا المدخل بتحديد التكاليف التي يمكن تتبعها إلى منتج معين تضاف نسبة معينة محددة مقدماً إلى هذه التكاليف للوصول إلى السعر المستهدف وعلى الرغم من أن نظام التكلفة الكلية يعتبر الأكثر استخداماً في التسعير طبقاً للتكلفة الكلية المعلنة إلا أنه يمكن أيضاً استخدام نظام هامش المساهمة<sup>(٢)</sup>.

(١) المرجع سابق، ص ص (١٠٤-١٠١)

(٢) سيد الهواري، جازية زعتر ، بنوك وإدارة مالية، (القاهرة: مكتبة عين شمس، ٢٠٠١)، ط ٢، ص ص ٣٢٤، ٣٢٥.

### (أ) التسعير على أساس التكاليف :

عموماً يركز مدخل التكاليف الكلية عند تسعير المنتجات على تصنیف التكاليف تبعاً لوظائفها وفيما إذا كانت هذه التكاليف الكلية تكاليف إنتاجية (تكاليف منتج) أو غير إنتاجية (تكاليف فترة) وبالتالي فعند تحديد السعر بالتكلفة المعلقة المبني على نظام التكاليف الكلية فإن الأساس الذي يتم على أساسه التسعير هو تكلفة إنتاج الوحدة الواحدة<sup>(١)</sup> ونتيجة لذلك تبقى المصاروفات التسويقية (البيعية) والمصاروفات الإدارية دون تحويل على الوحدات المنتجة لأنها تعتبر تكلفة فترة وبالتالي عند تحديد نسبة الأرباح فإنه يجب اخذ المصاروفات غير المحمولة على الوحدات والأرباح المخططة في الحساب<sup>(٢)</sup> ويتم ذلك عن طريق إضافة نسبة معينة إلى تكلفة إنتاج الوحدة الواحدة ويراعي في هذه النسبة أن تكون كافية لتغطية المصاروفات السابقة (التسويقية والإدارية) وتحقيق هامش ربح مرادي<sup>(٣)</sup>.

في بعض الأحيان قد يراد تحديد السعر المستهدف مع عدم توفر نسبة إضافة معينة يفترضها المصرف لأغراض تغطية المصاروفات التسويقية والإدارية ولكن توفر معلومات عن الربح المستهدف. وهنا يتم التوصل إلى تحديد السعر المستهدف عن طريق:

**أولاً :** تحديد نسبة الإضافة إلى التكلفة التي يراد بها تغطية التكاليف التسويقية والإدارية مع تحقيق الربح المستهدف وذلك باستخدام المعادلة :

$$\text{نسبة الإضافة إلى التكلفة} = \frac{\text{المصاروفات التسويقية والإدارية} + \text{الأرباح المخططة}}{\text{عدد الوحدات} \times \text{تكلفة الوحدة}}$$

كما يمكن تحديد نسبة الإضافة إلى التكلفة بالمعادلة :

$$\text{نسبة الإضافة} = \frac{\text{العائد المرغوب على الأصول المستخدمة} + \text{التكاليف غير المحسوبة}}{\text{عدد وحدات (حجم) البيانات} \times \text{تكلفة الوحدة المحسوبة}}$$

الجدير بالذكر أن التكاليف غير المحسوبة تختلف باختلاف نظام التكاليف المستخدم للتسعير فهي طبقاً لنظام التكاليف الكلية تمثل في التكاليف التي لم تدخل في تصنيع المنتج (مصاروفات البيع والإدارة) أما في نظام التكاليف المتغيرة فتشتمل على تكاليف التصنيع الثابتة وتكلف البيع الثابتة والتكاليف الإدارية .

**ثانياً:** وبعد تحديد نسبة الإضافة تتم إضافتها إلى تكلفة إنتاج الوحدة الواحدة للحصول على السعر المستهدف إجراء .

(١) المرجع السابق، ص ٣٢٥.

(٢) محمد تيسير عبد الكرييم الرجبي، المحاسبة الإدارية، ط ٣، (عمان: دار وائل للنشر) ص ٣٦٨.

(٣) سيد الهواري، جازية زعتر، مرجع سابق، ص ٣٢٥.

عموماً يواجه هذا النموذج بعدة مشكلات تتعلق بحساب التكلفة الكلية ومن هذه المشكلات<sup>(١)</sup>:

(١) إرتباط حجم الخدمة المقدمة بالسعر الذي تطرح به وعلاقة الحجم بالسعر وعلاقة السعر بالتكلفة.

(٢) كيفية تخصيص التكاليف المشتركة على الخدمات المصرفية المتنوعة (ساعات العمل، ساعات اندثار المعدات ، المساحة المستخدمة من مكاتب المصرف، درجة استفادة كل خدمة من التكلفة المشتركة .

(٣) ضرورة تعديل السعر الذي يتم التوصل إليه من خلال معادلة (التكلفة المعلنة ) لكي يتم الأخذ بالاعتبار الأسعار التي تحدها المصارف المنافسة إذ يؤدي إهمال ذلك إلى تفويت فرص مربحة للمصرف في أسواق يسود فيها التسعير على أساس الهوامش الضيقة والحساسية .

(٤) صعوبة تسعير الخدمات المصرفية الجديدة أو غير النمطية على أساس التكلفة الكلية المحاسبة للخدمات النمطية لعدم توفر بيانات عنها تتعلق بالتكلفة والأسواق).

(ب ) التسعير على أساس إستيعاب هامش الربح لبعض التكاليف والمصروفات :

هناك طريقتان يمكن بموجبهما شمول هامش الربح لبعض التكاليف والمصاريف بدلاً عن إحتساب المصروفات ضمن هيكل التكلفة، ويعود ذلك إمتداداً أو تحويراً لأسلوب بالإضافة إلى التكلفة الكلية.

أولاً : أسلوب الامتصاص<sup>(٢)</sup>:

بموجب هذا الأسلوب لا يشمل هيكل التكلفة التكاليف الإدارية العامة بما فيها التكاليف التسويقية. وتستخدم في حساب هامش الربح في العديد من المصارف المعاصرة نسبة العائد على الاستثمار وذلك بموجب المعادلة التالية :

نسبة الهامش المطلوب على التكلفة (حسب أسلوب الامتصاص) =

العائد المطلوب على الموجودات + التكاليف الإدارية العامة

عدد وحدات الخدمة × تكلفة تقديم الوحدة الواحدة من الخدمة

ثانياً : أسلوب الإسهام أو هامش المساهمة<sup>(٣)</sup> :

في ظل هذه الطريقة تشتمل التكاليف التي تتخذ كأساس لتحديد سعر البيع على التكاليف المتغيرة للخدمة بمعنى أن التكاليف الثابتة لا تدخل ضمن هيكل التكلفة تبعاً لهذه الطريقة . ولذلك عند تحديد

(١) خليل محمد حسن الشماع، مرجع سابق، ص ص ١٠، ١١.

(٢) المرجع السابق، ص ص ١١١-١١٢.

(٣) سيد الهواري ، جازيه ذعتر ، مرجع سابق، ص ٣٢٧.

هامش الربح يتم تعديله بحيث يكون كافياً لتغطية التكاليف الثابتة والتكاليف الإدارية مع تحقيق الربح الأصلي المطلوب تحقيقه . ويعود السبب وراء هذا الأسلوب إلى صعوبة تخصيص التكاليف الثابتة حسب الخدمات المصرفية المقدمة والتي الوقت والمصاريف التي تتطلبها عملية التخصيص إلى جانب سهولة تطبيقه في حالة إضافة خدمات جديدة يحاول المصرف تحريرها من حقها من التكاليف الثابتة باعتبارها تكلفة غارقة ) بسبب المنافسة الشديدة في السوق بحيث تستحدث وتطرح لأول مرة(١). ويتم حساب نسبة الهامش المطلوب على التكلفة بالمعادلة

$$\text{نسبة الهامش المطلوب على التكلفة} = \frac{\text{العائد المطلوب على الموجودات} + \text{التكلفة الثابتة}}{\text{عدد الوحدات المقدمة من الخدمة} \times \text{التكلفة المتغيرة للوحدة الواحدة}}$$

### ثالثاً : التسعير على أساس التكلفة الإضافية(قرار إضافة أو حذف خدمة) :

يقوم هذا الأسلوب على إفتراض أن التكلفة المراد إضافتها بسبب الخدمة المضافة إلى سلة الخدمات المصرفية (أو بالعكس حذفها من تلك السلة أو تغييرها) تشتراك في التكلفة الثابتة مع الخدمات الأخرى . وإذا كان لدى المصرف طاقات ثابتة فائضة أو غير مستقلة بالكامل (مثل الوقت الفائض في استخدام الحاسوب ، أو في الموظفين أو في المساحات المستعملة لتقديم الخدمة ... إلخ) فإن زيادة حجم الخدمات المقدمة حالياً ، أو إضافة خدمات جديدة سوف لا يكلف سوى التكلفة الإضافية ، والتي هي في الغالب تكلفة متغيرة مرتبطة بتقديم هذه الخدمة ، وقد تكون هناك بعض التكاليف الثابتة الخاصة بتقديم الخدمة الجديدة ولكن ليس بنفس ما تحمل به الخدمات المقدمة حالياً وهكذا ، وفي ظل هذا الوضع تنشأ فرصه اقتصادية تتمثل في إمكانية توسيع حجم الخدمات القائمة او تغييرها أو إضافة خدمات جديدة بتكلفة أقل للوحدة الواحدة بسبب عدم تحميلاها إلا بما يسبب تقديمها من التكلفة الإضافية بما يعني أن هناك قاعدتين للتكلفة إحداهما للخدمات القائمة، والثانية لحساب جدوى توسيع الخدمات القائمة أو إضافة خدمات جديدة.

### رابعاً : التسعير بطريقة معدل العائد المطلوب على رأس المال المستخدم(٢):

يقصد برأس المال المستخدم التكلفة التاريخية للأصول التي يتم استخدامها في المشروع لإنتاج السلعة او لتقديم الخدمة . كما يقصد بمعدل العائد على رأس المال المستخدم ذلك العائد الذي يرغب المالك بتحقيقه جراء الأموال المستثمرة في المنشأة . ويختلف معدل العائد على رأس المال المستخدم من منشأه إلى أخرى تبعاً لخطورة العمل الذي تمارسه المنشأة . فإذا كانت درجة الخطورة عالية زاد المعدل المطلوب وكلما قلت الخطورة انخفض هذا المعدل ، وإذا ما أمكن تحديد كمية المبيعات الممكنة

(١) خليل عواد ابوحشيش، مرجع سابق، ص ٣٢٤ .

(٢) سيد الهواري ، جازية زعتر ، مرجع سابق، ص ص ٣٣٨-٣٣٩

من الخدمة المصرفية فإنه يمكن تحديد سعر البيع الذي يحقق العائد المرغوب على رأس المال المستخدم كما يلي:

$$\text{سعر البيع} = \frac{\text{مجموع التكاليف} + (\text{معدل العائد المطلوب} \times \text{رأس المال المستخدم})}{\text{عدد وحدات الخدمة المقدمة}}$$

يلاحظ أن هذه الطريقة تعترضها صعوبات تتمثل في كيفية تحديد رأس المال اللازم وتحديد كمية الخدمة المصرفية المقدمة والتي تعتبر في حد ذاتها عاملاً متغيراً.

#### خامساً : التسعير باستخدام إسلوب تحليل التكلفة الحجم الربح :

يعد أسلوب التكلفة - الحجم - الربح، مناسباً في تحليل تسعير الخدمات التي يميل معدل تكلفة الوحدة الواحدة منها إلى الانخفاض عندما يتزايد الحجم (عدد وحدات الخدمة)، وهناك بعض الخدمات المصرفية التي يمكن تطبيق هذا الأسلوب فيها مثل إدارة النقدية وتقديم خدمات معالجة البيانات، وغيرها، وتوجد معادلة معروفة في هذا الخصوص على النحو الآتي:

$$\text{الربح} = (\text{السعر} \times \text{حجم أو عدد المعاملات}) - \frac{(\text{التكلفة المتغيرة للمعاملة الواحدة}) \times (\text{حجم أو عدد المعاملات})}{(\text{التكلفة الثابتة})}.$$

في مجال خدمة مصرفية يتوقع لحجمها أن يتزايد، فإنه لا بد من المقارنة بين ربحيتها الحالية وربحيتها المتوقعة، وبعد زيادة الحجم المطلوب. وفي أي تعديل متوقع للحجم لا بد من التوكيد على مستوى الربح الحالي كحد أدنى واجب المحافظة عليه.

عليه، فإن إدارة المصرف لا بد من أن تأخذ في الحسبان إتجاهات الزبائن عندما تفكر في زيادة حجم معاملاتها من خدمة معينة.

أما تسعير خدمات حسابات الإيداع فهو أكثر تعقيداً من حيث إمكانية خضوعه لتحليل مماثل. ويعود السبب في ذلك إلى ضرورة وضع افتراضات عديدة فيما يتعلق بهيكل التكلفة والإيراد. أما المعادلة العامة المستخدمة في التعبير عن علاقة الإيداع فهي على النحو الآتي:

$$\text{الربح} = (\text{الإيرادات من أرصدة الودائع}) - \frac{(\text{الكلفة المتغيرة للمعاملة}) - (\text{الكلفة الثابتة لإدارة الوديعة})}{(\text{الوديعة})}.$$

حيث أن :

$$(\text{الإيرادات من أرصدة الودائع}) = (\text{معدل الرصيد}) \times (\text{نسبة الإيراد})$$

$$\text{التكلفة المتغيرة للمعاملة} = (\text{الحجم}) \times (\text{التكلفة المتغيرة للمعاملة الواحدة})$$

(١) خليل عواد ابوحشيش ، مرجع سابق ، ص ٣٣٨

يمكن للمصرف أن يستعيد التكاليف بتوظيف الودائع في موجودات مربحة، أو بفرض الأجر على الخدمات. غير أن المعادلة أعلاه لا تأخذ بنظر الاعتبار إستعادة التكلفة عن طريق فرض أجر على الخدمات. والجدير بالذكر أن هنالك بدائل متعددة ومتاحة لتحديد نسب الإيراد (السعر) من الودائع من بينها ما يأتي:

#### أولاً: أسعار السوق النقدي:

نظرًا إلى أن صافي العائد من الموجودات المربحة يفوق أسعار السوق النقدي فإن قيمة أرصدة الأصول المودعة ستكون أقل من الواقع. هذا إضافة إلى أن أسعار السوق النقدي تتصرف بالقلب السريع.

#### ثانياً: الأسعار المستندة إلى تكاليف الأموال:

تعكس هذه الأسعار ما سيدفعه المصرف للمصادر البديلة للأموال لو لم تكن الودائع متوفرة. غير أنه خلال المدة التي ترتفع فيها الأسعار، تكون قيمة أرصدة الأموال المودعة أقل من الواقع، بينما سيغالي في قيمتها لو انخفضت تلك الأسعار.

#### ثالثاً: المردود من محفظة المصرف :

يمثل هذا السعر صافي الإيراد الحالي بعد الضريبة مقسوماً على معدل الموجودات المربحة، غير أن هذا السعر يعكس القيمة الماضية لمصادر الأموال وليس قيمتها الحالية.

#### رابعاً: المعدل الموزون للأسعار على المزيج " المتوقع " لمحفظة المصرف :

يستند هذا السعر إلى التقديرات وهو لذلك يخضع للتغيرات المتكررة إذا كانت أسعار المحفظة متقلبة. وهكذا، فإن اختيار السعر الملائم ليس سهلاً إذ يجب أن يكون مستنداً إلى التقديرات التي تعكس، بشكل جيد، ظروف المحفظة عبر المدة التي سوف تسرد فيها أسعار الإيرادات.

ثمة تكييفاً آخر للتحليلات أعلاه يطلق عليه في المصادر المعاصرة " حساب الآن " وكيفية تسعيره تقوم على أن هيكل التكاليف يجب أن يتسع ليشمل الفائدة المدفوعة من قبل المصرف على رصيد الوديعة. ومن بين المداخل الأساسية في معالجة ذلك اختيار معدل رصيد يعمل كحد أدنى- رصيد أدنى - يمكن بواسطته تغطية كل التكاليف على افتراض عدد معين من الشيكات التي تتم مناؤلتها.

يعد تسعير " حساب الآن " معقداً نسبياً، فهي حسابات بديلة عن الحساب الجاري وتنقاولت المصادر المتنافسة في صياغة جداول التسعير هنا من حيث الرصيد الأدنى من الودائع، والأجر، الشهرية، والأجر قبل سحب الشيك، وغير ذلك من متغيرات. ويتراوح رصيد الحد الأدنى لكل حساب بين صفر و ( ١٥٠٠ ) دولار أو أكثر. فالأرصدة الواطئة المطلوبة تجذب المودعين الصغار أو ذوي الأرصدة القليلة، في حين أن الأرصدة الأعلى تعمل على المحافظة على الزبائن المربيين وتشجيع

الزبائن غير المربيين. وغالباً ما تقتربن الأرصدة الواطئة بأجور شهرية أعلى على الخدمة لكل شيك، والعكس صحيح بالنسبة للأرصدة الأعلى. وهناك عدة اتجاهات سائدة بهذا الخصوص منها:

**الاتجاه الأول: تسعيير الحسابات بوحدة من بدائل ثلاثة:**

أ. سعر يشمل الأجور الشهرية أو الأجور لكل شيك.

ب. إزالة شرط الخدمة المجانية الشهرية للشيك الواحد.

ج. عدم فرض أية أجور إذا تم التزام الزبون بالرصيد الأدنى.

**الاتجاه الثاني: شيوع استخدام التسعيير المبني على المروط.**

**الاتجاه الثالث: زيادة الحد الأدنى لكل من مستوى الرصيد والأجور الشهرية أو أجور الشيك الواحد بسبب زيادة التكاليف.**

**الاتجاه الرابع: إتاحة عدة جداول بديلة أمام الزبون لاختيار أحدها، وهي تتفاوت في التفاصيل ولكنها من مستوى تكلفة واحدة.**

**الاتجاه الخامس: يدل التنوع في بدائل التسعيير على المنافسة الشديدة في السوق على هذا النوع من الحسابات .**

#### **سابعاً : تسعيير الخدمات غير النمطية :**

يقصد بالخدمات غير النمطية تلك الخدمات التي لم يتمتع بها المصرف على تقديمها بشكل دائم ، كما تشير إلى الخدمات الجديدة التي ينوي المصرف طرحها في السوق أو تلك الخدمات التي ينوي المصرف تقديمها في ظل ظروف غير متكررة أو إستثنائية أو تلك الخدمات التي ينوي المصرف طرحها في أسواق خارج القطر لها خصوصيتها . وقد تعارفت الأسواق والمعاملين فيها على أن الخدمات الجديدة عادة ما يتم طرحها بشكل تجاري في البداية كعينة في الأسواق أو لفئة معينة من الزبائن وذلك بهدف الحصول على بيانات إضافية ذات صلة بقرار التسعيير لاحقاً . وفي الغالب يتم التسويق التجاري لمثل هذه الخدمات في أسواق مختلفة وبأسعار متفاوتة . وتبعاً لذلك يمكن لدارة المصرف تقدير حدة المنافسة التي يتحمل أن تواجهها الخدمة الجديدة والعلاقة بين السعر والحجم ومدى إسهام الخدمة المعنية في تعزيز ربحية المصرف .

في بعض الأحيان يكون سعر الخدمة المصرفية الجديدة أكثر تحديداً من تكلفتها مما يعني أن المسالة تتجه إلى البحث عن كيفية تقديم الخدمة الجديدة بتكلفة وبهامش ربح لا يتعديان في مجموعهما السعر السائد في السوق

### ثامناً : تسعير الخدمات الخاصة أو الاستثنائية ( طلبية بيع خاصة ) :

قد يحصل المصرف على طلب لتقديم خدمة خاصة للمصارف الخارجية في مجالات (الاعتمادات المستندية مثلاً) . يتطلب هذا الوضع من المصرف التعرف على الجوانب الشكلية للطلبية والمتمثلة في الآتي:

١. وجود طاقة عاطلة أو فائضة يتحمل المصرف بسببها تكاليف ثابتة ولا بد من العمل على تغطيتها أو تغطية جزء منها على الأقل .

٢. مواجهة ظروف المنافسة الحادة في الأسواق فيما يتعلق بتقديم خدمات معينة للزبائن .

٣. معالجة ظروف معاكسة في عمليات المصرف مثل الكساد أو هبوط الطلب أو نضوبه على خدمات المصرف أو خدمات بعینها. على المصرف التعرف على التكاليف التفاضلية والتي تتمثل في التكاليف المتغيرة للطلبية بالإضافة للتكاليف الثابتة الخاصة بالطلبية إن وجدت ، أما التكاليف الثابتة العامة فهي تعتبر تكلفة غارقة لا تفي في التحليل لأن المصرف سيتحملها سواء قام بتقديم الخدمة أم لم يقم بتقديمها ، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة الوفاء بالشروط الفنية ويمكن أن يذهب التحليل أكثر من ذلك عبر تناول التكاليف الخاصة بالطلبية ومدى توفر تكاليف فرص بديلة وما إلى ذلك .

وباستعراض مختلف سياسات وطرق تسعير الخدمات المصرفية يرى الباحث ان استخدام إسلوب فرض رسوم موحدة على الودائع اصبح غير واقعي لأن الواقع إختلاف درجة نشاط حسابات العملاء كما ان العملاء اصبحت حساسيتهم متزايدة تجاه عدم التمييز في المعاملة . ولمعالجة ذلك إعتمدت بعض المصارف حدوداً مسموح بها في التعاملات لايتم في مقابلها تحويل العملاء برسوم وذلك عبر استخدام اسلوب فرض الرسوم على الخدمة المقاسة وايضاً يرى الباحث ان هذا الاسلوب قد لايعكس تطلعات العملاء لأن المعاملات بنظرهم ليست واحدة لأنها تختلف من حيث الحجم والمحظوي .

بالنسبة لأسلوب تحليل ربحية الديون يرى الباحث ان استخدام المصارف لهذا الأسلوب يتطلب توفر قاعدة بيانات ضخمة لدى المصارف عن عملائها وعن تكاليف الخدمات المصرفية التي تقدمها لهم والتمييز بين الخدمات ذات العائد المرتفع والخدمات ذات العائد المنخفض الامر الذي تقتضيه المصارف السودانية في الوقت الراهن، وربما عند إكمال عمليات توطين التقنية المصرفية مع زيادة البحث في مجالات تحديد تكاليف الخدمات المصرفية ربما يمكن للمصارف السودانية تبني هذا الاسلوب في تسعير خدماتها المصرفية في مقبل الايام .

بالنسبة للتسعير وفقاً لاسلوب التكلفة يرى الباحث ان استخدام اسلوب التكلفة الكلية يأخذ بتقسيم التكاليف تبعاً لوظائفها ويتم التسعير تبعاً لذلك على أساس تكلفة انتاج الوحدة الواحدة ولايأخذ بالاعتبار التكاليف التسويقية والادارية ويتبني لتعطيتها إضافة نسبة معينة الى تكلفة انتاج الوحدة الواحدة على أن تحقق هذه النسبة تغطية هذه التكاليف وتحقيق هامش ربح مرضي . ويرى الباحث ان تحديد الربح المستهدف ابتداءً بفقدة عامل الدقة في التحديد لأن الربح يخضع لعوامل عدة تمثل متغيرات لا يستطيع المصرف التحكم في أكثرها مثل تأثيرات المصارف المنافسة وظروف السوق وتفضيلات المستهلكين ، الامر الذي يصبح معه استخدام الاساليب التي تعتمد إضافة نسبة معينة الى التكلفة لتسعير الخدمات المصرفية مواجهة بكثير من المخاطر التي قد تعصف بموقف المصرف في السوق ،

وبالرغم من ذلك يرى الباحث إمكانية الاخذ بأساليب التكلفة لتسعير الخدمات المصرفية الجديدة على اعتبار ان تسعير الخدمات المصرفية الجديدة يحتاج فقط الى حساب التكلفة المتغيرة للوحدة، الامر الذي يحقق ميزة نسبية للمصرف في السوق كما يتماشي مع سياسة تقديم الخدمات المصرفية على اساس كشط السوق. مع تأكيد الباحث على ان أفضل الاساليب التي تعتمد على التكلفة لتقديم الخدمة المصرفية الجديدة يظل هو اسلوب التكلفة الإضافية لأنها تحتسب على اساس التكلفة المتغيرة بالإضافة للتكلفة الثابتة الخاصة بالمنتج . بالنسبة للتسعير وفقاً لاسلوب تحليل التكلفة الحجم الربح والذي يعد اسلوباً مناسباً لتسعير الخدمات المصرفية التي يميل معدل تكلفة الوحدة الواحدة منها الى الانخفاض عندما يتزايد الحجم ،يرى الباحث إمكانية الاخذ بهذا الاسلوب في الحالات التي يريد فيها المصرف التوسيع الاقفي في تقديم الخدمة المصرفية المعينة على ان يسبق الاخذ بهذا الاسلوب دراسات عن ردود الفعل المحتملة من الزبائن والمنافسة وظروف السوق .

## الفصل الثاني

### مفهوم ومصادر الإيرادات في المصارف السودانية

تعتبر الإيرادات المحرك الأساسي لكل نشاط سواء كان سلعيًا أو خدميًّا ولذلك جاء هذا الفصل لبيان الإيرادات من حيث المفهوم، أسس القياس، بجانب مصادر الإيرادات في المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، من خلال مبحثين حيث تناول المبحث الأول مفهوم وأسس قياس وتحديد الإيرادات، في حين تناول المبحث الثاني مفهوم مصادر الإيرادات في المصارف.

## المبحث الأول

### مفهوم وأسس قياس وتحديد الإيرادات

#### أولاً : مفهوم الإيراد :

وردت للإيرادات عدة تعريفات يمكن من خلالها إستباط المفاهيم الأساسية للإيرادات ومن هذه التعريفات مايلي :

(١) الإيرادات تمثل الزيادة في الأصول (التدفق النقدي الداخل) أو الزيادة في الأرصدة القابلة للتحصيل والناجمة عن عمليات المشروع التي تحدد وتقاس وفق مبادئ المحاسبة المقبولة<sup>(١)</sup>. ويلاحظ على هذا التعريف انه ينظر إلى الإيراد على انه تدفق نقدي داخل إلى الوحدة المحاسبية نتيجة قيامها بأداء أنشطتها خلال الفترة سواء كان هذا التدفق في شكل سداد نقدي او في شكل دائناته قائمة على العملاء ، وبالتالي يترب عن تحديد طبيعة الإيراد ضرورة انتقال السلع والخدمات التي تعمل فيها الوحدة إلى طرف خارجي ) (تمام عملية المبادلة وان يترب على ذلك زيادة في صافي أصول الوحدة المحاسبية).

(٢) تمثل الإيرادات الجانب الإيجابي في معادلة الربح وعن طريق إجراء المقابلة بين النفقات الإيرادية والإيرادات التي سببها يمكن الحصول على الربح أو الخسارة<sup>(٢)</sup>. وفي هذا التعريف يتم النظر إلى الإيراد من زاوية قائمة الدخل حيث تتم المقابلة ما بين الإيرادات الإيرادية والنفقات التي تسببت فيها للحصول على الربح ويلاحظ عدم شمول هذا التعريف للإيرادات غير المستمرة التي تأتي عن طريق بيع الأصول ، الحصول على تعويضات متربة عن قضايا قانونية ، وغيرها .

(٣) يمثل الإيراد الجانب الإيجابي من معادلة تحديد الربح وذلك بمقابلة الإيرادات مع المصاروفات التي تحدد (معادلة) صافي الربح ونفقات الإيرادات بمقدار الزيادة في أصول المنشأة أو النقصان في مطالبيها أو الاثنين معاً<sup>(٣)</sup>. أيضا ينظر هذا التعريف إلى الإيراد من زاوية قائمة الدخل مع الأخذ في الاعتبار أن تتحقق عنده زيادة في صافي أصول المنشأة أو مطلوباتها أو الاثنين معاً.

(١) احمد نور، المحاسبة المالية للمبادئ والمفاهيم والإجراءات المحاسبية والمعايير المحاسبية الدولية والعربية والمصرية، (الاسكندرية: الدار الجامعية، ٢٠٠٠م)، ص ١٨١.

(٢) حسين القاضي، مأمون حمدان، نظرية المحاسبة، (عمان: الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠١م)، ص ١٦٣.

(٣) يوسف محمود جربوع، نظرية المحاسبة، الفروض، المفاهيم، المبادئ، المعايير، (عمان: الوراق للنشر، ٢٠٠١م)، ص ١٠٢.

(٤) يتمثل الإيراد في كل ما يتولد من قيم سواء كان ذلك في شكل سلع أو خدمات وسواء تم تبادل هذه السلع أو لم يتم تداولها خلال الفترة المحاسبية<sup>(١)</sup>.

(٥) الإيراد هو مقدار الزيادة في الأصول أو مقدار النقص في الخصوم الناتج عن قيام المشروع ببعض أو كل النشاطات التالية (١) بيع السلع(٢) تأدية الخدمات للعملاء أو تأجير أصول المنشأة للغير(٣) بيع أحد بنود الأصول مثل الأرضي، المبني أو الأوراق المالية<sup>(٤)</sup>. ويلاحظ على التعريف انه ينظر إلى الإيراد على انه تدفق من القيم خارج من الوحدة المحاسبية متمثل في قيمة السلع والخدمات والأوراق المالية التي يتم تبادلها مع الغير .

(٦)الإيراد هو عبارة عن المبالغ التي يتم الحصول عليها نقداً مباشرة أو لاحقاً من جراء البيع الآجل للسلع والخدمات مقابل مصاريف ساهمت في تحقيق عملية البيع<sup>(٥)</sup>. ويلاحظ ان التعريف ينظر إلى الإيراد على انه تدفق من القيم داخل إلى الوحدة المحاسبية

(٧)الإيراد هو إجمالي التدفق النقدي أو ديون العملاء أو أي إيرادات ناشئة عن مزاولة النشاط العادي للمؤسسة والتي تنشأ عن مبيعات السلع وتأدية الخدمات والخدمات المقدمة إلى الغير مقابل فوائد أو عوائد أو أرباح الأسمهم<sup>(٦)</sup>.

(٨) الإيراد هو التدفقات الداخلة إلى الوحدة أو أي زيادة في أصولها أو تسديد لخصومها (أو كليهما معا) التي تنشأ عن إنتاج وبيع السلع وتأدية الخدمات للغير أو أي أنشطة أخرى مما يشكل الأعمال الرئيسية المعتادة والمستمرة<sup>(٧)</sup>. ويلاحظ على هذا التعريف انه ينظر إلى الإيراد على انه كل ما يسفر عنه النشاط الإنتاجي خلال فترة معينة وبالتالي يتمثل الإيراد في ظله في كل ما يتولد من قيم سواء كان ذلك في شكل سلع أو خدمات أو نظير أي أنشطة أخرى تقدمها المنشأة للغير وسواء تم تبادلها مع الغير أو لم يتم تبادلها خلال الفترة .

من التعريفات السابقة للإيراد نجد أن مفهوم الإيراد يمكن النظر إليه من خلال ثلاث وجهات نظر مختلفة هي :

الاتجاه الأول : وفيه يتم النظر إلى الإيراد على انه تدفق من القيم داخل إلى الوحدة المحاسبية نتيجة قيامها بأداء نشاطها خلال الفترة . ويشرط عند تحديد طبيعة الإيراد وفقا لهذا الاتجاه ضرورة انتقال

(١) وليد ناجي الحيلي، بدر علوان، المحاسبة المالية في القياس والانحراف والإفصاح المحاسبي، ج٢، (عمان: الوراق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٢م)، ص ٢٥.

(٢) محمد عباس حجازي، المدخل الحديث في مبادئ المحاسبة، النظرية، الأساليب، الاستخدامات، (القاهرة: مكتبة عين شمس ١٩٩١م)، ص ١٥٤.

(٣) كمال عبد العزيز النقبي، مقدمة في نظرية المحاسبة، (عمان: دار وائل للنشر، ٢٠٠٤م)، ص ١٥٦.

(٤) يحيى أبو طالب، التحليل المالي والمحاسبي في المجال الإداري مع مقدمة في نظرية المحاسبة، (القاهرة: مكتبة عين شمس، ١٩٩٨م)، ص ١٠٦.

(٥) عباس مهدي الشيرازي، مدخل نظرية المحاسبة، (الكويت: ذات السلسل للطباعة والنشر، ١٩٩٠م)، ص ص ٢٤٤-٢٤٥.

السلع والخدمات إلى طرف خارجي (إتمام عملية المبادلة) وان يترتب عن ذلك زيادة في صافي أصول الوحدة المحاسبية .

**الاتجاه الثاني :** وفيه يتم النظر إلى الإيراد على انه تدفق من القيم خارج من الوحدة المحاسبية متمثل في قيمة السلع والخدمات التي يتم تبادلها مع الغير وتبعاً لها هذا الاتجاه ناتج المنشأة لا يعتبر إيراداً إلا في حالة تبادلها مع الغير .

**الاتجاه الثالث :** وفيه يتم النظر إلى الإيراد على انه كل ما يسفر عنه النشاط الإنتاجي خلال فترة معينة . بمعنى أن الإيراد طبقاً لهذا الاتجاه يتمثل في كل ما يتولد من قيم سواء كان ذلك في شكل سلع أو خدمات وسواء تم تبادلها أم لم يتم تداولها خلال الفترة ويلاحظ أن هذا الاتجاه يحدد طبيعة الإيراد من اتجاه فكري بحت لا علاقة له بمشاكل التطبيق العملي المتعلقة بالقياس والتحقق بحكم معالجته للإيراد دون التقيد بطريقة معينة من طرق القياس أو توقيت معين للاعتراف والإثبات المحاسبي .

وباستعراض الاتجاهات الثلاث يرى الباحث ان الاتجاه الأخير افضل الاتجاهات الثلاث في التعبير عن مفهوم الإيراد لانه ينظر الى الإيراد على انه كل ما يسفر عنه النشاط الإنتاجي خلال فترة معينة وبذلك يحتوي على مفهومي تدفق القيم الداخل والخارج .

### **ثانياً : أنواع الإيرادات :**

يمكن تقسيم الإيرادات إلى الأنواع الأساسية الآتية :

١- إيرادات عادية

٢- إيرادات غير عادية

٣- مكاسب رأسمالية

٤- إيرادات غير مستمرة

#### **١- الإيرادات العادية :**

هي الإيرادات التي تنشأ عن عملية البيع للسلع والخدمات التي تمثل النشاط العادي للمشروع وتقاس بمقدار الزيادة في صافي الأصول للمنشأة<sup>(١)</sup> وهي تتصرف بصفات أهمها :

أ- أنها تتعلق بالفترة المحاسبية التي تعد الحسابات عنها خلال سياق عمليات المشروع

ب- إنها متكررة من فترة مالية إلى أخرى وبالتالي يمكن التنبؤ بها وتوقعها

(١) يوسف محمود جربوع، مرجع سابق، ص ٩٠.

ج- لاشك أن هذه الإيرادات هي عائد يقابل النفقات الإيرادية التي يقدمها المشروع أو أن هناك علاقة سببية بين هذه الإيرادات وتلك النفقات التي أنتجتها .

وتأسисا على ذلك فان هذه الإيرادات تمثل العنصر الإيجابي في معادلة قياس الربح وهي تظهر في قائمة الدخل من خلال المقابلة مع النفقات الإدارية<sup>(١)</sup>.

## ٢- الإيرادات غير العادي :

هي الإيرادات التي يحصل عليها المشروع بعيدا عن مزاولة نشاطه العادي بل عن طريق أنشطة عارضة أخرى بسبب عوامل إدارية أو قانونية أو اقتصادية وبالتالي يصعب التحكم فيها والتبع بها مثل (إعانت الإنتاج ، إعانت التصدير ، تعويض متعلق بمنازعه قانونية أثيرت في السنين السابقة ، أو الأرباح الطارئة الناتجة عن طريق الحروب ) وهي إيرادات إيرادية لأنها متعلقة بتحديد ربح المشروع عن المدة الحالية المعدة عنها الحسابات ، ومع ذلك إيرادات غير اعتيادية حيث أنها لا تنتج عن النشاط العادي للمشروع<sup>(٢)</sup> و تميز الإيرادات الإيرادية غير العادي بالصفات الآتية :

(١) ليس من الضروري أن تكون هذه الإيرادات متعلقة بالمدة الحالية ، بل قد تكون متعلقة بمدة مالية سابقة ولم تتحقق إلا في المدة الحالية .

(٢) لا تتصف بالتكرار ، وإذا تكررت فتكون بشكل غير منظم وعلى ذلك لا يمكن التبع بها أو توقعها.

(٣) لا توجد علاقة سببية بين هذه الإيرادات والنفقات الإيرادية ، إذ أنها تنشأ نتيجة وجود عوامل من الصعب التحكم فيها .

رغم الاتفاق حول طبيعة الإيرادات الإيرادية غير العادي وضرورة اقتالها في حساب الأرباح والخسائر إلا أن هناك خلافاً محاسبياً حول كيفية عرضها في قائمة الأرباح والخسائر ويمكن التمييز بين اتجاهين اثنين<sup>(٣)</sup>:

**الاتجاه الأول :** يرى أنصار هذا الاتجاه انه لا يمكّن تمييز الإيرادات غير العادي من الإيرادات العادي ، وإن كلا النوعين يجب أن يظهر في قائمة الدخل على قدم المساواة . وينسجم هذا الاتجاه مع التعريف العام أو الشامل للربح بأنه قيمة صافي الأصول للمشروع بين أول المدة وأخر المدة كما ينسجم هذا الاتجاه مع نظرية أصحاب المشروع أو الملكية المشتركة ، ويدعى أصحاب هذا الاتجاه أن اتباع مبدأ الربح الشامل يتميز بسهولة التطبيق من الناحية العملية وانه لا يترك فرصة لظهور الآراء الشخصية أو مجالاً لتلاعب الإدارات في تفسير الربح العادي و الشامل كي تحدد الإيرادات بما ينسجم مع مصلحتها

(١) حسين القاضي، مأمون حمدان، مرجع سابق، ص ١٦٩ .

(٢) يوسف محمود جربوع، مرجع سابق ، ص ٩٠ .

(٣) رضوان حلوه حنان، مرجع سابق، ص ص ٢٤١ - ٢٤٣ .

. كما أن اتباع الربح الشامل يسمح بأجراء المقارنة بين أرباح السنوات الماضية وكذلك يبين أرباح المشروعات المماثلة في السنة الواحدة .

**الاتجاه الثاني :** يرى أنصار هذا الاتجاه ضرورة تمييز الإيرادات العادية من الإيرادات غير العادية، بحيث تقسم قائمة الدخل أو الأرباح والخسائر إلى مرحلتين : الأولى تظهر الأرباح العادية نتيجة مقابلة الأحداث الإيرادية العادية ، والثانية تظهر الربح الشامل بمراجعة الأحداث غير العادية الإيرادية والرأسمالية. كما يمكن أيضا الاكتفاء بعرض الأحداث الإيرادية العادية لتحديد الربح العادي في قائمة الدخل، وإظهار الأحداث غير العادية مباشرة في حساب التوزيع . ويعتقد أنصار هذا الاتجاه الأخير أن تمييز الربح العادي من الربح الشامل يؤدي إلى فهم سليم للمقدرة الكسبية للمشروع ، فالأرباح غير العادية ليس لها صفة التكرار أو الديمومة ، وان وضعها في قائمة الدخل من شأنه تضليل قراء القوائم المالية .

هذا الاتجاه يعتبر أكثر انسجاما مع تطور الفكر المحاسبي الذي اعتمد على فصل الملكية عن الإدارة وادي إلى ظهور نظرية الشخصية المعنوية والتي تعتبر المشروع وحدة مستقلة تمتلكها إدارة هذا المشروع ولما كانت الأرباح غير العادية ليست عائدة لنشاط إدارة المشروع المعتمد ، فإن تمييزها من الأرباح العادية يعد أمرا مرغوبا فيه بحيث تعد الأرباح العادية الناجمة عن مقابلة الإيرادات العادية بتكلفة الحصول على هذه الإيرادات العادية مؤشرا جيدا لتقدير أداء إدارة المشروع . كما أن الربح العادي أكثر انسجاما مع أغراض المقارنة مع الربح الشامل ، إذ أن الصفة غير المتكررة للأرباح غير العادية تزيد من أرباح الدورات التي حدثت فيها تلك الأرباح، بحيث يظهر خلل جوهري في تحليل ربحية المشروع إذا تمت المقارنة مع دورات متتالية ، مع أن ذلك بالفعل يعود إلى ظروف طارئة.

الجدير بالذكر أن التقسيم بين الأرباح العادية والأرباح غير العادية يثير الكثير من الجدل بين مؤيدي هذا التقسيم وعارضيه : إذ يرى مؤيدي هذا التقسيم انه ينطوي على الأمور الثلاثة التالية<sup>(١)</sup> :

#### **(١) تقويم الأداء السابق:**

إن دمج الإيرادات العادية مع الإيرادات غير العادية ، لا يؤدي بالأطراف المستفيدة إلى تقويم أداء المشروع عن الفترة السابقة أو تقويم مستوياته الإدارية المختلفة . فإذا حقق المشروع خسائر في العام السابق مقدارها مائة ألف دينار ، وتحصل على تكلفة تقاضي خلال ذات العام مليون دينار تعويضا عن غرق بضاعة في حالة حرب مثلا ، فصارت أرباحه المعلن عنها تسعمائة ألف دينار ، فإن القاري العادي يعتقد أن حال المشروع هذا العام أفضل من الأعوام السابقة بكثير . ولكننا إذا فصلنا بين ربح العام الحالي وربح العام الماضي يتبيّن أن المشروع حقق خسارة عادية وربحًا غير عادي وبالتالي قد يحجم المستثمرون عن شراء أسهم من هذا المشروع بعد التقسيم ويقبلون على الشراء قبله .

(١) حسين القاضي، مأمون حمدان، مرجع سابق ، ص ص ١٧٠-١٨٠

## (٢) توجيه قرارات الأعمال:

أي أن توجيه قرارات الأعمال من قبل المستويات الإدارية المختصة يحتاج إلى الفصل بين الإيرادات العادلة والإيرادات غير العادلة وذلك انطلاقاً من الافتراضيين التاليين :

(أ) أن الأرباح العادلة تشير إلى ربحية الشركة على المدى الطويل فهي أرباح متكررة الحدوث طالما أن المشروع يقوم بأعماله المعتادة .

(ب) أن الأرباح العادلة هي مؤشر تنبؤي أكثر ثباتاً للربحية على المدى الطويل . وهكذا فإن استخدام الأرباح العادلة من أجل اتخاذ القرارات سوف يقود إلى ثبات متزايد على مستوى المنشأة وعلى مستوى الاقتصاد الوطني .

## (٣) المقارنة بين المنشآت والدورات:

إن انعدام التمييز بين الأرباح العادلة والأرباح غير العادلة يؤدي إلى تغليف المنشآت ذات الكفاية الضعيفة بقناعات ترفع من أدائها عن طريق الأرباح الطارئة أو أرباح الحيازة أو تلك الأرباح العائدة إلى سنين سابقة مما يؤدي إلى الإخلال بقابلية المقارنة زماناً أي بين نتائج عمليات المنشأة ومركزها المالي خلال فترة زمنية ، أو مكاناً بمقارنة نتائج الأعمال والمركز المالي لعدد من المنشآت مع بعضها البعض .

يرد معارضي التقسيم على المبررات التي قدمها مؤيدي التقسيم على النحو التالي :

### - تقويم الأداء السابق:

لعل أهم أهداف التقسيم هو تقويم أداء القرارات السابقة على أساس أن كلا النوعين من الأرباح يتطلب نموذجين مختلفين من القرارات ، وإن الإدارة تتمتع بحرية اتخاذ القرار المتعلقة بكل منهما على حدة . ويمكننا أن نأخذ عدة حالات يتحقق فيها هذا الاستقلال بين هذين النوعين من القرارات ، ففي حالة السمسار الذي يستغل في إجراء المقابلة بين الموردين والعملاء ويحصل على نسبة من العمولات وليس من الضروري أن يحوز مخزوناً من ممارسة عملة هذا ، وعلى ذلك فإذا أشتري هذا السمسار جزءاً من بضاعة الموردين أو أوراقهم المالية واحتفظ بها لفترة من الزمن ثم عاد وباعها ثانية محققاً أرباحاً ، فإن هذه الأرباح الأخيرة أرباح غير مستمرة لأنها ليست من طبيعة نشاطه المعتاد . وكذلك التاجر الذي يحوز البضاعة برسم الأمانة لبيعها لقاء عمولة معينة فإذا قرر شراء البضاعة وتحمل مخاطرها قبل بيعها فإن قراره هذا مستقل عن قراراته السابقة بحيث يبرر هذا الاستقلال تقسيم أرباحه إلى أرباح عادلة مستمرة ناجمة عن أعمال العمولة وأرباح غير مستمرة ناجمة عن الشراء بغض الالتباع .

إن تقسيم الدخل من أجل التقويم المنفصل لقرارات الإدارة المتعلقة بمخاطر غير مستمرة يتضمن ما يلي:

١- عناصر المضاربة : وهي تتضمن كل الأرباح أو الخسائر على تلك الأصول التي تمتلكها المنشأة بحيث يكون خطر حيازتها ليس ملزماً لها لتسير عملياتها .

٢- عناصر التشغيل العادية : وتمثل المتمم الحسابي لعناصر الحيازة . أما ما يتعلق بالأرباح الطارئة الناتجة من عوامل قانونية كالتعويض الناجم عن منازعه قانونيه نشأت في السنين السابقة فهي تختلف عن أرباح المضاربة في أنها أرباح عاديه ولكنها تعود إلى سنين سابقه .

### - توجيه قرارات الأعمال :

#### (أ) كمؤشر على الربحية في الأمد الطويل :

الأرباح العادية الجارية يمكن أن تستخدم لأغراض التنبؤ إذا ما توقع استمرار الإنتاج والظروف المتعلقة به ، ولكن التسلیم باستمرار الظروف الانتاجية بدون تغير لا يمكن الأخذ به على إطلاقه فضلاً عن أن إستمرار الظروف الموجودة يعني إستمرار المعدلات الحالية للتغيرات في التكنولوجيا والأسعار ومستويات الإنتاج وهنا الربح الحدي على السلع الفردية والخدمات سوف يتبدل مع مرور الزمن مما يتطلب من الإدارة إستتباعه بتغيرات في خطط الإنتاج ومزيج المنتجات مما يقود إلى القول بأن ربح العمليات العادية لا يشكل مؤشراً يمكن الاطمئنان إليه في المستقبل.

#### (ب) كمؤشر تنبئي أكثر ثباتاً :

حيث يرى البعض أن هناك تناقضًا في النقاش الذي يتبنى قابلية التنبؤ والثبات النسبي على المدى الطويل من جهة ورفض أسعار السوق من جهة أخرى ، وان التأكيد من سعر بيع المنتجات لتحقيق هامش ربح العمليات هو المبرر الأساسي للحفاظ على مبدأ الاستحقاق بالبيع في الفكر المحاسبي ، وإذا كان ربح العمليات ثابت ثبات القابلية للتنبؤ فلماذا ينتظر المحاسب حتى نهاية البيع الحقيقي ( أساس تحقق الإيراد بالبيع ) لاحتساب هامش ربح العمليات الجارية كجزء من الدخل .

يخلص الباحث من ذلك إلى أن التقسيم يعني ترك الإدارة حرها في استبعاد أجزاء من الأرباح على أنها أرباح حيازة وفي ذلك خروج على الموضوعية ولكن على الرغم من ذلك نجد أن التقسيم يعد أكثر انسجاماً مع التطور في الفكر المحاسبي ونظرية الشخصية المعنوية كما أنه يقر بعرض الأرباح غير العادية في ذات قائمة الدخل التي تعرض الأرباح العادية مما يعني أن الرصيد النهائي لصافي للأرباح سيكون مساوياً لرصيد صافي الربح الذي ينادي به المعارضين للتقسيم ، كما أن الحكم باستحالة التنبؤ يعني ضمنياً إستحالة إتخاذ القرارات .

لكل ذلك نرجح الفصل بين الإيرادات العادية والإيرادات غير العادية طالما أن التقسيم يأخذ بالقدرة على التنبؤ وبالتالي القدرة على إتخاذ القرارات فضلاً عن أن الرصيد النهائي لصافي الربح متساوي في الحالتين .

### ثالثاً : المكاسب الرأسمالية:

الكسب الرأسمالي هو الربح الناتج من إعادة تقويم أصل من الأصول الثابتة للمنشأة أو بيعها ، ولما كانت المنشأة تقتني الأصل الثابت بغرض إستخدامه في العمليات الإنتاجية لفترة طويلة نسبياً وليس بقصد إعادة بيعه فإن بيع الأصل وتحقيق ربح ليس إيراداً متكرر الحدوث . ويستند أنصار التقسيم إلى الأمور الأربع التاليات<sup>(١)</sup> :

#### (أ) تقويم الأداء السابق :

الخلط بين الأرباح الرأسمالية والأرباح العادية يؤدي إلى صعوبة تقويم أداء المشروع عن الفترة السابقة أو تقويم أداء مستوياته الإدارية المختلفة

#### (ب) توجيه قرارات الأعمال :

حيث يؤكد أنصار التقسيم إلى أنه يساعد على إتخاذ قرارات الأعمال لأن الربح العادي وليس الرأسمالي يشير إلى ربحية المنشأة على المدى الطويل ، كما يؤدي الربح العادي إلى تصنيف بدائل الإنتاج حيث لا يمكن الحكم على احسن تشكيلة للإنتاج تؤدي إلى تعظيم الربح إلا إذا تم التمييز بين الأرباح العادية والأرباح الرأسمالية . يضاف إلى ذلك أن الربح العادي هو مؤشر تنبؤ أكثر ثباتاً .

#### (ج) المحافظة على رأس المال العيني :

حيث يرى أنصار التقسيم بأن الأرباح العادية هي الدخل ذاته وليس مجرد عنصر من عناصر الدخل . ويشار إلى الربح العادي على أنه قابل للتوزيع أو أنه يحافظ على بقاء المشروع على أساس أنه المقدار الذي يمكن للمنشأة توزيعه دون المساس برأس المال العيني

#### (د) المقارنات :

يرى أنصار التقسيم أن الإدارة الحكيمة التي تدخل صناعة في وقت ما عندما يكون من الممكن شراء الأصول الضرورية بسعر مناسب ، وبمرور الزمن فإن منشآت أخرى تدخل الصناعة وتشترى أصولاً بأسعار أعلى ، فإذا كانت المنشآت الآن في الصناعة ذاتها متساوية من حيث الكفاية المتعلقة بنشاط العمليات ، فإن المنشأة الأولى سوف تسجل ربح عمليات أوسع من المنشآت الأخرى في تلك الصناعة ، كما أن أعباء الاستهلاك للمنشأة الأولى هي أقل بكثير على أساس التكلفة التاريخية من الأعباء المماثلة في الصناعة نفسها ولكن هذه الزيادة لا تنشأ من الحكمة التي شغلت فيها المنشأة

(١) المرجع السابق، ص ص ١٧٤-١٧٨.

أصولها وإنما هي نتاج قرارات توزيع تكلفة الأصل وقرارات حيازته . وعل ذلك يجب استبعاد أرباح الحيازة والاستهلاكات من أرباح المشروع لغرض المقارنة بين المشروعات وعبر الدورات المحاسبية المتعاقبة .

أما المعارضون للتقسيم فيردون على الحجج السابق كما يلي :

**(أ) تقويم الأداء السابق :**

معظم الشركات تهتم بحيازة مخزوناً وأصولاً ثابتة ، لكن خطر الحيازة في الغالب غير منفصل لأن فرصة نقلة إلى شخص آخر غير متاحة . وبالتالي القول بتقسيم الدخل إلى أرباح عادية وأرباح رأسمالية يتطلب الاهتمام بموضوعين أساسين هما الإنتاج غير الزمني ومقتضيات التقسيم الناجمة عنه.

بالنسبة للإنتاج غير الزمني نجد أن تغيير شكل المنتج يتم من خلال ارتباطه بالفجوات الزمنية والافتراض الصحيح أن التغيرات المتباينة إلى الصفر في الشكل إنما تأخذ مكانها من خلال الفجوات الزمنية المتباينة إلى الصفر وليس في مراحل غير زمنية . وعلى ذلك نجد أن قرار الإنتاج له نتيجان: الأولى أن التبديل في الشكل وحيازة الأصول التي يقتضيها هذا التبديل في الشكل عمليتان لا يمكن أن تنفصل، والنتيجة الثانية أنه من أجل عدم قرارات الحيازة على أنها منفصلة عن قرارات الإنتاج فمن الواجب معالجة صفات كل من القرارين على انهما لهدين مختلفين مع انهما يمثلان هدفاً واحداً . وفيما على ذلك يمكن القول أن الحصول على الأصول الثابتة ليس مستقلاً عن استخدامها في الإنتاج وبالتالي نحن أمام قرار اقتصادي واحد . وتأسيساً على ما ردد فليس من المجدى فصل الأرباح الرأسمالية عن الأرباح العادية أو فصل الاستهلاك عن النفقات الجارية الأخرى .

**(ب) توجيه قرارات الأعمال :**

يحتاج السبب الأول - من الأسباب التي يأخذ بها المؤيدون للتقسيم لتقرير أن التقسيم يساعد على إتخاذ قرارات الأعمال – إلى بقاء الظروف التكنولوجية والاقتصادية على حالها وهو أمر لا يمكن الأخذ به في عالم اليوم الذي يمثل فيه التغيير في التكنولوجيا والظروف الاقتصادية أهم الملائم.

أما السبب الثاني فيعتمد على قياس الربح الحدي عن طريق اختيار الوحدة التي تترك هامش الربح الأكبر ، أو كتلة الإنتاج التي تترك الهامش الأكبر .

ويعتمد السبب الثالث على ثبات الظروف الاقتصادية على ما هي عليه . ومع ذلك نجد أن التقسيم مفيد من أجل قرارات التسويير لصفقات معينة وتقويم أداء إدارة المشروع لفترة قصيرة ( أي قبل التغييرات في التكنولوجيا والظروف الاقتصادية ) .

### (ج) المحافظة على رأس المال العيني :

النظر للمنشأة عن طريق أصحابها كمصدر للنقد يتطلب أن تقاد ثرواتها وان يقوم دخلها من خلال وحدات نقدية وليس من خلال رأس المال العيني أو الطاقة الاقتصادية . وبالتالي فإفتراض الأرباح العادية على أنها الدخل المسموح به من أجل المحافظة على رأس المال سليمًا على حسب ما يقول به المؤيدون للتقسيم و يمكن الأخذ به لإزالة آثار تغيرات الأسعار في تجميع الإنتاج الكلي أو الدخل الكلي لأن تغيرات محددة في الأسعار تفيد مجرد إعادة لتوزيع الثروة بين القطاعات الاقتصادية المختلفة . ولكن دخل المنشأة بحد ذاته لا يعطي إنتباهاً لتجمیع الدخل عن طريق استخدام مفهوم المحافظة على رأس المال العيني لأنه يتغایل آثار إعادة توزيع تغيرات الأسعار.

### (د) المقارنات :

يرى الرافضين للتقسيم أن الفصل يجب أن يشمل فقط أرباح المضاربة نظرًا لاستقلالية القرار . وفي رأينا ثمة فرقاً بين مقارنة ربيعية المشروع وتقويم إدارة المشروع خلال فترة معينة . ففي مجال تقويم المشروع لآ يكن الفصل بين آلاته وما ينجم عنها من أرباح أو خسائر رأسمالية أو أعباء إستهلاك وبين أرباحه الجارية. أما في مجال تقويم الإدارة فإن التقسيم يفيد في عزل العناصر التي لا يمكن التحكم فيها من قبل الإدارة على أن تبقى قائمة الدخل هي الواقع الوحيدة للأرباح العادية وغير العادية والرأسمالية . وقد نص المعيار الدولي السابع (بيان مصادر الدخل وإستخداماته) على ما يلي: ( يتم بيان البنود غير العادية والتي لا تتعلق بعمليات المنشآت في بند مستقل في حساب الأرباح والخسائر، مما يجعل البيانات المالية مفيدة أكثر . وكذلك الأمور بالنسبة لبيان مصادر الدخل وإستخداماته حيث يجري بيان تلك البنود بشكل مستقل عن بقية البنود). كما أن القول بالتقسيم يدفعنا إلى عد الربح العادي هو النوع الأساسي ، أما الأنواع الأخرى وهي الأرباح غير المستمرة والأرباح غير العادية والمكاسب الرأسمالية ، فهي أرباح أخرى لكنها تصب في قائمة الدخل.

### رابعاً : الإيرادات غير المستمرة<sup>(١)</sup>:

#### (أ) الخصم النقدي والمسموحة:

قد يقل السعر الذي يدفعه العميل عن سعر البيع الآجل المقرر من قبل في حالة سداده لقيمة الآجلة حالاً ويسمى هذا التخفيض في قيمة البيع بالخصم النقدي ويمنح عادة في مقابل حصول البائع على الثمن نقداً مما يمكنه من إستثمار حصيلة البيع في المشروع أو مقابل عمولات التحصيل ومصروفات التحصيل أو في مقابل تأمين إعسار العملاء وإفلاسهم .

قد يتنازل البائع للمشتري عن جزء من ثمن البيع كمسموحة وفي رأي بعض المحاسبين أن الخصم النقدي والمسموحة تمثل نفقة من بين عناصر النفقات والرأي السليم أن تعد هذه المسموحة

(١) المرجع السابق، ص ص ١٧٦-١٧٨.

تحفيضاً في الإيرادات الناتجة عن المبيعات لأنها بمثابة تعديل في ثمن البيع . إلا أن عدم الخصم النقدي من قبيل النفة هو ماجرى عليه التطبيق العملي .

### ثالثاً : قياس وتحقيق الإيرادات:

يعتبر الإيراد أحد عناصر القوائم المالية الأساسية مما يجعله خاضعاً للشروط العامة الواجب توافرها للاعتراف المحاسبي (الإثبات المحاسبي) لأي عنصر من عناصر القوائم المالية ، وتتمثل هذه الشروط في الآتي :

(أ ) التعريف : ويشير إلى أنه يجب أن ينطبق على المفردة المراد إثباتها (الاعتراف بها) محاسبياً أحد التعاريفات الخاصة بعناصر القوائم المالية .

(ب ) القياس : ويشير إلى أنه يجب أن يكون للمفردة خاصية القابلية للفياس ويستلزم ذلك توافر ثلاثة شروط رئيسية :

١/ أن يكون للمفردة خاصية ملائمة .

٢/ أنه يمكن التعبير عن هذه الخاصية تعبيراً كمياً .

٣/ استخدام وحدة النقد كأساس للفياس الكمي .

(ج ) الملائمة : بمعنى أن يكون للمفردة خاصية ملائمة بمعنى أن يكون للمعلومات الخاصة بهذه المفردة المقدرة على إحداث تأثير على قرارات مستخدمي القوائم المالية ، ويطلب ذلك أن تكون المعلومة قدرة تنبؤية وقيمة تغذية عكسية .

(د ) ثقة و إمكانية الاعتماد على هذه المعلومات : بمعنى أن تتحقق المعلومات الخاصة بهذه المفردة المراد إثباتها محاسبياً درجة كافية من :

- صدق التمثيل
- إمكانية التحقق
- الحياد (عدم التحيز)

بالإضافة إلى هذه الشروط العامة يجب أن تتوافر بعض الشروط الخاصة في مجال المحاسبة عن الإيرادات ، فيما يتعلق بالإثبات المحاسبي لـ الإيرادات (الاعتراف المحاسبي بالإيرادات) يجب أن يتواجد أيضاً شرطين آخرين يكملان مع الشروط العامة هدف توفير مستوى مقبول من التأكيد من تواجد الإيراد ومقداره قبل الاعتراف به رسمياً في القوائم المالية ، والشرطين هما :

- الاكتساب : ويقصد به اكتمال عملية خلق (توليد) الإيراد أو اقترابها من الانتهاء .

- التحقق أو القابلية للتحقق : ويقصد بالتحقق إمكانية تحويل الأصول غير النقدية إلى نقدية أو إلى ما هو في حكم النقدية<sup>(١)</sup>. وعموماً يتطلب قياس وتحقق الإيرادات التعرف على الأسس المحاسبية للإثبات ( الأسس النكدي أساس الاستحقاق ) والأسس العدلة .

### قياس الإيراد :

القاعدة العامة في قياس الإيراد هي على أساس القيمة التبادلية لنتائج نشاط من السلع والخدمات ، أي أن مقياس قياس الإيراد هو قيمة مبادلة ما تقدمه المنشأة من منتجات أو خدمات للغير وتمثل قيمة المبادلة هذه في المبلغ النقدي المحصل في تاريخ البيع أو في القيمة الحالية المحسومة للحقوق النقدية المكتسبة من الإيراد المنتظر مستقبلاً ( كما في حالة العمليات الآجلة ذات فترة الانتeman الطويلة نسبياً )<sup>(٢)</sup> أو ثمن الشراء الحالي للأصل الثابت المكتسب مقابل عملية البيع ، أو القيمة الحالية لأوراق الدفع لدينا والتي تنازل عنها المشتري ( وقد يكون بائعاً لنا في عمليات سابقه ) أو القيمة السوقية لأسمهم الشركة التي حصلت عليها نتيجة البيع<sup>(٣)</sup> وبالنسبة لعمليات التبادل غير النقدية ( التبادل العيني ) يتم قياس الإيراد على أساس القيمة العادلة للأصل الذي حصلت عليه المنشأة أو الأصل الذي قدمته المنشأة في عملية خلق الإيراد أيهما أيسر أو أدق في التقدير.

يجب التتبع إلى أنه يلزم الإفصاح عن عناصر الإيراد على أساس إجمالي المتدفعات الخاصة بها. يلاحظ أن ما يمثل إيرادات يختلف من وحدة لأخرى مع اختلاف طبيعة النشاط واختلاف الظروف المحيطة ، فمثلاً تعتبر الاستثمارات في أوراق مالية أحد أوجه النشاط الرئيسي بالنسبة للمنشآت المالية ( والمصارف الجزء الأكبر منها ) وبالتالي يعتبر ناتج هذه الاستثمارات إيراداً في حين أنه يعتبر من عناصر المكاسب والخسائر في المشروعات التجارية والصناعية<sup>(٤)</sup>.

### تحقق الإيراد:

يبحث شرط أو معيار تحقق الإيراد في سؤالين هامين (١) متى يتم الاعتراف بالإيراد ، أي توقيت الاعتراف بالإيراد بتحديد النقطة الزمنية للإثبات المحاسبي (٢) كيف يتم تخصيص (توزيع) الإيراد فيما بين الأنشطة والفترات<sup>(٥)</sup>.

قبل الإجابة على السؤالين لابد من تحديد الأساس المحاسبي المتبوع في التسجيل إن كان الأساس النقدي (في ظله جميع المصادر التي أنفقت والعوائد التي استلمت بغض النظر عن عائداتها تسجل

(١) عباس مهدي الشيرازي، مرجع سابق، ص ص ٢٨٦ – ٢٨٧.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٨٩.

(٣) رضوان حلوه حنان، مرجع سابق، ص ٢٥٩ – ٢٦٠.

(٤) عباس مهدي الشيرازي، مرجع سابق، ص ص ٢٨٩ – ٢٩٠.

(٥) رضوان حلوه حنان، مرجع سابق ، ص ٣٩٠.

علي أنها تخص الفترة التي تحقق فيها ) أو أساس الاستحقاق (في ظله تحمل الفترة بنصيبها فقط من المصاريف وبالتالي الإيرادات الناجمة عن إنفاق هذه المصاريف).

عموماً الموقف التقليدي لمهنة المحاسبة في الإجابة على هذين السؤالين هو الاعتراف بالإيراد كاملا عند نقطة إتمام البيع و التسليم<sup>(١)</sup> ، أي عند حدوث تبادل فعلي بين الوحدة المحاسبية والغير ، فعند تلك النقطة الزمنية يكون الحدث الهام قد تحقق في دورة اكتساب الإيراد بالنسبة لغالبية الوحدات المحاسبية ، وفي الوقت نفسه تقدم عملية البيع والتسليم دليلاً موضوعياً لقياس قيمة الإيراد بالنسبة لغالبية الوحدات (فاتورة البيع) كما يمكن تحديد درجة التأكيد أو عدم التأكيد من إمكانية التحصيل<sup>(٢)</sup>.

فعملية إتمام البيع تمثل من الناحية القانونية تحويل ملكية السلع أو الخدمات التي ينتجهما أو يقدمها المشروع إلى الغير وتمثل من الناحية المحاسبية الواقعة الموضوعية التي يستند إليها في الإثبات المحاسبي لأن سعر البيع عندها يتحدد بصفة نهائية وتتحدد وبالتالي قيمة المبادلة للمنتج المباع أو المقدم، وكذلك عندها تكون تكاليف الإنتاج قد حددت بصفة نهائية في تاريخ البيع ، كما أن عملية البيع تمثل عادة الحدث الذي له أكبر دلالة مالية في النشاط الاقتصادي للمنشأة<sup>(٣)</sup>.

### الأسس البديلة لتحقق الإيرادات:

الممارسات المحاسبية المختلفة في مجال تحقق أو الاعتراف بالإيراد كثيرة بعضها يركز الاهتمام على اكتساب الإيراد ، وبعضها على تتحقق أو قابلته للتحقق ، وأغلبها يوازن بين شرط الاكتساب وشرط التحقق ويمكن حصر تلك الممارسات العملية في مجموعتين رئيسيتين<sup>(٤)</sup> :

**المجموعة الأولى :** وهي مجموعة من الأسس تنظر جميعها إلى الإيراد على أنه تيار متافق من الإنتاج المشترك فيما بين الأنشطة المختلفة والفترات المحاسبية . وبالتالي يلزم توزيع القيمة المضافة على أكثر من نقطة زمنية واحدة أو على أكثر من وظيفة إنتاجية واحدة ، ويندرج تحت هذه المجموعة كافة أسس التحقق التي تعرف بالإيرادات تدريجياً أثناء الإنتاج واهم هذه الأسس:

(١) أساس الاستحقاق الدوري .

(٢) أساس الزيادة الطبيعية (النمو في القيمة) .

(٣) أساس نسبة الإتمام .

**المجموعة الثانية:** وهي مجموعة الأسس التي تقضي بالاعتراف بالإيراد كاملاً في تلك النقطة الزمنية التي عندها يتم أداء النشاط الرئيسي أو إتمام حدث هام في دورة الأعمال واهم هذه الأسس :-

(١) عباس مهدي الشيرازي، مرجع سابق، ص ٢٩٢.

(٢) كمال عبد العزيز النقيب، مرجع سابق، ص ١٩١.

(٣) رضوان حلوه حنان، مرجع سابق، ص ص ٢٦٠ – ٢٦٢.

(٤) المرجع السابق، ص ٣٩١.

(١) أساس البيع والتسليم

(٢) أساس الإنتاج

(٣) أساس التحصيل النقدي

**أولاً : الأساس الذي تعرف بالإيراد تدريجياً:**

(١) أساس الاستحقاق الدوري<sup>(١)</sup>:

يستخدم في ظل عقود مبرمه مع الوحدة المحاسبية يتحقق فيها مسبقاً على كيفية احتساب الإيراد وكيفية استخدامه وحيث يعد انقضاء أو مرور الوقت نشطاً إنتاجياً يوفر شرط الاكتساب وشرط التحقق في آن واحد معاً . فالوحدة المحاسبية تعرف بالإيراد مقابل تقديمها خدمات للغير أو منح الغير حق استخدام بعض أصولها (النقدية ، مبانٍ ... الخ) . لذلك يطبق أساس الاستحقاق الدوري في حالة الفوائد الدائنة والإيجارات الدائنة والعمولات والأتعاب التي يتم اكتسابها وتحققها بمرور الزمن .

(٢) أساس الزيادة الطبيعية (النمو في القيمة):

يتم تطبيقه عن طريق إعادة التقييم الدوري لأصول لمنشأة، ويستخدم بصفة عامة في مجال الصناعات الاستخراجية والأنشطة التي يكون فيها عنصر الزمن (مرور الوقت) العامل الرئيسي كما في حالة الزراعة والصيد وتربية الماشية ، ففي مثل هذه الأنشطة تطرأ زيادات بمرور الزمن وبصورة تدريجية على قيمة الأصل وبالتالي يلزم إعادة تقييم الأصول بصفة دورية<sup>(٢)</sup>. يلي مرور الزمن في هذا الأساس شرط الاكتساب ولكن من ناحية ثانية ، فإنه لتلبية شرط قابلية تحقيق الإيراد يجب أن تكون إعادة التقييم موثقاً بها ، أي يجب أن يتتوفر المنتج سعر سوق موثوق به في مراحل نموه المختلفة ، وان يكون بالإمكان تقييم التكاليف الإضافية الازمة لوصول المنتج إلى مرحلة النمو المثلثي وكذلك تقييم تكاليف أنشطة التسويق الضرورية<sup>(٣)</sup>.

(٣) أساس نسبة الاتمام :

تبعاً لهذا الأساس يتم الاعتراف بالإيراد تدريجياً وفق التقدم في الإنجاز والتنفيذ حيث يعتبر ذلك التقدم في التنفيذ اكتساباً للإيراد . وللتلبية شرط قابلية تحقيق الإيراد، فإن هذا الأساس يطبق في المجالات التالية حيث يكون السعر محدداً مسبقاً وبالتالي موثقاً به :

- العقود والمقولات طويلة الأجل .

- العقود ذات الربحية الثابتة .

يتم تطبيق هذا الأساس بإحدى طريقتين :

(١) رضوان حلوه حنان، مرجع سابق، ص ٣٩٢.

(٢) عباس مهدي الشيرازي، مرجع سابق ، ص ٢٩٤.

(٣) رضوان حلوه حنان، مرجع سابق، ص ٣٩٢.

**الطريقة الأولى :** طريقة قياس المخرجات ، وفيها يعتمد مثلاً عدد الوحدات المنتجة المسلمة منسوباً إلى عدد الوحدات الواجب إنتاجها وتسليمها . وتطبق هذه الطريقة عند تجانس الوحدات وإمكانية نسبتها إلى بعضها البعض لتحديد نسبة الإتمام أو الانجاز بدقة، وتتوفر هذه الطريقة أساساً موضوعياً للاعتراف بالإيراد حيث يلبي شرطي الاكتساب والتحقق .

**الطريقة الثانية :** طريقة قياس المدخلات وتعرف أيضاً بطريقة نسبة التكلفة إلى التكلفة، وهي نسبة التكلفة الفعلية لمستوى الانجاز إلى التكلفة الكلية المتوقعة لاتمام العقد أو المقاولة، وفيها يواجه المحاسب مشكلة تقدير التكاليف المنتظر إنفاقها لاتمام العقد في كل فتره محاسبيه ولذلك تعاني هذه الطريقة من ضعف في درجة الموثوقية<sup>(١)</sup> . ورغمأ عن ضعف درجة الموثوقية في هذه الطريقة إلا أنه هناك بعض الحالات يتحتم فيها استخدام هذه الطريقة وهي الحالات التي تكون وحدات المخرجات غير متجانسة سواء من حيث الوقت المستند في إنتاج كل منها أو من حيث الجهد المبذولة في إنتاجها أو في تكاليف إتمامها .

عموماً يلاحظ على أسس المجموعة الأولى أنها جميعها تتفق مع القاعدة العامة لتحقق الإيراد المتمثلة في ضرورة الاعتراف بالإيراد في أقرب نقطه زمنية ممكنة كالمما انه عند هذه النقطة تتوافر الشروط التالية

أ / اكتساب الإيراد ، أي إتمام النشاط الإنتاجي

ب / قابلية الإيراد للقياس ، أي توافر دليل موضوعي على زيادة القيمة

ج / قابلية الإيراد للتحصيل أو أنه في الإمكان تقدير احتمالات عدم التحصيل<sup>(٢)</sup> .

**ثانياً : الأسس التي تعرف بإيراد كاملاً عند نقطة أداء النشاط الرئيسي أو تحقق الحدث الهام .**

**(١) أساس البيع أو التسليم :**

يمثل الأساس التقليدي المقبول عموماً لتحقق الإيراد إنطلاقاً من أن عند نقطه البيع والتسليم للسلعه أو الأداء للخدمة للعميل عادةً ما تتحقق الشروط العامة لتحقق ، ولذلك تحقق عملية إتمام البيع والتسليم أدنى درجات عدم التأكيد نظراً للآتي<sup>(٣)</sup> :

أ / سعر المنتج قد تم تحديده بصورة نهائية وقاطعه

ب / انتقلت حيازة المنتج لطرف آخر وحل مكانه أصل جديد

ج / البيع يمثل الحدث الهام في دورة نشاط كثير من المنشآت

(١) المرجع السابق، ص ٣٩٣

(٢) عباس مهدي الشيرازي، مرجع سابق، ص ٢٩٤

(٣) المرجع السابق، ص ٢٩٥

#### د / معظم التكاليف الخاصة بالمنتج قد تم تحملها بالفعل أو أنه يمكن تحديدها

يثير أساس البيع تساؤلاً هاماً فحواه ، متى يتم البيع ؟ والإجابات على هذا السؤال متعددة . مثلاً عند انتقال الملكية القانونية ، عند شحن البضاعة ، عند حجز البضاعة باسم العميل ، عند إسلام البضاعة ، عند ورود موافقة العميل على البضاعة ، عند انتهاء مهلة البضاعة . والقاعدة العامة للإجابة على التساؤل ( متى يتم البيع ) هي أن يكون البائع قد نقل للمشتري الجزء الأكبر من المخاطر والحقوق المتعلقة بملكية الأصل المباع ، وليس من الضروري نقل كافة المخاطر وكافة الحقوق المتعلقة بملكية القانونية إلى المشتري . وهذا يظهر في حالة البيع بالتقسيط أو البيع التأجيري ، فإحتفاظ البائع بملكية القانونية للأصل المباع لا يتعارض مع وجوب الاعتراف بالإيراد في دفاتر البائع . فالملكية القانونية لاتعد أمراً جوهرياً ، وإنما هي مجرد إجراء لضمان سداد المستحقات من قيمة الأصل المباع . ولقد عرفت هيئة معايير المحاسبة المالية (FASB) الأصول تعريفاً ينسجم مع هذا الموقف وذلك بتعريفها بأنها منافع إقتصادية متوقعة الحصول عليها في المستقبل ، وان الوحدة المحاسبية قد إكتسبت حق الحصول على هذه المنافع ليس فقط بملكية القانونية فقد يتم ذلك بالتأجير التمويلي .

الجدير بالذكر أن السلف النقدية المحصلة من العملاء لتمثل إيراداً ، بل تظهر في السجلات كالالتزام على الوحدة المحاسبية ، إذ أن عملية اكتساب الإيراد مازالت في مراحلها الأولى وبالتالي يتم الاعتراف بالإيراد فقط عند تسليم المنتجات موضوع السلفة .

عموماً يثير تطبيق أساس البيع للاعتراف بالإيراد عدة مشاكل تتعلق في مجلها بعنصر عدم التأكد كما في حالة وجود الحق في رد البضاعة المباعة خصوصاً عندما يكون التبادل صورياً ، مثلاً ( ) بين شركه قابضة وشركه تابعه ، البيع مع شرط إعادة الشراء ) وفي ظل هذه الحالة يتوجب على المحاسب تغليب الجوهر على الشكل لتحديد مدى جدية التبادل ، مع الأخذ في الاعتبار بحث احتمالات رد البضاعة وقياس قيمتها المتوقعة لاجل تكوين المخصصات الالزامية لمقابلة الخسائر المتوقعة من احتمالات رد البضاعة . وبتكوين المخصصات الالزامية يكون قد تم الاعتراف بالإيراد خلال الفترة التي تمت فيها عملية البيع . ومن الحالات الأخرى المتعلقة بعنصر عدم التأكد نجدها عن د وجود التزام بتقديم خدمات بعد البيع والتسلیم ( كفالات بعد البيع )، وعندها يتوجب على المحاسب تقدير تكاليف تلك الالتزامات وإحتمالات حدوثها وتكون المخصصات الالزامية إذا كانت مهمة نسبياً<sup>(1)</sup> . ويجدر التنبيه إلى أن أساس البيع يعتبر مرحله متأخرة للاعتراف بالإيرادات في كثير من الأحيان ولذلك فإنه لا ينصح بإتباع هذا الأساس إلا إذا لم يكن في الإمكان الاعتراف بالإيرادات في مرحله سابقه<sup>(2)</sup> .

(1) رضوان حلوه حنان، مرجع سابق، ص ٣٩٤.

(2) عباس مهدي الشيرازي، مرجع سابق، ٢٩٦.

## (٢) أساس الإنتاج :

في ظل أساس الإنتاج يتم الاعتراف بالإيراد كاملاً عند نقطة الانتهاء من الإنتاج دون الانتظار إلى حين إجراء التبادل والبيع للغير، وينتشر هذا الأساس في المقاولات حيث يعتبر الانتهاء من الإنتاج هو النشاط الرئيسي الأكثر أهمية في دورة النشاط الازمة لاكتساب الإيراد . وبالنسبة لتوافر شرط قابلية تحقق الإيراد يجب توافر سوق جاهزة نشطة لتصريف إنتاج الوحدة المحاسبية وبأسعار تنافسية لا تتأثر كثيراً بكميه الإنتاج الذي تطرحه الوحدة للبيع ، أي توافر سوق شبيه بسوق المنافسة الكاملة .

عموماً التطبيق العملي لهذا الأساس يتطلب تقدير التكاليف الإضافية التي ستتحملها الوحدة حتى إتمام عملية البيع ، ليتسنى استبعادها من ثمن البيع وتحديد صافي القيمة البيعية للإنتاج ، وبالتالي تحديد ربحيه الوحدة المحاسبية كاملاً بمجرد إتمام النشاط الإنتاجي . وبالتالي يفترض أنَّ الانشطه التالية بعد إتمام الإنتاج ليست مهمة ولا تضيف ربحاً جوهرياً . وتنطبق هذه الشروط في حالة وجود أو توفر سوق نشطه أو بورصة تسمح بتحديد القيمة البيعية بصورة مؤكدة أو شبه مؤكدة. وتبعاً لهذه الشروط نجد أن أساس الإنتاج لا يمكن تطبيقه في حالات ، إنتاج السلع الثمينة مثل الذهب والفضة وفي مجال الصناعات الاستخراجية والمناجم والتي يكون فيها سعر البيع مؤكداً وكذلك المنتجات الزراعية وبعض الاستثمارات في الأوراق المالية التي يتم تداولها في البورصة والتي تكون أسعار بيعها مؤكدة أو شبه مؤكدة<sup>١</sup> . والجدير بالذكر أن عقود المقاولات (الإنشاءات) طولية الأجل تمثل أحد المجالات الشائعة لتطبيق أساس الإنتاج . حيث يتم تطبيق أساس الإنتاج فيها عن طريق ما يعرف بطريقة العقود المكتملة وعلى ذلك تتحقق الإيرادات في عقود المقاولات (الإنشاءات) طولية الأجل إما بطريقة نسبة (درجة) الإتمام أو بطريقة العقود المكتملة . حيث يتحقق الإيراد في ظل طريقة (نسبة) الإتمام من خلال فترة تنفيذ العقد بينما يتحقق الإيراد في ظل طريقة العقود المكتملة عند اكتمال العقد ، ويتوقف استخدام أي من الطريقتين على مدى الثقة في تقدير تكاليف تنفيذ العقد . فإذا توفرت تقديرات للتكاليف يمكن الاعتماد عليها يتم الأخذ بطريقة نسبة الإتمام ، وبالتالي يتم الأخذ بطريقة العقود المكتملة في حالة عدم إمكانية الاعتماد على تقديرات التكاليف .

## (٣) أساس التحصيل النقدي<sup>(٢)</sup> :

الحدث الأهم وفقاً لهذا الأساس هو التحصيل النقدي وقد يسبق التحصيل النقدي بدء النشاط الإنتاجي وقد يكون لاحقاً له :

أ/ التحصيل قبل بدء النشاط :

(١) رضوان حلوه حنان، مرجع سابق، ص ص ٣٩٥-٣٩٦.

(٢) رضوان حلوه حنان، النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير دراسة معمقة في نظرية المحاسبة، (عمان: دار وائل للطباعة والنشر، ٢٠٠٣م)، ص ص ٣٩٧-٣٩٩.

في حالة استلام مبالغ نقدية كبيرة قبل بدء النشاط كما في حالة المقدمات و تحصيل الاشتراكات يكون الإيراد قد تحقق ولكنها غير مكتسب لذلك لا يمكن الاعتراف بذلك المبالغ على أنها إيرادات في فترة تحصيلها إنما يجب إثباتها على أنها إلتزام ( يظهر في قائمة المركز المالي باعتباره إيراداً غير مكتسب) بتقديم سلع وخدمات في المستقبل .

على الطرف الآخر إذا أمكن تقدير تكاليف النشاط بدقة أي تقدير تكاليف الأكتساب أو التنفيذ ، يمكن الاعتراف بالإيرادات الناتجة عن هذه المتصولات ومن ثم إمكانية حساب الربحية منها وهنا يتوجب إظهار القيمة المالية لتكاليف التنفيذ المتوقعة على أنها إلتزام في قائمة المركز المالي وبذلك يمكن القول أن توقيع العقد وتحصيل العربون يمثل الحدث الأهم في دورة النشاط . وإذا لم يكن بالإمكان تقدير تكاليف التنفيذ بدقة فإن الربحية المتوقعة من العقد (وبما يتناسب والتحصيل النقدي ) يجب توزيعها على فترات التحصيل وفترات التنفيذ . والشائع في التطبيق العملي هو الاعتراف بالقسم الأكبر من الربحية في الفترة التي يتم خلالها التعاقد وتوزيع الربحية المتبقية على فترات التنفيذ وفق نسبة التكاليف الخاصة بكل فترة .

#### **ب/ التحصيل النقدي بعد البيع و التسليم :**

يتطلب التمييز بين حالتين عمليتين : حالة عملية التحصيل الروتينية ، وحالة عملية التحصيل غير الروتينية .

١- حالة عملية التحصيل الروتينية : وهي حالة إمكانية تقدير الديون المعدومة المتوقعة وتكوين المخصصات للديون المشكوك في تحصيلها . وهنا يتم إتباع أساس البيع التقليدي فيتم الاعتراف بالإيراد الناتج عن المبيعات الآجلة وبالتالي الاعتراف بالأرباح الناجمة عنها قبل إتمام عملية التحصيل النقدي . ويمكن القول بـان هذه الحالة مقبولة عموماً إذا لم يكن لعملية التحصيل وزن جوهري في التأثير على ربحية الوحدة المحاسبية . ومن جانب آخر إذا كانت عملية التحصيل روتينية ولكنها طويلة الأجل يجب الاعتراف بالإيراد عند نقطة البيع ( أساس البيع ) بعد حساب القيمة الحالية لتدفقات التحصيل النقدي المتوقعة .

٢- حالة عملية التحصيل غير الروتينية : وفيها يواجه التحصيل مخاطر كبيرة ( مثل حالة البيع بالتقسيط لأقساط تمتد لفترة طويلة ) وهذا الاعتراف بالإيراد وتحقيق الربحية يرتبطان بمدى كفاءة نشاط التحصيل ويحمل الأمر ثلاثة آراء :

(أ) رأي متفائل : ويعتمد هذا الرأي أساس البيع رغم المخاطر فيتم الاعتراف بالإيراد والربح كاملين عند نقطة البيع والتسليم إذ يعتبر تحصيل الأقساط الأولى ربحاً محققاً وبقية الأقساط استرداد لتكلفة السلعة أو الخدمة المباعة ، ويلاحظ أنه ( الرأي المتفائل ) يتجاهل الحدث الهام ( التحصيل النقدي ) . وعموماً يعد هذا الرأي مخالفًا لقواعد الاعتراف بالإيراد والربح وغير مقبول عموماً .

(ب) رأي متشائم : وهو على عكس الرأي الأول يعتمد طريقة استرداد التكلفة أولاً حيث يؤجل الاعتراف بالأرباح من المتحصلات النقدية إلى أن يتم تغطية التكلفة بالكامل . وهذا الرأي يعد مقبولاً عموماً .

(ج) رأي وسط : حيث يتم – وفق المتصصلات النقدية – توزيع الربح على كل فترة بما يتاسب والتحصيل النقدي (نسبة النقدية المحصلة خلال الدورة إلى ثمن البيع النقدي ) . أي أنه يتم الاعتراف بالإيرادات والأرباح على أساس متزامن مع التحصيل النقدي ، وتسمى هذه الطريقة بطريقة البيع بالتقسيط . ويعد هذا الرأي الأكثر شيوعاً واستخداماً.

## المبحث الثاني

### مصادر الإيرادات في المصارف

البحث في إيرادات المصارف يتطلب دراسة شاملة في الوظيفة الأساسية للمصارف والمتمثلة في تجميع الأموال من مصادر إدخارها المختلفة ( مقابل مصروفات تدفعها المصارف ) ثم توزيعها على مجالات الاقتراض والاستثمار المختلفة – إستخدامات الأموال ( مقابل إيرادات تحصلها ) يضاف إلى ذلك أن المصارف وهي تقوم بوظيفتها الأساسية من قبول الودائع المختلفة من المودعين وتقديم القروض المختلفة للمقترضين تؤدي لكلا الطرفين الكثير من الخدمات المصرفية مقابل فوائد وعمولات أجور مثل تحصيل الشيكات ، تحصيل الكمبيالات ، خصم الكمبيالات ، فتح الاعتمادات المستدبة ، إصدار خطابات الضمان ، بيع وشراء العملات الأجنبية والشيكات السياحية ، إصدار بطاقات الصراف الآلي ، وبطاقات الائتمان وغيرها من الخدمات .

وعموماً يفترض أن يكون الجانب الأكبر من إيرادات المصارف من الفوائد والعمولات المحصلة من القروض والسلفيات والكمبيالات المخصومة وعمولات تحصيل الشيكات والأوراق التجارية وعمولات فتح الاعتمادات المستدبة وإصدار خطابات الضمان أجور الخدمات المصرفية وإيجار الخزن والأرباح الناتجة عن بيع الأوراق المالية والأصول الثابتة .

عموماً تتكون إيرادات المصارف التقليدية والإسلامية من عنصرين أساسيين هما :

(أ) إيرادات استخدام الأموال.

(ب) الفوائد والعمولات والأجور المحصلة عن الخدمات المصرفية المختلفة المقدمة للعملاء المودعين والمقترضين . وللطبيعة الخاصة لإيرادات كل من المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، سيتم تناول مصادر الإيرادات وفقاً للتقسيم السابق لكل نوع من أنواع المصارف على حدة .

١- مصادر الإيرادات في المصارف التقليدية

٢- مصادر الإيرادات في المصارف الإسلامية

**أولاً : مصادر الإيرادات في المصارف التقليدية**

(أ) إيرادات استخدام الأموال :

تتمثل استخدامات الأموال في المصارف التقليدية في الآتي :

١- النقدية(في الصندوق ولدي البنك المركزي) .

٢- أرصدة لدى المصارف المحلية والمراسلين بالخارج .

٣- الاستثمارات المالية ( محفظة الأوراق المالية ).

٤- القروض والسلفيات والأوراق التجارية المخصومة .

يمكن تناول اثر كل من استخدامات وتوظيفات أموال المصارف التقليدية على إيراداتها كآلاتي<sup>(١)</sup>:

**( ١ ) النقدية (في الصندوق ولدى البنك المركزي ) :**

تحتفظ المصارف بنقدية في خزنتها الرئيسية وخزن الفروع وذلك لمقابلة سحوبات عملائها من حساباتهم المختلفة ولمقابلة مدفوعاتها إلى مورديها والعاملين في هذه البنوك وهي بطبيعة الحال عديمة الربحية . كما تحافظ المصارف بأرصدة لدى البنك المركزي لمقابلة الاحتياطي النقدي القانوني حسب النسبة التي يراها البنك المركزي وهي أيضاً بطبعتها لاتدر إيراداً للمصرف .

**( ٢ ) الأرصدة الدائنة لدى المصارف المحلية والمراسلين بالخارج:**

بالنسبة للأرصدة الدائنة لدى المصارف المحلية فهي تنتج من العمليات المتبادلة المختلفة التي تتم بين المصارف المحلية وبعضها البعض (سوق ما بين المصارف) ، والناتجة عن ما يتوافر لديها أحياناً من مبالغ نقدية فائضة تتجاوز احتياطاتها النقدية (بالخزان ولدى المصرف المركزي) ، وبدلاً من الاحتفاظ بهذه المبالغ عاطلة دون استخدام ، فإن المصارف تحاول إذا لم تجد لها إستثمار أفضل ، ان تودعها لدى أحد المصارف المحلية الذي يكون محتاجاً لها ، وتحصل عليها فائدة بالسعر السائد للودائع لدى المصارف (إيداع بإخطار أو لاجل) علماً بأن الآجال في مثل هذا النوع من الودائع تكون قصيرة الأجل في العادة (أسبوع – أسبوعين – عدة أسابيع) وان الفوائد المستحقة عليها تكون وبالتالي منخفضة .

بالنسبة للأرصدة الدائنة لدى المراسلين في الخارج ، والتي تنتج غالباً عن عمليات تتعلق بالتجارة الدولية (الاستيراد والتصدير) ، فليست هناك قاعدة من حيث إنتاجها للفوائد حيث يتوقف ذلك على العادات والتقاليد المصرفية المتبعة في البلاد الأجنبية ، فهناك بلاد تمنح عليها فائدة و أخرى لا تمنح عليها فائدة .

**( ٣ ) الاستثمارات في الأوراق المالية ( محفظة الأوراق المالية ) :**

تستثمر المصارف جانباً من أموالها في شراء أوراق مالية (محفظة الأوراق المالية) يتمثل أغلبها في أذون على الخزانة – أوراق مالية حكومية – أوراق مالية غير حكومية . ويمكن تناول أهم عناصر إيرادات الاستثمارات المالية بآيات كالتالي :

(١) صلاح الدين حسن السبسي ، إدارة أموال وخدمات المصارف لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية – دراسة نظرية وتطبيقية ، ( بيروت: دار الوسام للطباعة والنشر ، ١٩٩٨) ص ٤٥-٤٠

أ – أرباح أسهم : وتعتبر من العناصر الرئيسية لإيرادات المصرف وهي غير ثابتة أو تتوقف على التوزيع السنوي وتتبع طريقة الحصة الشهرية لأرباح الأسهم في محفظة الأوراق المالية . ومصدر إيرادات الأسهم من المحفظة الاستثمارية للمصرف بالإضافة لأرباح اسهم شركاته التابعة .

ب – فوائد السندات وأذون الخزانة : يحصل المصرف على فوائد على السندات الحكومية وغير الحكومية وذلك على أساس قيمتها الاسمية وذلك في تاريخ الفائدة او في تاريخ الكوبون ، وتفضل المصارف السندات وأذون الخزانة الحكومية على غير الحكومية رغمًا عن إنخفاض فوائدها وذلك لأنخفاض درجة المخاطرة فيها .

ج – أرباح وخسائر الأسهم : يقوم المصرف بعملية بيع وشراء لكل أو بعض ما لديه من اسهم وسندات وفقاً لحاجته إلى أموال سائلة أو وفقاً لما لديه من أموال فائضة . وتمثل عمليات شراء وبيع والاحفاظ بالأوراق المالية ( محفظة الأوراق المالية ) جانباً رئيسياً من نشاط المصرف ولهذا نجد في بيان الإيرادات ( قائمة الدخل – ح/ الأرباح والخسائر ) للمصارف ان أرباح وخسائر الأوراق المالية تمثل عنصراً رئيسياً له أثرة على صافي أرباح المصرف .

#### ( ٤ ) القروض والسلفيات والأوراق التجارية ( التسهيلات المصرفية ) :

تعتبر التسهيلات المصرفية من العمليات الهامة والأساسية التي تقوم بها المصارف وهي أهم بند في لتوظيف الأموال لدى المصرف وتعتبر عمليات التمويل المصرفي المصدر الأساسي لإيرادات المصرف <sup>(١)</sup>. ويلاحظ ان أسعار الفائدة على القروض والسلفيات بدون ضمان أو بضمان شخصي أعلى بصفة عامة من أسعار الفائدة على القروض والسلفيات المغطاة بضمان عيني ، والقروض الممنوعة للتجار يطبق عليها أسعار فائدة أقل من تلك المطبقة على غير التجار ، وذلك لأن القروض الأخيرة عمليات فردية ومدنية عادة ، بينما قروض التجار تستمر في الأحوال العادية لمدة طويلة وتخضع لقواعد القانون التجاري الذي يعطي حماية أكثر من قواعد القانون التجاري <sup>(٢)</sup>.

تصنف التسهيلات أو الضمانات المصرفية إلى عدة أنواع وفقاً للأساس المستخدم في التقسيم ويعتبر أكثر التصنيفات اتساقاً مع خط البحث . هو تصنیف التسهيلات المصرفية من حيث طبيعتها ويصنف هذا النوع التسهيلات المصرفية من حيث طبيعتها إلى التسهيلات المصرفية المباشرة والتسهيلات المصرفية غير المباشرة والخدمات المصرفية الأخرى <sup>(٣)</sup>.

(١) خالد أمين عبد الله ، إسماعيل إبراهيم الطراد ، إدارة العمليات المصرفية – المحلية والدولية ، ( عمان: دار وائل للنشر ، ٢٠٠٦ ) ص ١٦٧ .

(٢) صلاح الدين حسن السيسى ، مرجع سابق، ص ٤٥ .

(٣) خالد أمين عبد الله ، إسماعيل إبراهيم الطراد ، مرجع سابق، ص ١٧٠ .

### (أ) التسهيلات المصرفية المباشرة :

يعتبر الائتمان النقدي المباشر الشكل الأكثر شيوعاً في نشاط المصارف بل يشكل التوظيف الأكثر أهمية من قبل إدارة الائتمان في المصارف والأكثر ربحية ومضمون هذا النوع من الائتمان هو قيام إدارة المصرف<sup>(١)</sup>، بوضع النقود مباشرة تحت تصرف العميل لاستخدامها في المجالات التي يرغب فيها والمتافق عليها وتتخذ هذه القروض أشكالاً مختلفة كما يلي :

#### ١- القروض والسلف :

وهي عبارة عن مبالغ من الأموال توضع تحت تصرف العميل لغرض تمويل إحتياجاتهم في المدى القصير والمتوسط والطويل ولمدد معينة يتم الاتفاق عليها ، ولغرض معين ومحظى من قبل البنك ويتعهد المقترض بأن يسدد المبلغ الذي اقترضه وفوائد إلـى البنك دفعـة واحدة أو على دفعـات إما شهـرية أو ربـع سنـوية أو حـسب ما يـتم الـاتفاق عـلـيـه بـيـن الـطـرـفـيـن<sup>(٢)</sup>. وفي العادة لا يوجد نوع واحد من القروض والسلف النقدية وإنما تختلف باختلاف طريقة السحب منها وكيفية تحديد الفائدة عليها وطريقة سدادها كما ان المصارف بإمكانها تقديم قرض واحد للعميل أو قد تمنحه قروض أو سلف متعددة وفق جدولـة خاصـة بطـريـقة الاستـحقـاق . ويـتمـيزـ الـائـتمـانـ فـيـ شـكـلـ قـرـوـضـ أوـ سـلـفـ نـقـدـيـةـ مـباـشـرـةـ بـالـهـيـكـلـيـةـ العـائـدـةـ لـهـاـ بـمـعـنـيـ تـحـدـيدـ الـقـيـمـةـ وـالـأـقـسـاطـ وـالـاسـتـحـقـاقـ وـالـضـمـانـةـ وـالـفـائـدـةـ وـالـغـرـضـ مـنـ الـقـرـضـ أوـ الـسـلـفـةـ<sup>(٣)</sup>.

#### ٢- الحسابات الجارية المدينة :

اعتبرت الحسابات الجارية المدينة في فترة ما الشكل الرئيسي لنشاط المصارف التجارية في تقديم الائتمان النقدي المباشر وفي تطور لاحق في نشاط البنوك التجارية فقدت الحسابات الجارية أهميتها النسبية في منح الائتمان النقدي المباشر لمصلحة القروض المحددة الغرض والمدة . ومن شأن ذلك هو ارتفاع المخاطرة عدم الدقة في الرقابة على استخدام الحسابات الجارية المدينة بالإضافة لعدم الدقة في تحديد فترة ومصادر تسديده<sup>(٤)</sup> . ومضمونها قيام المصرف بمنح العميل حدأً معيناً أو سقفاً محدوداً للحساب الجاري المدين ، أو يحدد له مبلغاً لا يجوز تجاوزه في السحب إلا بموافقة المصرف ، ويسمح للعميل بالإيداع في هذا الحساب ، وعادة ما يمنح الجاري المدين لتمويل رأس المال العامل ويمنح لمدة سنة تجدد بموافقة الطرفين في ضوء أداء الحساب وحجم العمل المعطى للمصرف والوضع المالي للعميل<sup>(٥)</sup>.

(١) حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق، ص ٩٨ .

(٢) خالد أمين عبد الله ، اسماعيل ابراهيم الطراد ، مرجع سابق، ص ص ١٧٠-١٧١.

(٣) حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق، ص ٩٨ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٩٩ .

(٥) خالد أمين عبد الله ، اسماعيل ابراهيم الطراد ، مرجع سابق، ص ١٧١ .

وفي مقابل الحساب الجاري المدين يتهدى العميل برد المبالغ التي أستعملها فعلاً وما يتفق عليه من فوائد وعمولات ومصروفات .

### ٣ – سقف التمويل التجاري :

يمنح كحد معين لغرض تمويل مستدات واصلة من إعتمادات مفتوحة لدى المصرف ويكون ذلك في شكل خصم كمبيالات يرتبط بستحقاقها بدوره النشاط التجاري<sup>(١)</sup>. وبتقاضي المصرف في مقابل ذلك عمولات وفوائد .

### ٤ – خصم الأوراق التجارية :

تعتبر عملية خصم الكمبيالات أو الأوراق التجارية من قبل لمصارف شكل من أشكال الائتمان المصرفي قصير الأجل ويساع استخدام هذا النوع من الائتمان المصرفي نظراً لشيوخ استخدام الأوراق التجارية أو الكمبيالات في المعاملات التجارية لتنظيم علاقات البيع على الأجل فيما بين التجار<sup>(٢)</sup>.

ويقصد بخصم الأوراق التجارية قيام المصرف بخصم كمبيالات تجارية تكون محرة لامر العميل وذلك قبل مواعيد بستحقاقها مقابل حصول المصرف على فائدة وعمولة من تاريخ الخصم وحتى تاريخ الاستحقاق ، وفي تاريخ الاستحقاق يقوم المصرف بتحصيل قيمتها من قبل المدين نيابة عن عميلة مع احتفاظه بحق الرجوع على الخاصل والمظہرین في حالة عدم قيام المدين بتسديد قيمتها<sup>(٣)</sup>.

#### ( ب ) التسهيلات المصرفية غير المباشرة :

تتميز عن الأولى في أن المستفيد من هذه التسهيلات يكون شخصاً آخر غير عميل المصرف الذي منحت التسهيلات بناءً على طلبة ، كما لا تتضمن قيام المصرف بوضع نقود مباشرة بين أيدي العميل والمستفيد في الحال ، وإنما تعكس تعهداً خطياً من المصرف بالالتزام الذي قد يتحقق وقد لا يتحقق تبعاً لتحقق أو عدم تحقق الشروط الواردة في التعهد<sup>(٤)</sup>. وبالتالي نجد ان هذا النوع من التسهيلات يختلف عن التسهيلات النقدية المباشرة انه لا يتم فيها منح حق في استعمال النقد بشكل مباشر كما أنها لا تمثل ديناً مباشراً على العميل تجاه المصرف إلا في الحالة التي لا يحترم فيها طالب الائتمان بتعهدهاته وإيفاءه بالتزاماته المباشرة ففي هذه الحالة تصبح هذه التسهيلات التزامات مباشرة على المصرف<sup>(٥)</sup>. وهي كسابقتها يتقاض المصرف نظير القيام بها عمولات وفوائد تشكل ايراداً للمصرف ، وجرت العادة في اعتبار الأشكال التالية الأكثر شيوعاً لصور التسهيلات المصرفية غير المباشرة .

(١) المرجع السابق ، ص ١٧١ .

(٢) حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق ، ص ١٠٤ .

(٣) خالد أمين عبد الله ، إسماعيل إبراهيم الطراد ، مرجع سابق ، ص ١٧١ .

(٤) المرجع السابق ، ص ١٧٢ .

(٥) حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق ، ص ١٠٤ .

## ١ – الكفالات المصرفية ( خطابات الضمان ) :

تعتبر خطابات الضمان ضماناً مصرفياً لدين أو التزام معين أساسه تعهد القيام بعمل معين . وهي عبارة عن تعهد مكتوب يصدر من المصرف بناءً على طلب عملية وذلك بدفع مبلغ محدد يمثل قيمة الكفالة لأمر المستفيد خلال مدة سريانها . وعلى البنك عند منح الكفالة للعملاء التحقق من مقدرتهم على تنفيذ الأعمال التي حددت الكفالة من أجلها<sup>(١)</sup>. ويعتبر التزام المصرف في الكفالة المصرفية أو خطاب الضمان التزاماً اصيلاً وليس تابعاً للالتزام اصلي . وللκفالات المصرفية أنواع منها<sup>(٢)</sup>:

- κفالات النقدية : وفيها يضمن المصرف سداد التزامات العميل النقدية في تاريخ معين أو في حال عدم سداد هذه الالتزامات من قبل العميل (المدين) مباشرة بتاريخ الاستحقاق .
- κفالات الدفعات المقدمة : اقتضتها أعمال المقاولات والتي تتطلب تقديم بعض الدفعات النقدية لإنجاز العمل المطلوب مقابل دفع هذه المبالغ من قبل المالك للمشروع وفي غياب الأعمال المنفذة بقيمة المبالغ المطلوب دفعها يطلب الأخير كفالة مصرفية تضمن إعادة هذه المبالغ .
- κفالات محجوزة الضمان : حيث تشرط بعض العقود أو الاتفاقيات إمكانية الاحتفاظ أو حجز بض المبالغ على سبيل الضمان للتنفيذ الكامل ولهذا تسمى بكفالة الدفعة الأخيرة .
- κفالة حسن التنفيذ : تستعمل لضمان حسن التنفيذ في المقاولات وغيرها . وتعتبر تغطية للعطل والضرر اللذان يصيبان مالك المشروع في حال عدم قيام المتعهد بتنفيذ الأعمال وفقاً للشروط والبنود المتفق عليها في عقد العمل .
- κفالات الجمركية : وهي κفالات تمكن المستورد من تأجيل سداد الضرائب والرسوم أو الحصول على موافقة بالإعفاء منها أو تنزيل قيمتها وتتضمن هذه κفالات ضمان تنفيذ المفروض التزاماته تجاه الإدارات الحكومية والمؤسسات العامة وتعتبر هذه κفالات كفالة دفع .

## ٢ – الاعتماد المستندي :

تعتبر الاعتمادات المستندية من أكثر أنواع التسهيلات المصرفية غير المباشرة التي تمارسها المصارف في الاقتصاديات المعاصرة نظراً للدور المتعاظم لحركة التجارة الدولية في اقتصاديات العالم . وبالتالي فهي أداة دفع مهمة لتنفيذ العمليات التجارية بين المستورد والمصدر ويتم فتح

(١) خالد أمين عبد الله ، مرجع سابق، ص ١٧٢

(٢) حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق، ص ص ١٠٥ - ١٠٧ .

الاعتمادات المستندية بناءً على طلب العميل المصرفي وهي نوعان : اعتمادات مستندية بالاطلاع ، ويفتح هذا النوع من الاعتمادات مقابل تأمين نقدي يدفعه العميل مقدماً وتحدد قيمته حسب درجة الثقة بالعميل وبأوضاعه المادية ، والاعتمادات المستندية المؤجلة الدفع وهي التي يتم الدفع بموجبها في وقت آجل بعد شحن البضاعة وتقييم المستندات<sup>(١)</sup>. وتتنوع الاعتمادات المستندية التي تفتحها المصارف وفق الغرض منها والشروط التي تحتويها وبشكل عام يمكن الاطلاع على أكثر من نوع من الاعتمادات المستندية وفق التصنيف الفني لها مثل<sup>(٢)</sup> :

١. الاعتماد القابل للإلغاء : وفيه المصرفي والعميل لهما الحق في إلغاء الاعتماد أو تعديل بنوده دون الرجوع أو اخذ موافقة الأطراف الأخرى طالما ان البضاعة لم يتم شحنها من قبل المصدر .
٢. الاعتماد غير القابل للإلغاء : وهو على النقيض من سابقه وهو أكثر الاعتمادات استخداماً لأنة يشكل ضمان لكل الأطراف .
٣. الاعتماد المعزز : ويتضمن تعهداً من المصرفي المراسل (ببلد المستفيد) بسداد قيمة الاعتماد للمستفيد
٤. الاعتماد الدوار : يستخدم في حالة استيراد البضائع على دفعات فبدلا عن فتح اعتماد لكل دفعه يتم فتح اعتماد يتجدد تلقائياً على شكل دوري كلما انتهت مدته وقيمه .
٥. الاعتماد القابل للتحويل : وهو اعتماد يمكن تحويلة من مستفيد إلى آخر وبنفس القيمة شرط ان تكون البضاعة المستوردة ذات نفس الموصفات سواء كانت من المستفيد الأصلي أو المستفيد الذي تم تحويل الاعتماد عليه .
٦. الاعتماد المقابل : قد لا تتوفر البضاعة لدى المستفيد المصدر وبالتالي يقوم المستفيد بفتح اعتماد جديد بضمانة الاعتماد المفتوح لصالحة لاستيراد البضاعة والتي تشحن في الغالب مباشرة إلى بلد التاجر فاتح الاعتماد الأصلي .
٧. اعتماد الشرط الأحمر : وفيه يسمح للبنك المراسل بدفع جزء من قيمة الاعتماد كدفعه مقدمة للمستفيد بناء على طلبة وقبل ان يقوم بشحن البضاعة وتقديم المستندات المطلوبة .

(١) خالد أمين عبد الله ، إسماعيل إبراهيم الطراد ، مرجع سابق، ص ١٧٢

(٢) حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق، ص ص ١١٣ - ١١٠ .

### ٣ – القبولات المصرفية :

هي شكل شائع من الائتمان المصرفي الذي تقدمه المصارف وفيه طالب الائتمان يقوم بإصدار سحب زمني على أحد المصارف التي يتعامل معها ، إذ يتعهد المصرف بدفع مبلغ السحب في تاريخ الاستحقاق واهم الشروط المطلوبة في القبولات المصرفية هي :

١. ضرورة ان تنتج هذه القبولات عن عمليات تجارية حقيقة
٢. ان تكون قابلة للتداول في الأسواق المالية (السوق النقدية) لأنها من الائتمان القصير الأجل .
٣. يجب ان لا تزيد مدة التمويل بهذا الشكل الائتماني عن ستة أشهر .
٤. ان يكون هناك توثيق لعمليات القبولات المصرفية بين مصرف المستورد ومصرف المصدر وبحيث يتضمن هذا التوفيق اتفاقية تحدد سقفاً أعلى للحد المسموح به من هذا النوع من التمويل .
٥. ان يكون إصدارها بفئات تساعد على تداولها في الأسواق الثانوية ويتم عادة تسعير القبولات المصرفية يومياً في الأسواق النقدية .

### ٤ – بطاقات الائتمان :

تعد بطاقات الائتمان شكلاً متظروأً من أشكال التسهيلات المصرفية ، وتعطي بطاقة الائتمان (بطاقة الملاعة) لحاملاها الحق في التعامل مع العديد من المحلات التجارية المتقدمة مع المصرف المصدر لبطاقة الائتمان على قبول منح الائتمان لتسديد مشترياته على ان يقوم بسداد قيمة مشترياته إلى المصرف في خلال ٢٥ يوماً من تاريخ إستلام فاتورة الشراء . ولا يدفع العميل أي فوائد للمصرف على هذه الخدمة إذا سدد خلال الفترة ، إلا انه يتحمل فوائد بنسبة معينة على الرصيد المتبقى بدون سداد . أما المصرف فيتقاضى من البائع عمولة على حسب الاتفاق .

### (ج) الائتمان الدولي :

تعتبر المصارف قلب نظام التمويل الدولي . وهي تمارس دوراً فريداً في تسهيل التجارة الدولية وتدعيم توسيع الشركات المتعددة الجنسيات من خلال تمويل المعاملات الدولية ، سواء ذلك يتسم بالأجل الطويل أو ذلك الذي يتميز بالأجل القصير ، لذلك فان المصرف تساهم في تقديم الائتمان الدولي القصير الأجل من خلال الالتزامات الدولية التجارية للزبائن و أوراق الخصم الدولية وتسهيل المدفوعات الدولية .

## ٥ – الائتمان المصرفي بصيغة التمويل التأجيري والتمويل التشغيلي :

يعتبر التمويل التأجيري والتمويل التشغيلي أحد أهم التطورات التي حدثت في نشاطات المصارف بل هو ذروة التطوير القانوني للصيغ التي تحقق لشركات الأعمال في الحصول على المعدات وال موجودات اللازمة دون ان تضطر لاداء كامل القيمة أو الكلفة . وبهذه الحالة فان الشكلين يعتبران شكلاً جديداً للتسهيلات المصرفية .

في التمويل التأجيري أو ما يسمى بالتأجير للدفع الكامل يقتصر الأمر على أداء قيمة الإيجار المستحق على الموجود الثابت عن كل فترة زمنية مع الحفاظ في ذات الوقت بكامل الضمانات اللازمة للمؤجر بحق الملكية لتلك المعدات أو الموجودات مع الاتفاق على إمكانية استرداد الأصول المؤجرة إذا امتنع المستأجر عن أداء قيمة الإيجار المتبقى عليه .

ونلاحظ في التحديد أعلاه أن التمويل التأجيري ينتهي بتحويل ملكية الأصول المؤجرة إلى المستأجر من المصرف عندما يسدد المستأجر الإيجار كاملاً وخلال الفترة المتبقية عليها . ولذلك فالتمويل التأجيري يمثل ائتمان مصرف في مباشرة فالعلاقة بين المصرف (المؤجر) والعميل (المستأجر) يعد بمثابة اقراض للأموال . فالعميل المستأجر لا يطلب منه دفع قيمة الأصل المستأجر وإنما يقوم بتسديد مبالغ متقدمة عليها تمثل قيمة الإيجار كما هو محدد في العقد مع حق العميل بامتلاك الأصل بعد تسديد كامل المبلغ . ولذلك فإن المؤجر (المصرف) يحصل على قيمة قسط الإيجار ليضيفه إلى ايراداتة ، كما ان من حق المصرف خصم قيمة قسط الاندثار (الإهلاك) من المصروفات لغرض حساب الضريبة .

كما ويشبه التمويل التأجيري القرض المضمون الذي قد يحصل عليه المستأجر لغرض شراء الأصل ، فعلى المستأجر دفع القيمة الإيجارية وتسلیم الأصل للمؤجر في نهاية التعاقد وهو ما يقابل الفوائد الدورية والقيمة الاسمية للأصل .

أما التمويل التشغيلي فهو شكل من أشكال الائتمان المصرفي من خلاله يقوم المصرف بإيجاد اصل معين إلى عميل (شركة الأعمال مثلاً) مقابل مبلغ لإيجار ولفتره من الزمن تقل عن عمر الأصل الافتراضي بحيث لا يترتب عليها حق المستأجر من امتلاك الأصل . ومن السمات المميزة للتمويل التشغيلي ان دفعات الإيجار لا تكفي لتغطية الكلفة الكلية للأصل ويعزو هذا إلى ان عقد الإيجار لا يمتد لنهاية العمر الافتراضي للأصل . هذا يعني ان الكلفة الكلية للأصل يتم تغطيتها من إعادة تأجير الأصل إلى شركات أخرى أو من حصيلة بيع الأصل نفسه<sup>(١)</sup> .

(١) حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق ، ص ص ١١٣ - ١١٧ .

## ثانياً : مصادر الإيرادات في المصارف الإسلامية:

### (أ) إيرادات استخدام الأموال :

تتمثل استخدامات الأموال في المصارف الإسلامية في الآتي :

( ١ ) النقدية .

( ٢ ) أرصدة لدى المصارف المحلية والمراسلين بالخارج .

( ٣ ) الاستثمارات المالية ( محفظة الأوراق المالية ).

( ٤ ) القروض والسلفيات .

يمكن تناول اثر كل من استخدامات وتوظيفات أموال المصارف الإسلامية على إيراداتها كآلاتي<sup>(١)</sup>:

#### ( ١ ) النقدية (في الصندوق ولدى البنك المركزي ) :

تحتفظ المصارف بنقدية في خزنتها الرئيسية وخزن الفروع وذلك لمقابلة مسحوبات عملائها من حساباتهم المختلفة ولمقابلة مدفوعاتها إلى مورديها والعاملين في هذه البنوك وهي بطبيعة الحال عديمة الربحية . كما تحافظ المصارف بأرصدة لدى البنك المركزي لمقابلة الاحتياطي النقدي القانوني حسب النسبة التي يراها البنك المركزي وهي أيضاً بطبعتها لا تدر إيراداً للمصرف .

#### ( ٢ ) الأرصدة الدائنة لدى المصارف المحلية والمراسلين بالخارج .

بالنسبة للأرصدة الدائنة لدى المصارف المحلية فهي تنتج من العمليات المتبادلة المختلفة التي تتم بين المصارف المحلية وبعضها البعض ( سوق ما بين المصارف ) ، والناتجة عن ما يتوافر لديها أحياناً من مبالغ نقدية فائضة تتجاوز احتياطاتها النقدية ( بالخزائن ولدى المصرف المركزي ) ، وفي إطار التعاون بين المصارف الإسلامية تقوم المصارف بتبادل الفائض لديها من السيولة النقدية وذلك على أساس القرض الحسن ولتقاضى في مقابل ذلك عمولات أو رسوم .

بالنسبة للأرصدة الدائنة لدى المراسلين في الخارج ، والتي تنتج غالباً عن عمليات تتعلق بالتجارة الدولية ( الاستيراد والتصدير ) ، فليست هناك قاعدة من حيث إنتاجها للفوائد حيث يتوقف ذلك على العادات والتقاليد المصرافية المتبعة في البلاد الأجنبية ، فهناك بلاد تمنح عليها فائدة و أخرى لا تمنح عليها فائدة ومن الفئة الأخيرة المصارف الإسلامية وفي حالة حصول المصارف على فوائد نظير هذه الأموال تقوم بإستخدامها في تمويل المشروعات القومية على أساس أنها من المال الفاسد .

(١) صلاح الدين حسن السيسى ، مرجع سابق، ص ص ٤٠-٤٥

### ( ٣ ) الاستثمارات في الأوراق المالية ( محفظة الأوراق المالية ) :

تستثمر المصارف جانباً من أموالها في شراء أوراق مالية ( محفظة الأوراق المالية ) يتمثل أغلبها في أوراق مالية حكومية - أوراق مالية غير حكومية . ويمكن تناول أهم عناصر إيرادات الاستثمارات المالية بآيجاز كالتالي :

**أ - أرباح أسهم :** وتعتبر من العناصر الرئيسية لإيرادات المصرف وهي غير ثابتة أو تتوقف على التوزيع السنوي وتتبع طريقة الحصة الشهرية لأرباح الأسهم في محفظة الأوراق المالية . ومصدر إيرادات الأسهم من المحفظة الاستثمارية للمصرف بالإضافة لأرباح أسهم شركاته التابعة .

**ب - هوامش أرباح الأوراق المالية :** يحصل المصرف على هوامش أرباح على الأوراق المالية الحكومية وغير الحكومية وذلك على أساس قيمتها الاسمية وذلك في تاريخ تصفية الأوراق وتفضل المصارف الأوراق المالية الحكومية على غير الحكومية رغمماً عن إنخفاض هوامش أرباحها وذلك لأنخفاض درجة المخاطرة فيها .

**ج - أرباح وخسائر الأسهم :** يقوم المصرف بعملية بيع وشراء لكل أو بعض ما لديه من أسهم وأوراق مالية وفقاً لحاجته إلى أموال سائلة أو وفقاً لما لديه من أموال فائضة . وتمثل عمليات شراء وبيع والاحتفاظ بالأوراق المالية ( محفظة الأوراق المالية ) جانباً رئيسياً من نشاط المصرف ولهذا نجد في بيان الإيرادات ( قائمة الدخل - ح/ الأرباح والخسائر ) للمصارف أن أرباح وخسائر الأوراق المالية تمثل عنصراً

### ( ٤ ) إيرادات عمليات التمويل المصرفية<sup>(١)</sup> :

تشير عمليات التمويل في المصارف الإسلامية إلى الصيغ الإسلامية التي تتعامل فيها المصارف في عمليات التمويل وتحتوى على ( المرابحات ، المشاركات ، المضاربات ، السلم ، البيع الآجل ، المقاولات ، إيرادات الصيغ الأخرى ) .

#### • المراحة :

بيع المراحة هو عقد يتعين أن يتحقق له الإيجاب والقبول وان يكون حالياً من الجهة والغرر وان يكون محل البيع ( الشيء المباع ) مما يجوز شرعاً كما أن المشتري يجب أن يعلم بالثمن الأول للسلعة ويشمل ذلك ما تحمله من مصاريف للحصول على السلعة بالإضافة إلى أن الربح يجب أن يكون معلوماً للبائع والمشتري . والمراحة تتعامل فيها المصارف في ما يعرف ببيع المراحة للأمر بالشراء ويختلص في أن يتقدم العميل الراغب في شراء سلعة أو بضاعة معينة إلى المصرف ويحدد له مواصفات السلعة وكميتها ويعد المصرف بأن يشتري منه السلعة بالثمن الذي يتحصل عليها به مع

زيادة في الثمن يتم الاتفاق عليه على أن يتم دفع الثمن بعد فترة سواء على دفعات أو دفعه واحدة وفي الغالب الأعم تأخذ المصارف مرهونات عقارية مقابل قيامها بتقديم مثل هذه الخدمة ضماناً لاسترداد حقوقها . وتمثل إيرادات المصارف من عمليات المرابحة للأمر بالشراء في الزيادة في الثمن الأصلي والتي يتم الاتفاق عليها مع المصرف . والمرابحة للأمر بالشراء قد تكون بالعملة المحلية او العملة الأجنبية والأخيرة تعارف المصارف على تسميتها بالمرابحة الدولارية .

### • المضاربة :

المضاربة هي عقد شركة فيربح بمال من جانب وعمل من جانب آخر، والمضاربة هي أن يعطي الرجل المال ليتاجر به على جزء معلوم يأخذ العامل من ربح المال أي جزء كان مما يتفقان عليه ثلثاً أو ربعاً أو نصفاً وتسمى مضاربة أو قرضاً. وتعتبر المضاربة من أهم صيغ استثمار الأموال في الفقه الإسلامي، وهي نوع من المشاركة بين رأس المال والعمل.

### أنواع المضاربة

المضاربة شركة بين اثنين أحدهما يسمى رب المال والأخر يسمى المضارب والأول له نصيب في الربح مقابل رأس المال والثاني ربحه مقابل عمله الذي يؤديه، والمضاربة نوعان وهما:

**أ - المضاربة المطلقة:** وهي أن يكون للمضارب فيها حرية التصرف فيما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.

**ب - المضاربة المقيدة:** وهي التي يتشرط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله.

### تطبيق صيغة المضاربة في المصارف الإسلامية

تبين من الواقع العملي أن كلا النوعين من المضاربة ملائم لمعاملات المصارف الإسلامية، غير أن المضاربة المطلقة هي الأصل في التعامل بين المصرف وأصحاب صناديق وودائع الاستثمار

### • المشاركة :

تعد المشاركة من أهم صيغ التمويل الإسلامية، حيث تلائم طبيعة المصارف الإسلامية، فيمكن استخدامها في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة. ويقوم التمويل بالمشاركة على أساس تقديم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه العميل لتمويل مشروع معين دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال في القروض، إنما يشارك المصرف العميل في الناتج المتوقع للمشروع ربحاً كان أو خسارة ووفق النتائج المالية المحققة، وذلك في ضوء قواعد وأسس توزيع يتم الاتفاق عليها مسبقاً بين المصرف والعميل وفق الضوابط الشرعية و تتعدد أنواع المشاركات وفقاً لمجال الاستخدام ونوع النشاط، وهي:

١ - المشاركة الثابتة المنتهية.

٢ - المشاركة المتناقضة.

٣ - المشاركة المتغيرة "الدليل الشرعي للجاري المدين".

• **السلم :**

بيع السلم هو بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل، أي أن البضاعة المشتراة دين في الذمة ليست موجودة أمام المشتري ومع ذلك فإنه يدفع الثمن عاجلاً للبائع، وهو نوع من البيوع متعارف عليه في بيع التمور والمنتجات الزراعية .

• **التأجير:**

يعرف التأجير بأنه عقد يتيح للعميل تأجير أصل معين والانتفاع به لمدة معينة ثم تملكه بعد ذلك وذلك نظراً لعدم قدرته على شراء هذا الأصل . و تستفيد القطاعات التالية من صيغة التأجير :

- قطاع الأفراد عن طريق تأجير الفيلات والشقق ثم تملكها بعد ذلك.
- القطاع الحرفي عن طريق تأجير الآلات والمعدات ثم تملكها بعد ذلك.
- القطاع الصناعي عن طريق تصنيع ثم تأجير الآلات والمعدات ثم تملكها بعد ذلك.
- قطاع الخدمات العقارية عن طريق تأجير الفنادق والأسواق ثم تملكها بعد ذلك

• **البيع الأجل :**

البيع الأجل هو أن يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم، سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات أو أقساط، فإذا تم سداد القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجل، وإذا تم سداد الثمن على دفعات من بداية تسلم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد فهو (البيع بالتقسيط).

• **المقاولات :**

المقاولة عقد يتهدد أحد الطرفين بمقتضاه أن يصنع شيئاً أو يؤدي عملاً مباحاً شرعاً لقاء مقابل يتهدد به الطرف الآخر ، ويجوز أن يقتصر الاتفاق على أن يتهدد المقاول بتقديم العمل على أن يقدم صاحب العمل المادة التي يستخدمها أو يستعين بها في القيام بعمله .

## ( ٥ ) إيرادات الخدمات المصرفية :

تتمثل في إيرادات المصرف الإسلامي من الخدمات المصرفية التالية :

### • خطابات الضمان :

خطاب الضمان صك يتعهد بمقتضاه المصرف الذي أصدره أن يدفع للمستفيد من مبلغًا من المال لا يتجاوز حداً معيناً بالنيابة عن طرف ثالث ( العميل طالب خطاب الضمان ) ولغرض معين . وتنطلب المصارف مقابل إصدار هذه الخطابات أجوراً وقد تطلب التغطية الجزئية أو الكلية لمبلغ خطاب الضمان . وتشمل إيرادات المصرف من خطابات الضمان في الأجور التي تتقاضاها نظير إصدار الخطاب .

### • التحاويل الداخلية والخارجية للأموال :

حيث تقوم المصارف بتقديم خدمة تحويل الأموال ( التحاويل بالنقد المحلي أو الأجنبي ) وهي عملية إسلام أموال لتسديد مقابلها في مكان آخر نظير اجر يتحدد في الغالب الأعم بنسبة في كل ألف ويمثل هذا الأجر إيرادات المصارف من خدمة تحويل الأموال .

### • الاعتمادات المستندية :

يشير مصطلح الاعتماد إلى توفير الضمان للبائع ليحصل على ثمن بضاعته وكذلك توفير الضمان للمشتري ليحصل على البضاعة التي تعاقد على شرائها . والاعتمادات المستندية هي إحدى وسائل الدفع في العمليات الخارجية وينشأ الاعتماد المستندي بناء على طلب العميل من البنك لفتح اعتماد لمصلحة بائع ببلد آخر يكون قابلاً للدفع مقابل تقديم مستندات معينة تؤيد بان البضاعة شحنت أو أعدت للشحن بشكل مرضي . وفي الغالب يفتح الاعتماد المستندي مقابل ضمان يتوقف على طبيعة صلة المصرف بالعميل طالب فتح الاعتماد كما تتقاضى المصارف أجوراً نظير تقديمها لهذه الخدمة تمثل إيرادات للمصرف :

### • التحصيل المستندي :

التحصيل المستندي يعد أحد وسائل الدفع في التجارة الخارجية فيما بين الدول ويتم استخدامها عادة في البضائع سريعة التلف أو البضائع التي تخضع أسعارها للذبذبات في الأسواق المالية مما يقتضي سرعة إتمام المعاملة وتقوم المصارف بتحصيل المستندات نيابة عن عملائها نظير اجر يمثل إيرادات المصارف من تقديم هذه الخدمة

### • الشيكات السياحية :

تعتمد في حالة سفر الأفراد بين الدول إذ تستخدم بدلاً عن حمل النقود الورقية مما قد يعرضها للسرقة وتقدم المصارف هذه الخدمة عن طريق إصدار شيكات للعملاء مسحوبة على مراسلتها في الخارج وذلك نظير اجر يمثل إيرادات المصرف من تقديم هذه الخدمة

### • الشيكات المصرفية :

تشير هذه الخدمة إلى الحالة التي يقدم فيها العميل إلى المصرف لاستخراج شيك مصري يكون مسحوباً على ذات المصرف يستحق الدفع في أي من فروعه نظير تقديم العميل لقيمة الشيك حالاً نقداً أو من الحساب (حالات العطاءات) وتحصل المصارف على أجور نظير تقديم هذه الخدمة تعتبر إيرادات

### • الشيكات المعتمدة :

تحتمل ذات فكرة الشيك المعتمد مع استصحاب أن الشيك المعتمد يتقدم به العميل من دفتر شيكاته الخاص بحسابه لدى المصرف المعنى وأيضاً تتقاضى المصارف أجور تعتبر إيرادات لهذه المصارف.

### • الحسابات الجارية :

الحساب الجاري هو حساب للودائع تحت الطلب بالنقد المحلي أو الأجنبي ويمثل الأساس للعلاقة بين المصرف العميل وعليه يتحصل البنك عدة عمولات تمثل إيرادات للبنك ومنها ( العمولات الخاصة بمسك الدفاتر وكشوفات الحسابات وإصدار دفاتر الشيكات ) .

### • شراء وبيع العملات الأجنبية :

تقديم المصارف خدمة شراء وبيع العملات الأجنبية لعملائها بشراء العملات الأجنبية من عملائها أصحاب الفائض وبيعها لعملائها محل الطلب للعملات الأجنبية وتحصل المصارف على إيرادات نظير تقديم هذه الخدمة تتمثل في الفرق بين سعر الشراء وسعر البيع .

### • الحفظ الآمن :

تقديم بعض المصارف خدمة الحفظ الآمن للعملاء الراغبين في الاحتفاظ بالنفائس من الجوهر والسلع التذكارية العزيزة ذات القيمة المعنوية العالية بالإضافة لشهادات الاستثمار وتقدم المصارف هذه الخدمة نظير اجر يمثل إيرادات للمصارف عن هذه الخدمات.

## • بطاقات الصرف الآلي :

تقديم المصارف هذه الخدمة للراغبين من العملاء الذين لا يريدون حمل مبالغ مالية في حوزتهم في كل الحالات أو الذين تمنع ظروف عملهم الحضور إلى المصارف في وقت الدوام لسحب المبالغ من حساباتهم عبر الشباك مباشرة وتنقاضي المصارف عمولات نظير هذه الخدمة تمثل إيراداً للمصارف بعد خصم تكاليف المحول القومي للقيود<sup>١</sup>.

## • الاستشارات الاستثمارية :

المصارف ممنوعة بالقانون من تقديم استشارات استثمارية مباشرة ولكنها تتدخل في هذه العملية عن طريق السمسارة في الأسواق المالية عبر إسلام طلبات من العملاء لشراء أوراق مالية تقدم المصارف بهذه الطلبات إلى السمسار وكيلها في السوق المالي لدراسة الطلبات ومن ثم تقديم الخدمة للعميل بناء على طلب العميل وتوقعات السمسار للسوق وتنقاضي المصارف أجور عن هذه الخدمة تقتسمها مع السمسار ويمثل نصيب المصرف من هذه الأجور إيراداً للمصرف.

## ( و ) الإيرادات الأخرى :

تتضمن كل الإيرادات التي يتحصل عليها المصرف ولم يتم تصنيفها ضمن مصادر الإيرادات سالفة الذكر بسبب عدم تكرارها أو لعدم تأثيرها على الإيراد ومن هذه الإيرادات ( الرسوم الإدارية ، بيع الأصول الثابتة ، عمولة التأمين ، إيرادات بنوك أجنبية ، إيرادات بنوك محلية ، إيرادات صرافاة ، بريد وفاكس وهاتف ، مسک الدفاتر ، رسوم وعمولات أخرى ، فروقات تقدير العملات الأجنبية ، إيجارات مقبوضه ، عمولات تخزين البضائع والمحاصيل ، أرباح المساهمة في الشركات التابعة للبنك . تصفية أرصدة دائنة ، الزيادة والنقصان في الخزينة ، عمولة إدارة محفظة البنك ، إيرادات الخزن للحفظ الآمن ) .

## **الفصل الثالث**

### **الدراسة التطبيقية**

خصص هذا الفصل لإجراء الدراسة التطبيقية واحتوي على مباحثين، تناول المبحث الأول خلفية تاريخية عن القطاع المصرفي السوداني وعن مصارف العينة، بينما خصص المبحث الثاني لتحليل البيانات التي تم الحصول عليها من مصارف العينة. ثم اختتم البحث بالخاتمة والتي تحتوي على أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها الباحث.

## المبحث الأول

### خلفية تاريخية عن المصارف السودانية ومصارف العينة

(١) نشأة وتطور الجهاز المصرفي السوداني :

فترة ما قبل المصارف السودانية(١) :

انحصرت تركيبة الجهاز المصرفي في فترة الاستعمار في فروع البنوك الأجنبية المتمثلة في (البنك الأهلي المصري ، بنك باركليز ، البنك العثماني ، بنك مصر ، بنك كريدي ليونية الفرنسي) وفي العام ١٩٥٦ بعد الاستقلال تم تكوين لجنة العملة للاطلاع بمهمة إصدار عملة سودانية موحدة تعكس التنوع الثقافي في السودان كما تم افتتاح فرع للبنك العربي الأردني وفرع للبنك التجاري الأثيوبي في العام ١٩٥٨ وفي ذات العام تحول فرع بنك كريدي ليونية إلى شركة سودانية تحمل اسم بنك النيلين . صاحب هذه الفترة أن تشكلت لجنة من خبراء أجانب للنظر في إمكانية قيام بنك مركزي في السودان والذي كانت مهامه موزعة على لجنة العملة والبنك الأهلي المصري بجانب وزارة المالية . وكان أن تم إنشاء بنك السودان ليعمل بنكاً مركزاً وذلك خلال العام ١٩٥٩ وبasher مهامه خلال العام ١٩٦٠ وصاحب مباشرة بنك السودان لمهامه افتتاح أول بنك وطني هو البنك التجاري السوداني وخلال الفترة من ١٩٥٧ وحتى العام ١٩٦٧ تم إنشاء بنوك تنموية لطلع مهمات التمويل للقطاعات الزراعية والصناعية والعقارية هي (البنك الزراعي السوداني ١٩٥٧ ، البنك الصناعي السوداني ١٩٦١ ، البنك العقاري السوداني ١٩٦٧ ) وفي العام ١٩٧٠ تبنت ما يو سياسة تأمين المصارف والتي كان نتاجها تأمين خمسة مصارف أجنبية عامله بالسودان خلال تلك الفترة . وفي العام ١٩٧٣ تم تأسيس بنك الادخار السوداني وصاحبة خلال ذات العام دمج بنك جوبا التجاري في بنك امدرمان الوطني الذي أصبح لاحقاً بنك الوحدة وتم دمجه في تاريخ لاحق في بنك الخرطوم والذي جاء بناء على تغيير اسم بنك الدولة للتجارة الخارجية خلال العام ١٩٧٥ . كما تم خلال ذات العام ( ١٩٧٣ ) دمج بنك البحر الأحمر التجاري في بنك النيلين . وفي العام ١٩٧٦

(١) تاج الدين ابراهيم حامد ، محمد عثمان احمد محمد خير ، تاريخ العمل المصرفي في السودان للفترة ١٩٩٢-١٩٣٠ ، مجلة المصرفي ، العدد ٣٥-٢٨ (١١) يونيو ١٩٩٧ ص ص ٣٥-٢٨

انتهت الدولة نهج الانفتاح الاقتصادي المتمثل في إصدار قانون تشجيع الاستثمار مما قاد إلى التمدد الجغرافي للمصارف لتعطي كافة أقاليم البلاد .

## ( ٢ ) نشأة وتطور المصارف الإسلامية في السودان :

بدأت الخطوة الأولى في الشروع لتطبيق فكرة الصيرفة الإسلامية في السودان عام ١٩٦٦ في قسم الاقتصاد بجامعة امدرمان الإسلامية . وبعد أن (( أدخلت الجامعة مادة الاقتصاد الإسلامي كمادة أساسية تدرس في قسم الاقتصاد )) انطلقت فكرة إنشاء مصرف إسلامي في السودان و اعترضت الفكرة عدة عقبات أحدها في مهدها (١). وبحدوث تغيرات في النظام السياسي السوداني بمرور الزمن أجمع الأمير محمد الفيصل آل سعود بالرئيس السوداني جعفر نميري في شباط ١٩٧٦ طالباً السماح بإنشاء مصرف إسلامي في السودان هو بنك فيصل الإسلامي الذي تم تسجيله رسمياً في ١٩٧٧ وبعد تأسيس بنك فيصل تأسست مصارف إسلامية أخرى انتهت ذات النهج حيث تأسست ثلاثة مصارف إسلامية في منتصف العام ١٩٨٣ هي بنك التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي وبنك التنمية التعاوني الإسلامي وتأسس مصرفين إسلاميين في العام ١٩٨٤ هما البنك الإسلامي لغرب السودان وبنك البركة السوداني وتأسس في العام ١٩٨٥ بنك الشمال الإسلامي وزاول نشاطه في العام ١٩٩٠ وصاحب التوجه الإسلامي في المصارف توجه إسلامي في الدولة والمشروع السياسي تمثله ثورة الإنقاذ التي جاءت في العام ١٩٨٩ ومع الانفتاح الاقتصادي على العالم الخارجي زاد عدد المصارف التي تعمل في ظل النظام المصرفي الإسلامي إذ أنشأت عدد من المصارف المحلية المنشأ والتمويل منها بنك نيماء وبنك الصفا والفروع الخاصة بالبنوك الأجنبية بنك أبوظبي الوطني وبنك المشرق وغيرها من المصارف ومع مباشرة العمل في سوق الخرطوم للأوراق المالية لاعماله أصبحت المصارف من أول المؤسسات تسجيلاً في السوق صاحب ذلك اتجاه الدولة إلى العمل في مجال الصناعات الاستخراجية مثل البترول مما أستدعي تغييراً كبيراً في قوانين الاستثمار لتنماشي والاستثمارات الأجنبية الداخلة إلى البلاد وصاحب ذلك ثورة في الاتصالات التي تمثل الدعامة

(١) محمد شيخون ، المصارف الإسلامية دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي ، (عمان: دار وائل للطباعة والنشر ٢٠٠٢، ص ٢١٨-٢١٧).

للمصارف لربط أنشطة المصارف فيما بينها و فروعها العاملة في السودان مع الأخذ في الاعتبار دخول مصارف ذات تمويل أجنبي إلى السوق السوداني (بنك بيبلوس أفريقيا وبنك السلام وبنك المال وبنك المصري وبنك الإمارات وغيرها) حيث أصبح عدد المصارف العاملة في السودان حالياً حوالي (٢٧) مصرفًا تقاسماً وتنافساً فيما بينها على السوق السوداني الواقع آخذة في الاعتبار توجه بنك السودان المركزي إلى دمج المصارف لتكون كيانات مصرفيه ذات ملاءة مالية ومقدرة على التنافس مع المصارف الأجنبية ذات رؤوس الأموال الضخمة . ومنذ توقيع اتفاقية السلام في السودان ورد في البند (١٤) قسمة الثروة أن يكون هناك نظامين مصرفيين إسلامي في الشمال وتقليدي في الجنوب وان يتم إفتتاح بنك جنوب السودان للإشراف على المصارف التقليدية العاملة في الجنوب وان يكون تابعاً مركزياً لرئاسة بنك السودان المركزي بالخرطوم وقد تم إفتتاح بنك جنوب السودان في ٢٠٠٦/١٩ وبasher مهامه منذ ذلك التاريخ (١).

### (٣) نبذة عن مصارف العينة :

#### مصرف المزارع التجاري (١) :

تأسس مصرف المزارع التجاري في ١٩٩٩/٨/١ نتيجة لدمج مصرفين كبيرين هما بنك المزارع للإستثمار والتنمية الريفية والذي أسس عام ١٩٩٢م مستهدفاً النهوض بالقطاع الزراعي والقطاعات ذات الصلة بالزراعة، وبنك التجاري السوداني والذي يعتبر أول مصرف وطني أسس بالسودان عام ١٩٦٠م وقد تم بيعه عام ١٩٩٢م لبنك المزارع للإستثمار والتنمية الريفية وإتحاد مزارعى السودان ضمن برنامـج الإـستـحـاصـاصـ الـذـىـ تـبـنـىـهـ الـحـوـكـوـمـةـ وبعد الإنـدـماـجـ أـصـبـحـ مـصـرـفـ الـمـزارـعـ التـجـارـيـ منـ أـكـبـرـ الـمـؤـسـسـاتـ الـمـصـرـفـيـةـ بـالـبـلـادـ منـ حـيـثـ عـدـدـ الـمـسـاـهـمـيـنـ حـيـثـ يـضـمـ أـكـبـرـ قـاعـدـةـ مـسـاـهـمـيـنـ بـالـسـوـدـانـ.

(١) [www.bankofsudan.org](http://www.bankofsudan.org)  
(٢) [www.fcbsudan.com](http://www.fcbsudan.com)

## أهداف المصرف و مجالاته :

يؤدي المصرف دوراً فاعلاً في التنمية الاقتصادية في السودان و يبرز هذا الدور من خلال إستراتيجيته و سياساته وأهدافه المتمثلة في :

- تمويل القطاعات الزراعية و الصناعية و التجارية و الصادر والوارد
- توفير مدخلات الإنتاج للقطاع الزراعي نباتي - حيواني
- تنمية الريف السوداني عن طريق مشروعات التنمية الريفية المتكاملة
- ترقية وتحديث أساليب ووسائل العمل بالبنك مما يضمن ويتتحقق معه اشباع لرغبات كافة العملاء
- تقديم الخدمات المصرفية المتميزة الشاملة في إطار الصيرفة الإلكترونية
- العمل في مجال النقد الأجنبي والتجارة الخارجية
- رفع كفاءة استخدام الموارد

## فروع المصرف :

يقوم المصرف بتنفيذ أهدافه و سياساته و إستراتيجيته من خلال فروعه البالغة ٢٩ فرعاً و التي تشكل انتشاراً جغرافياً واسعاً بالبلاد كما وسيقوم المصرف بإنشاء عدد مقدر من مواقع الصراف الآلي بولاية الخرطوم بالإضافة إلى خدمات بطاقات الدفع الإلكتروني.

## مصرف التضامن الإسلامي<sup>(١)</sup>:

تأسس مصرف التضامن الإسلامي في ٢٨/١١/١٩٨١ م و زاول أعماله في ٢٤/٣/١٩٨٣ م .

## أهداف المصرف و مجالاته :

تتلخص أهداف البنك وأغراضه في التعرف على إمكانيات التنمية والإستثمار وتشجيع الإستثمارات الخاصة والعامة في كل قطاعات الاقتصاد السوداني وتقديم المال اللازم والمساعدات الأخرى لدعم هذا الغرض.

المساعدة في تحديث وتجديد المنشآت القائمة.

<sup>(١)</sup> [www.tadamonbank-sd.com](http://www.tadamonbank-sd.com)

تشجيع تدفق رأس المال المحلي والخارجي نحو الاستثمار والمساهمة في تمويل عمليات التجارة الخارجية مباشرةً أو عن طريق مؤسسات تنشأ لهذا الغرض.

يتركز نشاط البنك الأساسي في تقديم الخدمات المصرفية والتمويل عبر شبكة من الفروع تغطي مختلف بقاع السودان إلى جانب عدد من المراسلين في جميع أنحاء العالم.

### **فروع المصرف :**

يقوم المصرف بتنفيذ أهدافه و سياساته و إستراتيجيته من خلال فروعه البالغة ١٨ فرعاً و التي تشكل انتشاراً جغرافياً واسعاً بالبلاد .

### **مصرف الإدخار والتنمية الاجتماعية<sup>(١)</sup> :**

أنشئ مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية بموجب قانون خاص تمت إجازته في (نوفمبر ١٩٩٥م) مواكبة لسياسة تحرير الاقتصاد التي من أهدافها توسيعة المواقع التي تعني بالنهوض بكل قطاعات المجتمع وتركيزها على دعم الشرائح الضعيفة و حفظها بفضيلة الكسب الحلال والإنتاج لتخفيف وطأة الفقر . ولقد جاءت نشأة المصرف مواصلة لما قام به بنك الإدخار السوداني (١٩٧٤ – ١٩٩٥م) من مناذج مختلفة في مجال إنتشار فضيلة (الإدخار ) ، ودعم صغار المنتجين والحرفيين والأسر المنتجة تركيزاً على منطقة الجزيرة المروية (ولايات الجزيرة – سنار – النيل الأزرق) . وبجانب تخصصه في دعم الشرائح الضعيفة وخلق نموذج ناجح (للصرفية الإجتماعية) فإن المصرف مثله مثل كل المصارف والبنوك العاملة في السودان يمارس كافة الأعمال المصرفية داخل وخارج السودان عبر شبكة قوامها ثلاثة فروع في مختلف أرجاء السودان بمقر رئيسي في الخرطوم ويقوم بكافة أعماله المصرفية وفقاً لاحكام الشريعة الإسلامية .

### **اهداف المصرف و مجالاته :**

يستهدف المصرف الشرائح الضعيفة في المجتمع والقادرة على العمل ( صغار المزارعين ، صغار المنتجين ، المهنيين ، الخريجين غير المستوعبين ، المرأة ، الطلاب ، ارباب المعاشات) افراداً كانوا او

تحت مظلات إجتماعية ، ويعلم المصرف على تعليمهم اساليب العمل المصرفي دون شروط منفرة او تعجيزية بل في تجانس تام مع احوالهم الاقتصادية والاجتماعية

### فروع المصرف :

يقوم المصرف بتنفيذ أهدافه و سياساته و إستراتيجيته من خلال فروعه البالغة ٣٠ فرعاً و التي تشكل انتشاراً جغرافياً واسعاً بالبلاد .

### ( ٤ ) أسس تسعير الخدمات المصرفية في المصارف السودانية :

تبني المصارف السودانية في تسعير خدماتها الاسس التالية(١) :

( ١ ) التعريفة المعمول بها مع مراسلي البنك .

( ٢ ) تكلفة تسيير العمل .

( ٣ ) الأخذ في الاعتبار ان تكون التعريفة متناسبة مع التكلفة الحقيقة للخدمات المصرفية .

( ٤ ) تكلفة الوحدة من الخدمة المصرفية .

( ٥ ) يتم اتباع نظام تغطية التكلفة (المتغير) + هامش ربح قليل يراعي قيمة المنافسة ونوعية الخدمات

المقدمة.

( ٦ ) الخدمات التي للبنك فيها ميزة تنافسية مثل تجديد خطابات الضمان (الاداء) فتحصل منها ( ١ % )

وتحصل العوولة على المبلغ بعد خصم الجزء المنفذ من مبلغ الخطاب .

( ٧ ) الوضاع الاقتصادي ومراعاة ظروف التضخم .

( ٨ ) تكلفة الخدمة مقارنة بحجم العمل .

( ٩ ) الخدمات الإضافية التي يطلبها العميل علاوة على ما هو سائد .

( ١٠ ) التكلفة التقديرية للخدمة وخاصة تكلفة وسائل الاتصال .

(١) ملفات الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي ٢٠٠٥ \_ ٢٠٠٥ .

(١٠) مراعاة نوع الفئات التي يخدمها المصرف من صغار المنتجين واصحاب الدخل المحدود

والطلاب .

( ١١ ) حركة الحسابات وحجم التعامل فيها .

( ١٢ ) عمل مقارنة مع التعرية المعتمول بها عالمياً ونعرية EBS المحول القومي للقيود لخدمة

. ATM

بالنظر الى الاسس السابقة يرى الباحث انه يمكن تناولها من ثلاثة أوجه :

الوجه الاول : أسس تقوم على التقدير الشخصي بمعنى انها لا تعتمد على اساس محاسبي معين لتسعير الخدمة المصرفية . ويندرج تحت هذه المجموعة تسعير الخدمات المصرفية على اساس مراعاة نوع الفئات التي يخدمها المصرف والخدمات غير المتعارف عليها والتي تقدمها المصارف بناء على طلب العميل .

الوجه الثاني : أسس تقوم على أساس التقدير الشخصي ولكن تسبقه أسس محاسبية يتم العمل بها . ويندرج تحت هذه المجموعة تسعير الخدمات المصرفية على اساس التعرية المصرفية للمصارف المنافسة او تعرية المصرف للاعوام السابقة ، خدمات المصرف ذات الميزة التنافسية والمقارنات للخدمات المصرفية التي يقدمها المراسلون.

الوجه الثالث : أسس تقوم على السياسات المحاسبية لتسعير الخدمات المصرفية ويندرج تحتها تسعير الخدمات المصرفية على اساس تغطية التكلفة المتغيرة مع تحقيق هامش ربح ، مراعاة الظروف الاقتصادية والتضخم وغيرها من بقية الاسس .

## المبحث الثاني

### تحليل البيانات وإختبار الفروض

أولاً : التغيرات التي مرت بها أسعار الخدمات المصرفية خلال فترة الدراسة :

#### (أ) مصرف التضامن الإسلامي

التغيرات في أسعار الخدمات المصرفية لمصرف التضامن الإسلامي خلال فترة الدراسة

: (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

أولاً: عمليات التمويل

#### جدول رقم (١/٢/٣)

#### عمليات التمويل في مصرف التضامن الإسلامي

#### خلال الفترة (م٢٠٠٥-م٢٠٠٠)

البيان	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
بيع الاسهم	%٢	%٢	%٢	%٢	%٢	%٢
إلغاء العقد	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠
تحضير العقد وتنفيذ	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠
إصدار وثيقة تامين نيابة عن العميل	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠
طلب التمويل	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التمويل خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

**ثانياً : الحسابات الجارية والحسابات الاخرى بالعملة (المحلية / الاجنبية)**

**جدول رقم (٢/٣)**

**الحسابات الجارية والحسابات الاخرى بالعملة (المحلية / الاجنبية) في مصرف التضامن الاسلامي**

**خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)**

البيان	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
فتح الحساب الجاري	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
فتح حساب إدخار او إستثمار	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
شهادة المقدرة المالية ورصيد الحساب	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
الاجابة على إستفسارات العملاء عن الرصيد	١٠٠٠	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
حفظ حسابات العاملين بالجهاز المصرفي	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
المقدرة المالية ورصيد الحساب بواسطة المراسلين	١٥٠ دولار					
الاستفسار عن قيود بعضها مضى عليها أقل من عام	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠
الاستفسار عن قيود بعضها مضى عليها أكثر من عام	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠
دفع الرواتب والمعاشات	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
اوامر الدفع المستديمة	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون

المصدر: : إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان

المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بالحسابات الجارية وغيرها من الحسابات خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الایرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي. مع بروز اتجاه نحو وضع سعر لخدمة الاجابة على إستفسارات العملاء عن الرصيد وقد يكون مرد ذلك ازدياد طلبات العملاء في هذا المجال فضلاً عن تحمل المصرف لبعض التكاليف وخاصة بعد إدخال الخدمات الخاصة بالاستفسار عن الرصيد عبر التلفون الامر الذي من المتوقع معه إنتهاء العمل بهذه العمولة

وذلك وفقاً لترتيبات من المفترض على إدارة المصرف إتخاذها مع شركات الاتصال حفاظاً على حقوق المصرف .

### ثالثاً : التحاويل بالعملة المحلية

#### جدول رقم (٣/٢/٣)

#### التحاويل بالعملة المحلية في مصرف التضامن الإسلامي

خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠م)

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	داخل المصرف
٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	إلى مصرف آخر داخل المدين
.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	التحاويل إلى المصارف الأخرى خارج المدينة من ٥٠ مليون فأقل
.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	التحاويل إلى المصارف الأخرى خارج المدينة من ٥٠ مليون فأكثر

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان

المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التحاويل بالعملة المحلية خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

**جدول رقم (٤/٢/٣)**

**التحاويل بالعملة الأجنبية في مصرف التضامن الإسلامي**

**خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)**

البيان	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
بين فروع المصرف	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الي مصرف اخر	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠
التحاويل الواردة الى عميل المصرف	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
التحاويل الواردة الى عميل مصرف اخر	٣دولار	٣دولار	٣دولار	٣دولار	٣دولار	٣دولار
إتفاقيات الدفع	%١	%١	%١	%١	%١	%١
دفع التحويل بالعملة الحرة	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥
دفع التحويل بالعملة المحلية	%١	%١	%١	%١	%١	%١

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التحاويل بالعملة الأجنبية خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

جدول رقم (٣/٢/٥)

الشيكات في مصرف التضامن الاسلامي

خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)

البيان	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
تحصيل الشيك داخل الفرع	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
تحصيل داخل المدينة	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
تحصيل الشيك بمدينة بها فرع للبنك المركزي	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١
تحصيل الشيك بمدينة لا يوجد بها فرع للبنك المركزي	.٠٠١٥	.٠٠١٥	.٠٠١٥	.٠٠١٥	.٠٠١٥	.٠٠١٥
التحصيل الخاص للشيك	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠
تحصيل شيكات المرتبات والمعاشات	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية داخل المدينة	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية خارج المدينة ٥٥ مليون فأقل	.٠٠٢.	.٠٠٢.	.٠٠٢.	.٠٠٢.	.٠٠٢.	.٠٠٢
تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية خارج المدينة ٥٥ مليون فأكثر	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١
الشيكات المرتدة الرجوع للساحب	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
الشيكات الموقوفة	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
الشيكات المفقودة	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠
الشيكات المصرفية المفقودة	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠
شيك الشباك	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات الشيكات خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

### سادساً : الكمييات بالعملة المحلية

#### جدول رقم (٦/٢/٣)

#### الكميات بالعملة المحلية في مصرف التضامن الاسلامي

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥ م)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠
التحصيل داخل المدينة	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٦	.٠٠٦
التحصيل بين مدینتين ويوجد بنك مرکзи بهما	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥
التحصيل بين مدینتين ولا يوجد بنك مرکзи بهما	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥		
ضد القبول والاعادة	١٥٠+ عت	١٥٠+ عت	١٥٠+ عت	١٥٠+ عت		
ضد القبول والتحصيل	١٠٠+ عت	١٠٠+ عت	١٠٠+ عت	١٠٠+ عت		
تمديد مدة الكمبيالة	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠		
إعادة تقديم الكمبيالة	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	٥٠٠	٥٠٠
الكميات المعادة دون إجراءات قانونية	١٥٠+ عت	١٥٠+ عت	١٥٠+ عت	١٥٠+ عت	.٠٠٦+٥٠٠	.٠٠٦+٥٠٠
الكميات المعادة بعد إجراءات قانونية	ع١٠٠+ ك١ ع١٠٠+ ق١	ع١٠٠+ ك١ ع١٠٠+ ق١	ع١٠٠+ ك١ ع١٠٠+ ق١	ع١٠٠+ ك١ ع١٠٠+ ق١	٠٠٦+٥٠٠	٠٠٦+٥٠٠

١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠			إيقاف الاجراءات القانونية
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠			إعادة الكميالة قيل تقديمها وقبل تاريخ إستحقاقها

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغير بالزيادة في اسعار خدمات التحصيل( داخل المدينة ، بين مدینتين يوجد/لا يوجد بهما فرع للبنك المركزي ، إعادة تقديم الكميالة ) وذلك بنسبة (١٠٠٪،٥٠٪) على التوالي . والجدير بالذكر ان الزيادة تمت خلال العام ٢٠٠٤ وإستمرت ذات الاسعار خلال الاوام التالية من الدراسة . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد زادت خلال سنة التعديل (٢٠٠٤) بما يعادل ٦١.٧٪ من ايرادات الخدمات المصرفية للعام السابق (٢٠٠٣) وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الأسعار قد حققت زيادة في الارادات .





من الجدول يلاحظ حدوث تغير بالزيادة في اسعار خدمات كمبيالات الاطلاع المستندي وذلك بنسبة ٢٥% وبجانب ذلك حدث تغير في الاسعار بالانخفاض في كمبيالات الاطلاع النظيفة وذلك بنسبة ٢٥% والجدير بالذكر ان الزيادة والانخفاض حدثا خلال العام ٢٠٠٤ وإستمرت ذات الاسعار خلال الاعوام التالية من الدراسة . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد ذادت خلال سنة التعديل (٢٠٠٤) بما يعادل ٦١.٧% من ايرادات الخدمات المصرفية للعام السابق (٢٠٠٣) وبذلك يمكن القول ان الزيادة في اسعار خدمة كمبيالات الاطلاع المستندي قد حققت زيادة في الايرادات رغمماً عن انها جاءت ذات نسبة الانخفاض في اسعار الخدمة الاخرى (كمبيالات الاطلاع النظيفة ) .

### ثامناً : خطابات الضمان

#### جدول رقم (٨/٢/٣)

#### خطابات الضمان في مصرف التضامن الاسلامي

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان	
						السنوات	
١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
						تخليص البضائع قبل وصول المستندات ( مغطي بخطاب ضمان )	
٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠
.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١
.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥
٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠
٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بخطابات الضمان خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

## تاسعاً : إعتمادات الصادر

### جدول رقم (٩/٢/٣)

#### إعتمادات الصادر في مصرف التضامن الإسلامي

#### خلال الفترة (م٢٠٠٥-م٢٠٠٠)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠	السنوات
عمولة التعزيز	.٠١٢٥	.٠١٢٥	.٠١٢٥	.٠١٢٥	.٠١٢٥	.٠١٢٥	
عمولة التداول	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	
العمولات الإضافية	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	
رسوم التبليغ	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	
عمولة الصادر							
عقد الصادر	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	
استمارة ex	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات إعتمادات الصادر خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

## عاشرأً : إعتمادات الاستيراد

### جدول رقم (١٠/٢/٣)

#### إعتمادات الاستيراد في مصرف التضامن الإسلامي

#### خلال الفترة (م٢٠٠٥-م٢٠٠٠)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	٢٠٠٢ م	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠	السنوات
فتح خطاب الاعتماد	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	
إعتمادات مفتوحة بواسطة	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	.٠١٥	

						المقاصلة
.٠٢	.٠٢	.٠٢	.٠٢	.٠٢	.٠٢	اعتمادات مجلة الدفع لربع سنة او جزء منه
.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	اعتمادات مجلة الدفع لستين فأكثـر ( العام الأول )
.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	اعتمادات مجلة الدفع لستين فـأكثـر ( العام الثاني )
.٧٥	.٧٥	.٧٥	.٧٥	.٧٥	.٧٥	الاعتمادات الداخلية النظيفة
.١	.١	.١	.١	.١	.١	الاعتمادات الداخلية المستنديـة
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	تعديل الاعتمادات الداخلية
١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	ختـم الرخصـة لـلـاعتمـادـات الداخـلـية
١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	تحـويـلـ الـاعـتمـادـاتـ الداخـلـيـة
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	لغـاءـ الـاعـتمـادـاتـ الداخـلـيـة
العميل	يتحملها العميل	تعزيـزـ الـاعـتمـادـاتـ الداخـلـيـة				

المصدر: ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات إعتمادات الاستيراد خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

(ب) مصرف المزارع التجاري :

التغيرات في أسعار الخدمات المصرفية لمصرف المزارع التجاري خلال فترة الدراسة : (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

اولاً : عمليات التمويل

جدول رقم (١١/٢/٣)

عمليات التمويل في مصرف المزارع التجاري

خلال الفترة (م٢٠٠٥-٢٠٠٠ م)

البيان	٢٠٠٠ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٥ م
السنوات						
بيع الاسهم						
نصف عمولة الاصدار						
إلغاء العقد						
تحضير العقد وتنفيذ	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠
إصدار وثيقة تامين نيابة عن العميل						
طلب التمويل	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التمويل خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي

**ثانياً : الحسابات الجارية والحسابات الأخرى بالعملة ( المحلية /الاجنبية )**

**جدول رقم (١٢/٢/٣)**

**الحسابات الجارية والحسابات الأخرى بالعملة ( المحلية /الاجنبية) في مصرف المزارع التجاري**

**خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)**

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان	
						السنوات	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	فتح الحساب الجاري	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	فتح حساب إدخار او استثمار	
٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٣٥٠٠	٢٥٠٠	شهادة المقدرة المالية ورصيد الحساب	
١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	الإجابة على استفسارات العملاء عن الرصيد	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	حفظ حسابات العاملين بالجهاز المصرفي	
						المقدرة المالية ورصيد الحساب بواسطة المراسلين	
١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	٥٠٠	الاستفسار عن قيود بعينها مضى عليها أقل من عام	
٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	٢٥٠٠	١٠٠٠	الاستفسار عن قيود بعينها مضى عليها أكثر من عام	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	دفع الرواتب والمعاشات	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	اوامر الدفع المستديمة	

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغيرات في أسعار بعض الخدمات المصرفية إذ ذادت اسعار خدمة شهادة المقدرة في العام ٢٠٠١ بنسبة ٤٠٪ واستقرت على هذا السعر بقية سنوات الدراسة والامر ينطبق على خدمتي الاستفسار عن قيود بعينها سواء مضى على هذه القيود ( اقل من عام/ اكثر من عام) وذلك بنسبة ٢٠٪ و ١٥٪ على التوالي . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد ذادت

خلال سنة التعديل (٢٠٠١) بمتوسط ٣٧٪ من الايرادات للعام السابق (٢٠٠٠) وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الاسعار قد حققت زيادة في الايرادات .

### ثالثاً : التحاويل بالعملة المحلية

جدول رقم (١٣/٢/٣)

#### التحاویل بالعملة المحلية في مصرف المزارع التجاري

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥)

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان
						السنوات
٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	١٠٠	داخل المصرف
٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	الي مصرف اخر داخل المدين
.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٢	التحاوي الى المصادر الاجنبية خارج المدينة من ٥٥ مليون فاصل
.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠١	التحاوي الى المصادر الاجنبية خارج المدينة من ٥٥ مليون فاصل

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغير بالزيادة في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التحاويل بالعملة المحلية خلال فترة الدراسة وترواحت الزيادة بين ٥٠٪ بالنسبة للتحاویل الى المصادر الاجنبية خارج المدينة بمبلغ يقل عن ٥٥ مليون دينار وبنسبة ١٠٠٪ للتحاویل الى المصادر الاجنبية خارج المدينة بمبلغ يزيد او يساوي ٥٥ مليون دينار وبنسبة ٤٠٠٪ بالنسبة الى التحاويل الى داخل المصرف . ويلاحظ ان الزيادة في الاسعار قد تمت خلال العام ٢٠٠١ وإستمرت ذات الاسعار خلال الاعوام التالية من الدراسة . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد ذادت خلال سنة التعديل (٢٠٠١) بـ ٣٧٪ من الايرادات للعام السابق وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الاسعار قد حققت زيادة في الايرادات .

## رابعاً : التحاويل بالعملة الأجنبية

### جدول رقم (١٤/٢/٣)

#### التحاويل بالعملة الأجنبية في مصرف المزارع التجاري

خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان	
						السنوات	
٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	١٠٠	بين فروع المصرف	
٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠	٢٠٠	الي مصرف اخر	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	التحاويل الواردة الى عميل المصرف	
٣دولار	٣دولار	٣دولار	٣دولار	٣دولار	٣دولار	التحاويل الواردة الى عميل مصرف اخر	
%١	%١	%١	%١	%١	%١	إتفاقيات الدفع	
.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	دفع التحويل بالعملة الحرة	
%١	%١	%١	%١	%١	%١	دفع التحويل بالعملة المحلية	

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان

المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغير بالزيادة في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التحاويل بالعملة الأجنبية خلال فترة الدراسة وترواحت الزيادة بين ١٠٠% بالنسبة للتحويل بين فروع المصرف والتحاويل الى المصادر الاجنبية خارج المدينة بمبلغ يزيد عن ٥٠ مليون دينار وبنسبة ٢٥٠% بالنسبة الى التحاويل الى المصادر الاجنبية .

وحدثت الزيادة خلال العام ٢٠٠١ واستمرت ذات الاسعار خلال الاعوام التالية من الدراسة . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد ذادت خلال سنة التعديل بما يعادل ٣٧% من الايرادات للعام السابق وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الاسعار قد حققت زيادة في الايرادات .

جدول رقم (١٥/٢/٣))

الشيكات في مصرف المزارع التجاري

خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان	
						السنوات	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	تحصيل الشيك داخل الفرع	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	تحصيل داخل المدينة	
.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	تحصيل الشيك بمدينة بها فرع للبنك المركزي	
.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	تحصيل الشيك بمدينة لا يوجد بها فرع للبنك المركزي	
١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	التحصيل الخاص للشيك	
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	تحصيل شيكات المرتبات والمعاشات	
١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية داخل المدينة	
.٠٠٣.	.٠٠٣.	.٠٠٣.	.٠٠٣.	.٠٠٣.	.٠٠٢	تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية خارج المدينة .٥ مليون فأقل	
.٠٠٢.	.٠٠٢.	.٠٠٢.	.٠٠٢.	.٠٠٢.	.٠٠١	تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية خارج المدينة .٥ مليون فأكثر	
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٠٠٠	الشيكات المرتدة الرجوع للصاحب	
٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	١٠٠٠	الشيكات الموقوفة	
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٠٠٠	الشيكات المفقودة	
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الشيكات المصرفية المفقودة	
٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	شيك الشباك	

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغير بالزيادة في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات الشيكات خلال فترة الدراسة وترواحت الزيادة بين ١٠٠% بالنسبة لتحصيل الشيكات المصرفية والشيكات

المرتبة والشيكات المفقودة وبنسبة ٢٠٠٪ بالنسبة للشيكات الموقوفة كما حدثت زيادة في سعار خدمة تحصيل الشيكات المعتمدة وذلك بنسبة ٥٠٪. والجدير بالذكر ان الزيادة تمت خلال العام ٢٠٠١ وإستمرت ذات الاسعار خلال الاعوام التالية من الدراسة . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد ذادت خلال سنة التعديل ( ٢٠٠١ ) بما يعادل ٣٧٪ من ايرادات الخدمات المصرفية للعام السابق ( ٢٠٠٠ ) وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الاسعار قد حققت زيادة في الايرادات.

#### سادساً : الكمبيات بالعملة المحلية

##### جدول رقم (١٦/٢/٣)

##### الكمبيات بالعملة المحلية في مصرف المزارع التجاري

##### خلال الفترة ( م ٢٠٠٥-م ٢٠٠٤ )

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠	السنوات
التحصيل داخل المدينة	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠٠٣	
التحصيل بين مدينتين ويوجد بنك مركزي بهما	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠٠٥	
التحصيل بين مدينتين ولا يوجد بنك مركزي بهما	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠٠٧٥	
ضد القبول والاعادة	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	٥٠٠	
ضد القبول والتحصيل			٥٠٠+ عت	٥٠٠+ عت	٥٠٠+ عت	٥٠٠+ عت	
تمديد مدة الكمية			٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	
إعادة تقدير الكمية	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	
الكمبيات المعادة دون إجراءات قانونية	٧٥٠٠	٧٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	
الكمبيات المعادة بعد إجراءات قانونية	+ ك اق + ١٠٠٠	+ ك اق + ١٠٠٠	+ ك اق + ٣٠٠				
إيقاف الاجراءات القانونية			١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	
إعادة الكمية قبل تقديمها وقبل تاريخ إستحقاقها			١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغير بالزيادة في اسعار خدمات التحصيل ( داخل المدينة ، بين مدينتين يوجد/لا يوجد بها فرع للبنك المركزي ) وذلك بنسبة ( ٣٠٪، ٥٠٪، ٧٥٪ ) على التوالي . والجدير بالذكر ان الزيادة تمت خلال العام ٢٠٠١ وإستمرت ذات الاسعار خلال الاعوام التالية من الدراسة . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد ذادت خلال سنة التعديل ( ٢٠٠١ ) بما يعادل ٣٧٪ من ايرادات الخدمات المصرفية للعام السابق ( ٢٠٠٠ ) وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الاسعار قد حققت زيادة في الايرادات .





من الجدول يلاحظ عدم حدوث أي تغير بالزيادة أو النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات الكمبيوترات بالعملة الأجنبية خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي.

### ثامناً : خطابات الضمان

#### جدول رقم (١٨/٢/٣)

#### خطابات الضمان في مصرف المزارع التجاري

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)

السنوات	البيان						
	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٠٠٠	تخليص البضائع قبل وصول المستندات ( مغطي بخطاب ضمان )
							تخليص البضائع قبل وصول المستندات ( غير مغطي بخطاب ضمان )
.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	خطابات الضمان للدفعات المقدمة
.٠٠٢٥	.٠٠٢٥	.٠٠٢٥	.٠٠٢٥	.٠٠٢٥	.٠٠٢٥	.٠٠٢٥	خطابات الضمان الاخرى
٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٢٠٠٠	تعديل خطاب الضمان

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغير بالزيادة في اسعار خدمات ( تخليص البضائع قبل وصول المستندات ، تعديل خطابات الضمان ) وذلك بنسبة ( ١٠٠% ، ٥٠% ) على التوالي . والجدير بالذكر ان الزيادة تمت خلال العام ٢٠٠١ وإستمرت ذات الاسعار خلال الاعوام التالية من الدراسة . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد ذادت خلال سنة التعديل ( ٢٠٠١ ) بما يعادل ٣٧٪ من ايرادات الخدمات المصرفية للعام السابق ( ٢٠٠٠ ) وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الاسعار قد حققت زيادة في الايرادات .

جدول رقم (١٩/٢/٣)

إعتمادات الصادر في مصرف المزارع التجاري

خلال الفترة (م٢٠٠٥-م٢٠٠٥)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠
عمولة التعزيز	.١٢٥	.١٢٥	.١٢٥	.١٢٥	.١٢٥	.١٢٥
عمولة التداول	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠١٥
العمولات الاضافية	.٠٠١٥	.٠٠١٥	.٠٠١٥	.٠٠١٥	.٠٠١٥	.٠٠١٥
رسوم التبليغ	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٢٠٠٠
عمولة الصادر						
عقد الصادر	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠
استمارة ex	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٢٠٠٠

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان

المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغير بالزيادة في اسعار خدمات ( عمولة التداول ، رسوم التبليغ ، استمارة ex) وذلك بنسبة ٥٥% لكل. والجدير بالذكر ان الزيادة تمت خلال العام ٢٠٠١ و استمرت ذات الاسعار خلال الاعوام التالية من الدراسة . ويلاحظ ان ايرادات الخدمات المصرفية قد زادت خلال سنة التعديل (٢٠٠١) بما يعادل ٣٧% من ايرادات الخدمات المصرفية للعام السابق (٢٠٠٠) وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الاسعار قد حققت زيادة في الايرادات .



من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات اعتمادات الاستيراد خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

### (ج) مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

التغيرات في اسعار الخدمات المصرفية لمصرف الادخار والتنمية الاجتماعية خلال فترة الدراسة : (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

اولاً : عمليات التمويل

جدول رقم (٣/٢١)

### عمليات التمويل في مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠م)

البيان السنوات	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	
بيع الاسهم	نصف عمولة الاصدار	٥٠٠					
إلغاء العقد							٥٠٠
تحضير العقد وتنفيذ							٥٠٠
إصدار وثيقة تامين نيابة عن العميل							٥٠٠
طلب التمويل	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التمويل خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

**ثانياً : الحسابات الجارية والحسابات الأخرى بالعملة (المحلية /الاجنبية)**

**جدول رقم (٢٢/٣)**

**الحسابات الجارية والحسابات الأخرى بالعملة (المحلية /الاجنبية) في مصرف الادخار والتنمية  
الاجتماعية خلال الفترة (م ٢٠٠٥-م ٢٠٠٠)**

البيان	السنوات	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
		٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
فتح الحساب الجاري		بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
فتح حساب إدخار او استثمار		بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
شهادة المقدرة المالية ورصيد الحساب		١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠
الاجابة على استفسارات العملاء عن الرصيد		١٠٠٠	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
حفظ حسابات العاملين بالجهاز المصرفي		بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
المقدرة المالية ورصيد الحساب بواسطة المراسلين		١٥٠ دolar					
الاستفسار عن قيود بعينها مضي عليها أقل من عام		٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠
الاستفسار عن قيود بعينها مضي عليها أكثر من عام		٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠
دفع الرواتب والمعاشات		بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
اوامر الدفع المستديمة		١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان

المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بالحسابات الجارية وغيرها من الحسابات خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي . مع بروز اتجاه نحو وضع سعر لخدمة الاجابة على استفسارات العملاء عن الرصيد وقد يكون مرد ذلك ازدياد طلبات العملاء في هذا المجال فضلاً عن تحمل المصرف لبعض التكاليف وخاصة بعد إدخال الخدمات الخاصة بالاستفسار عن الرصيد عبر التلفون الامر الذي من المتوقع معه انتهاء العمل بهذه العمولة وذلك وفقاً لترتيبات من المفترض على إدارة المصرف إتخاذها مع شركات الاتصال حفاظاً على حقوق المصرف .

### ثالثاً : التحاويل بالعملة المحلية

#### جدول رقم (٢٣/٢/٣)

#### التحاويل بالعملة المحلية في مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	داخل المصرف
٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	الي مصرف اخر داخل المدين
.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	التحاوي الى المصادر الاجنبي خارج المدينة من ٥٠ مليون فأقل
.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	التحاوي الى المصادر الاجنبي خارج المدينة من ٥٠ مليون فأكثر

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التحاويل بالعملة المحلية خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

#### رابعاً : التحاويل بالعملة الأجنبية

#### جدول رقم (٢٤/٢/٣)

#### التحاويل بالعملة الأجنبية في مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	بين فروع المصرف
٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	الي مصرف اخر
بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	التحاويل الواردة الى عميل المصرف
٢ دولار	التحاويل الواردة الى عميل مصرف اخر					
%١	%١	%١	%١	%١	%١	إتفاقيات الدفع

.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	دفع التحويل بالعملة الحرة
.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	دفع التحويل بالعملة المحلية

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الإدارية العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التحاويل بالعملة الاجنبية خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي.

#### خامساً : الشيكات

#### جدول رقم (٢٥/٢/٣)

#### الشيكات في مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥م)

البيان	السنوات	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
تحصيل الشيك داخل الفرع		بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
تحصيل داخل المدينة		بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
تحصيل الشيك بمدينة بها فرع للبنك المركزي		رسوم البريد					
تحصيل الشيك بمدينة لا يوجد بها فرع للبنك المركزي		.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١
التحصيل الخاص للشيك		٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠
تحصيل شيكات المرتبات والمعاشات		بدون	بدون	بدون	بدون	بدون	بدون
تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية داخل المدينة		٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠
تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية خارج المدينة ٥٠ مليون فائق		.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١
تحصيل الشيكات المعتمدة والمصرفية خارج المدينة ٥٠ مليون فأكثر		.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١.	.٠٠١
الشيكات المرتدة الرجوع للساحب		١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠

٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	الشيكات الموقوفة
٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	٥٠٠	الشيكات المفقودة
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الشيكات المصرفية المفقودة
٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	شيك الشباك

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان

المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات الشيكات خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي.

#### سادساً : الكمبيلات بالعملة المحلية

#### جدول رقم (٣٦/٢)

#### الكمبيالات بالعملة المحلية في مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥ م)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠	السنوات
التحصيل داخل المدينة	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	
التحصيل بين مدينتين ويوجد بنك مركزي بهما	.٠٠٧٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	
التحصيل بين مدينتين ولا يوجد بنك مركزي بهما	.٠٠٤	.٠٠٤	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	.٠٠٢	
ضد القبول والاعادة			١٥٠+ عت	١٥٠+ عت	١٥٠+ عت	١٥٠+ عت	
ضد القبول والتحصيل			١٠٠+ عت	١٠٠+ عت	١٠٠+ عت	١٠٠+ عت	
تمديد مدة الكمبيالة			١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	
إعادة تقديم الكمبيالة	٥٠٠	٥٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	
الكمبيالات المعادة دون إجراءات قانونية	٥٠٠+٠٠٣	٥٠٠+٠٠٣	٥٠٠+ عت	٥٠٠+ عت	٥٠٠+ عت	٥٠٠+ عت	
الكمبيالات المعادة بعد إجراءات قانونية	٩٠٠+٠٠٣ اق	٩٠٠+٠٠٣ اق	١٠٠+ عت	١٠٠+ عت	١٠٠+ عت	١٠٠+ عت	
إيقاف الاجراءات القانونية			١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	
إعادة الكمبيالة قبل تقديمها وقبل تاريخ			١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ حدوث تغير في اسعار بعض الخدمات المصرفية وجاءت التغيرات بزيادة الاسعار بحوالى ١٠٠% و ٥٥% في خدمات التحصيل للكمبيالات بالمدن التي ( يوجد / لا يوجد ) بها فروع للبنك المركزي على التوالي كما يلاحظ زيادة بنسبة ٥٠٠% في اسعار خدمات إعادة تقديم الكمبيوتر . عموماً يلاحظ ان الزيادة تمت خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وخلال هذه الفترة حققت ايرادات الخدمات المصرفية زيادة كبيرة عن تلك الايرادات المحققة خلال السنوات السابقة للتعديل في الاسعار بلغت في ادناها حوالي ٢٤٩% وفي اعلاها حوالي ٥٢١% وبالتالي يمكن ان تعزى هذه الزيادة في الايرادات ولو جزئياً الى التعديل في الاسعار لبعض الخدمات.





**جدول رقم (٢٨/٢/٣)**

**خطابات الضمان في مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية**

**خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠م)**

٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م	البيان	
						السنوات	
١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	تخليص البضائع قبل وصول المستندات ( مغطي بخطاب ضمان )	
٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	تخليص البضائع قبل وصول المستندات (غير مغطي بخطاب ضمان)	
.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	خطابات الضمان للدفعتات المقدمة	
.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	.٠٢٥	خطابات الضمان الاخرى	
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	تعديل خطاب الضمان	
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الغاء خطاب الضمان	

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان

المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات خطابات الضمان خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

جدول رقم (٢٩/٢/٣)

إعتمادات الصادر في مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

خلال الفترة (م٢٠٠٥-م٢٠٠٥)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠	السنوات
عملة التعزيز	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	
عملة التداول	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	
العمولات الاضافية	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	.٠٠١	
رسوم التبليغ	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	
عملة الصادر							
عقد الصادر	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	
استمارة ex	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	
استمارة im							

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث اي تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات التمويل خلال فترة الدراسة مما يعني ان تأثيرها على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذة من قبل البنك خلال العام المالي .

عاشرأً : إعتمادات الاستيراد

جدول رقم (٣٠/٢/٣)

إعتمادات الاستيراد في مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

خلال الفترة (م٢٠٠٥-م٢٠٠٥)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠	السنوات
فتح خطاب الاعتماد	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	
إعتمادات مفتوحة بواسطة المقاصلة	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	.٠٠٧٥	

.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	.٠١	اعتمادات مجلة الدفع لربع سنة او جزء منه
.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	.٠٠٥	اعتمادات مجلة الدفع لستين فأكثـر ( العام الأول )
.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	.٠٠٣	اعتمادات مجلة الدفع لستين فـأكثـر ( العام الثاني )
.٧٥	.٧٥	.٧٥	.٧٥	.٧٥	.٧٥	الاعتمادات الداخلية النظيفة
.١٥	.١٥	.١٥	.١٥	.١٥	.١٥	الاعتمادات الداخلية المستديمة
١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	تعديل الاعتمادات الداخلية
١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	ختـم الرخصة للإعتمادات الداخلية
١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	١٥٠٠	تحويل الاعتمادات الداخلية
٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	الغاء الاعتمادات الداخلية
يتحملها العميل	تعزيـز الاعتمادات الداخلية					

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات ملف التعريفة المصرفية الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان  
المركزـي ٢٠٠٥

من الجدول يلاحظ عدم حدوث تغير بالزيادة او النقصان في اسعار الخدمات المصرفية الخاصة بعمليات إعتمادات الصادر خلال فترة الدراسة والتغير الوحيد حدث في اسعار خدمات الاعتمادات النظيفة ورغمـاً عن ذلك يمكن القول ان تأثير هذه السلة من الخدمات المصرفية على الايرادات يأتي فقط من خلال عدد العمليات المنفذـه من قبل البنك خلال العام المالي.

ثانياً : التغيرات في ايرادات الخدمات المصرفية لمصارف العينة :  
(أ) مصرف التضامن الاسلامي

#### جدول رقم (٣١/٢/٣)

#### التغيرات في إيرادات الخدمات المصرفية بمصرف التضامن الإسلامي

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٤)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	٢٠٠١ م	م ٢٠٠٠
إيرادات الخدمات المصرفية	1875576424	1288630096	922003921	835206803	624097378	
التغير في الإيرادات	% 300.5	% 206.4	% 144.7	% 133.8	% 100	

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٤)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات الخدمات المصرفية ظلت في تزايد مضطرب خلال الفترة حيث زادت خلال العام ٢٠٠١ بمقدار ٣٣.٨% عن الإيرادات المحققة خلال العام ٢٠٠٠ واستمرت الإيرادات في الارتفاع لتزداد بمقدار ٢٠٠.٥% خلال العام ٢٠٠٥ عن تلك الإيرادات المحققة خلال العام ٢٠٠٠ وبالرجوع إلى نتائج جداول التعريفة المصرفية للخدمات خلال سنوات الدراسة يلاحظ ان السمة الغالبة عدم التغير في الأسعار إلا في حدود ضيقة وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الإيرادات القدر المعلي فيها لزيادة حجم تعاملات المصرف في الخدمات المصرفية المقدمة بالإضافة للتغيرات بالزيادة في أسعار بعض خدمات المصرف.

### جدول رقم (٣٢/٢/٣)

#### إيرادات الخدمات المصرفية لمصرف التضامن الإسلامي بالنسبة إلى دخل البيوع المؤجلة

#### خلال الفترة (م٢٠٠٥-م٢٠٠٠)

البيان	م ٢٠٠٠	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	٢٠٠١ م	م ٢٠٠٥
إيرادات الخدمات المصرفية	624097378	835206803	922003921	1288630096	1875576424	
إيرادات البيوع المؤجلة	1016944512	655325688	435820099	615262440	1258730630	
إيرادات الخدمات المصرفية إلى إيرادات البيوع المؤجلة	%٦١.٣	%١٢٧	%٢١١.٥	%٢٠٩	%١٤٩	

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت خلال فترة الدراسة أعلى من إيرادات المصرف من البيوع المؤجلة حيث سجلت في حدتها الأدنى زيادة بمقدار ٢٧% خلال العام ٢٠٠٢ وفي حدتها الأعلى زيادة بمقدار ١٠٩% خلال العام ٢٠٠٤ من إيرادات المصرف من البيوع المؤجلة مع العلم ان ايرادات المصرف من الخدمات المصرفية كانت اقل من ايراداتها من البيوع المؤجلة بمقدار ٣٩.٧% خلال العام ٢٠٠٠ . ويؤكد ذلك ان نسبة مساهمة إيرادات الخدمات المصرفية في إجمالي إيرادات المصرف بلغت خلال العام ٢٠٠٢ ما مقداره ٣٤% .

### جدول رقم (٣٣/٢/٣)

## إيرادات الخدمات المصرفية لمصرف التضامن الإسلامي بالنسبة إلى دخل الاستثمارات

### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠م)

البيان	٢٠٠٠ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
إيرادات الخدمات المصرفية	1875576424	1288630096	922003921	835206803		624097378
إيرادات الاستثمارات	3770971236	2663957250	1861593663	879739659		89576976
إيرادات الخدمات المصرفية إلى إيرادات الاستثمارات	%٤٩.٧	%٤٨.٤	%٤٩.٥	%٩٤.٩		%٦٩٦.٧

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من خدماته المصرفية خلال العام ٢٠٠٠ كانت أكبر من إيراداته من الاستثمارات بقدر ٥٩٦.٧% وخلال العام ٢٠٠١ تزايد إهتمام المصرف بالعمليات الاستثمارية بشكل اصبحت معاً إيرادات المصرف منها تزيد عن إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية بما يعادل ٣.١% واستمر الاهتمام بالاستثمارات خلال الأعوام الأخرى حتى أصبحت إيرادات المصرف من الاستثمارات تزيد عن إيراداته من الخدمات المصرفية بنسبة ١٠٠% من الأخيرة مع العلم ان الاهتمام بالاستثمارات لم يكن خصماً على الخدمات المصرفية إذ تزايدت إيرادات المصرف منها هي الأخرى لتبلغ إيراداته منها خلال العام ٢٠٠٥ مايساوي ثلاثة أضعاف إيراداته منها خلال العام ٢٠٠٠.

### جدول رقم (٣٤/٢/٣)

## إيرادات الخدمات المصرفية لمصرف التضامن الإسلامي بالنسبة إلى الإيرادات الأخرى

### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠م)

البيان السنوات	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
إيرادات الخدمات المصرفية	1875576424	1288630096	922003921	835206803		624097378
الإيرادات الأخرى	497585532	434946839	511138682	138893296	0	166821871
إيرادات الخدمات المصرفية إلى الإيرادات الأخرى	%٣٧٦.٩	%٢٩٦.٣	%١٨٠.٤	%٦٠١.٣		%٣٧٤

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت خلال فترة الدراسة أعلى من إيرادات المصرف من الإيرادات الأخرى حيث سجلت في حدتها الأدنى زيادة عن الإيرادات الأخرى بمقدار ٨٠% خلال العام ٢٠٠٣ وفي حدتها الأعلى زيادة بمقدار ٥٠.١% خلال العام ٢٠٠٢

ويؤكد ذلك ان نسبة مساهمة إيرادات الخدمات المصرفية في إجمالي إيرادات المصرف بلغت خلال العام ٢٠٠٢ ما مقداره ٣٤٪.

### جدول رقم (٣٥/٢/٣)

إيرادات الخدمات المصرفية لمصرف التضامن الإسلامي بالنسبة إلى إجمالي إيرادات المصرف

خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠م)

البيان	م ٢٠٠٠	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٥
إيرادات الخدمات المصرفية	624097378		835206803	922003921	1288630096	1875576424
إجمالي الإيرادات	1897440737	0	2509165446	3730556365	5002796625	7402863822
إيرادات الخدمات المصرفية إلى إجمالي الإيرادات	%٣٢.٩	%٣٤	%٤٧	%٤٧	%٢٥.٨	%٢٥.٣٣

المصدر: إعداد الباحث إنعتمدًا على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ أن إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت المؤثر الأكبر في إجمالي إيرادات المصرف خلال فترة الدراسة إذ ساهمت بمقدار ٢٤.٧٪ من إجمالي الإيرادات خلال العام ٢٠٠٠م كأقل مساهمة وبمقدار ٣٤٪ من إجمالي الإيرادات خلال العام ٢٠٠٢ كأعلى مساهمة.

### (ب) مصرف المزارع التجاري :

### جدول رقم (٣٦/٢/٣)

التغيرات في إيرادات الخدمات المصرفية بمصرف المزارع التجاري

### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠ م)

البيان	السنوات	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م						
		١٥٤٤٤٨٨٠٠٠	١٢٥٩٠٣٩٠٠٠	١٠٧٦٤٠٣٠٠٠	٩٦٣٩٢٢٠٠٠	٨٢٩٧٧٢٠٠٠	٦٠٥٤٨٠٠٠٠	% ٢٥٥.١	% ٢٠٧.٩	% ١٧٧.٨	% ١٥٩.٢	% ١٣٧	% ١٠٠
إيرادات الخدمات المصرفية	إيرادات الخدمات												
التغيير في إيرادات الخدمات													

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات الخدمات المصرفية ظلت في تزايد مضطرب خلال الفترة حيث زادت خلال العام ٢٠٠١ بمقدار ٣٧% عن الإيرادات المحققة خلال العام ٢٠٠٠ واستمرت الإيرادات في الارتفاع لتزداد بمقدار ١٥٥% خلال العام ٢٠٠٥ عن تلك الإيرادات المحققة خلال العام ٢٠٠٠ وبالرجوع إلى نتائج جداول التعريفة المصرفية للخدمات خلال سنوات الدراسة يلاحظ ان السمة الغالبة عدم التغير في الأسعار إلا في حدود ضيقة وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الإيرادات القيح المعلق فيها لزيادة حجم تعاملات المصرف في الخدمات المصرفية المقدمة بالإضافة للتغيرات بالزيادة في أسعار بعض خدمات المصرف.

### جدول رقم (٣٧/٢/٣)

#### إيرادات الخدمات المصرفية لمصرف المزارع التجاري بالنسبة إلى دخل البيوع المؤجلة

### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠ م)

البيان	السنوات	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م						
		١٥٤٤٤٨٨٠٠٠	١٢٥٩٠٣٩٠٠٠	١٠٧٦٤٠٣٠٠٠	٩٦٣٩٢٢٠٠٠	٨٢٩٧٧٢٠٠٠	٦٠٥٤٨٠٠٠٠	% ١٣٤	% ١٣٧.١	% ١٣٣.٨	% ١٨٣.٤	% ١١٧.٢	% ١٧٢.٩
إيرادات الخدمات المصرفية	إيرادات الخدمات												
إيرادات البيوع المؤجلة													
إيرادات الخدمات إلى إيرادات البيوع المؤجلة													

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت خلال فترة الدراسة أعلى من إيرادات المصرف من البيوع المؤجلة حيث سجلت في حدتها الأدنى زيادة بمقدار ١٧% خلال العام ٢٠٠١ وفي حدتها الأعلى زيادة بمقدار ٨٣% خلال العام ٢٠٠٢ من إيرادات المصرف من البيوع المؤجلة ويؤكد ذلك ان نسبة مساهمة إيرادات الخدمات المصرفية في إجمالي إيرادات المصرف بلغت خلال العام ٢٠٠٢ ما مقداره ٤٦.٦%.

### جدول رقم (٣٨/٢/٣)

#### إيرادات الخدمات المصرفية لمصرف المزارع التجاري بالنسبة إلى دخل الاستثمارات

### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠ م)

البيان	السنوات	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
		١٥٤٤٤٨٨٠٠٠	١٢٥٩٠٣٩٠٠٠	١٠٧٦٤٠٣٠٠٠	٩٦٣٩٢٢٠٠٠	٨٢٩٧٧٢٠٠٠	٦٠٥٤٨٠٠٠
إيرادات الخدمات المصرفية		١٣٤٠٦١٨٠٠٠	٨٦٧١٦٢٠٠٠	٧٣١٣٦٤٠٠٠	٣١٤٣٥٠٠٠٠	٣٠٦٠١٩٠٠٠	٨٠٢٣٧٨٠٠٠
إيرادات الاستثمارات		%١١٥.٢	%١٤٥.٢	%١٤٧.٢	%٣٠٦.٦	%٢٧١.٢	%٧٥.٥

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من خدماته المصرفية خلال العام ٢٠٠٠ كانت اقل من إيراداته من الاستثمارات بقدر ٤٤.٥% وخلال العام ٢٠٠١ قفزت إيرادات الخدمات المصرفية لتجاوز إيرادات المصرف من الاستثمارات لتبلغ الزيادة ما نسبته ١٧١.٢% ز والجدير بالذكر ان إيرادات الخدمات المصرفية خلال العام ٢٠٠١ سجلت زيادة عن ذات الإيرادات بما مقداره ٣٧% وفي نفس الوقت يلاحظ حدوث انخفاض في إيرادات المصرف من الاستثمارات خلال العام ٢٠٠١ بمقدار ٦١% عن ذات الإيرادات المحققة خلال العام ٢٠٠٠ . وبذلك يمكن القول ان سبب الزيادة الكبيرة في نسبة إيرادات الخدمات المصرفية بالنسبة إلى إيرادات الاستثمار خلال العامين ٢٠٠١،٢٠٠٢ يمكن ان يعزم ليس فقط إلى الزيادة في إيرادات الخدمات المصرفية ولكن ايضاً إلى تناقص إيرادات المصرف من الاستثمارات . وبالتالي يتضح ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت أعلى المساهمين في إجمالي الإيرادات.

### جدول رقم (٣٩/٢/٣)

إيرادات الخدمات المصرفية لمصرف المزارع التجاري بالنسبة إلى الإيرادات الأخرى

### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠ م)

البيان	السنوات	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
		١٥٤٤٤٨٨٠٠٠	١٢٥٩٠٣٩٠٠٠	١٠٧٦٤٠٣٠٠٠	٩٦٣٩٢٢٠٠٠	٨٢٩٧٧٢٠٠٠	٦٠٥٤٨٠٠٠
إيرادات الخدمات المصرفية		٣٠٣١٤٤٠٠٠	٢٤١٠٣١٠٠٠	٢٨٥١٦٠٠٠٠	٢٦٣٣٤٩٧٢٩	٢١٣١٥٧٠٠٠	٣٢٦٢٦٤٠٠٠

						الأخرى
%٥٠٩.٥	%٥٢٢.٤	%٣٧٧.٥	%٣٦٦	%٣٨٩.٣	%١٨٥.٦	إيرادات الخدمات المصرفية إلى الإيرادات الآخرى

**المصدر:** إعداد الباحث إعتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت خلال فترة الدراسة أعلى من إيرادات المصرف من الإيرادات الأخرى حيث سجلت في حدتها الأدنى زيادة بمقدار ٨٥٪ خلال العام ٢٠٠٤ وفي حدتها الأعلى زيادة بمقدار ٤٢٢.٤٪ خلال العام ٢٠٠٤ من إيرادات المصرف من الإيرادات الأخرى ويفكك ذلك ان نسبة مساهمة إيرادات الخدمات المصرفية في إجمالي إيرادات المصرف بلغت خلال العام ٢٠٠٤ ما مقداره ٣٨.٨٪.

## جدول رقم (٤٠/٢/٣)

إيرادات الخدمات المصرفية لمصرف المزارع التجاري بالنسبة إلى إجمالي إيرادات المصرف خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٤م)

البيان السنوات	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠
	م	م	م	م	م	م
إيرادات الخدمات المصرفية	1544488000	1259039000	1076403000	963922000	829772000	605480000
إجمالي الإيرادات	4341111000	3285306000	2897150000	2067074729	2057015000	2084238000
إيرادات الخدمات المصرفية إلى إجمالي الإيرادات	%٣٥.٦	%٣٨.٣	%٣٧.٢	%٤٦.٦	%٤٠.٣	%٢٩.١

**المصدر:** إعداد الباحث اعتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت المؤثر الأكبر في إجمالي إيرادات المصرف خلال فترة الدراسة إذ ساهمت بمقادير ٢٩.١ من إجمالي الإيرادات خلال العام ٢٠٠٢ كأقل مساهمة وبمقدار ٤٦.٦ من إجمالي الإيرادات خلال العام ٢٠٠٣ كأعلى مساهمة .

### (ج) مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية

جدول رقم (٤ ٢/٣)

**التغيرات في إيرادات الخدمات المصرفية بمصرف الادخار والتنمية الاجتماعية**

خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠١٠م)

البيان	٢٠٠٥ م	٢٠٠٤ م	٢٠٠٣ م	٢٠٠٢ م	٢٠٠١ م	٢٠٠٠ م
--------	--------	--------	--------	--------	--------	--------

						إيرادات الخدمات المصرفية
1123252000	953829000	502912000	385864000	237198000	180856917	التغير في إيرادات الخدمات المصرفية
% 621	% 527	% 278	% 213	% 131	% 100	

المصدر: إعداد الباحث إنتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات الخدمات المصرفية ظلت في تزايد مضطرب خلال الفترة حيث زادت خلال العام ٢٠٠١ بمقدار ٣% عن الإيرادات المحققة خلال العام ٢٠٠٠ واستمرت الإيرادات في الارتفاع لتزداد بمقدار ٥%٢١ خلال العام ٢٠٠٥ عن تلك الإيرادات المحققة خلال العام ٢٠٠٠ وبالرجوع إلى نتائج جداول التعريفة المصرفية للخدمات خلال سنوات الدراسة يلاحظ ان السمة الغالبة عدم التغير في الأسعار ألا في حدود ضيقة وبذلك يمكن القول ان الزيادة في الإيرادات القدر المعلى فيها لزيادة حجم تعاملات المصرف في الخدمات المصرفية المقدمة بالإضافة للتغيرات بالزيادة في أسعار بعض خدمات المصرف.

#### جدول رقم (٤ ٢/٣)

إيرادات الخدمات المصرفية بمصرف الأدخار والتنمية الاجتماعية بالنسبة إلى دخل البيوع المؤجلة

خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٠ م)

البيان	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠
السنوات						
إيرادات الخدمات المصرفية	1123252000	953829000	502912000	385864000	237198000	180856917
إيرادات البيوع المؤجلة	609922000	332713000	230424000	208514000	331118000	272513172
إيرادات الخدمات إلى إيرادات المصرفية	% ١٨٤.٢	% ٢٨٦.٧	% ٢١٨	% ١٨٥	% ٧٠	% ٦٦.٤

المصدر: إعداد الباحث إعتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت خلال عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٠ أقل من ايرادات المصرف من البيوع المؤجلة اما خلال الاعوام ٢٠٠٣، ٢٠٠٢، ٢٠٠٤، ٢٠٠٥، ٢٠٠٦، اصبحت ايرادات المصرف من الخدمات المصرفية أعلى من ايرادات المصرف من البيوع المؤجلة . والسبب يعود الى تزايد الاهتمام بالخدمات المصرفية إذ قفزت ايرادات المصرف منها خلال العام ٢٠٠٢ بمقدار ١١٣ % عن الايرادات المحققة منها خلال العام ٢٠٠٠ كما يشير الوضع الى انخفاض اهتمام المصرف بالبيوع المؤجلة ايرادات المصرف منها خلال الاعوام ٢٠٠٣ و ٢٠٠٢ عن تلك الايرادات المحققة خلال العامين ٢٠٠١ و ٢٠٠٠ و خلال العام ٢٠٠٥ يلاحظ اتجاه المصرف نحو الاهتمام بعمليات البيوع المؤجلة اذ زادت ايراداته فيها منها بحوالي ١٠٠ % عن الايرادات المحققة منها خلال العام ٢٠٠٤ . و عموماً يؤكد ماسبق اتجاه المصرف نحو الاهتمام بالخدمات المصرفية مع التركيز الاكبر على عمليات البيوع المؤجلة.

### جدول رقم (٤٣/٢/٣)

إيرادات الخدمات المصرفية بمصرف الأدخار والتنمية الاجتماعية بالنسبة إلى دخل الاستثمارات

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥ م)

البيان السنوات	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠
	إيرادات الخدمات المصرفية	إيرادات الاستثمارات	إيرادات الخدمات المصرفية إلى إيرادات الاستثمارات			
1123252000	953829000	502912000	385864000	237198000	180856917	
741450000	519806000	241467000	350116000	162254000	72173015	
%١٦٦	%١٨٣.٥	%٢٠٨.٣	%١١٠.٢	%١٤٦.٢	%٢٥٠.٦	

المصدر: إعداد الباحث بعتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

التعليق على الجدول :

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت خلال فترة الدراسة أعلى من إيرادات المصرف من الاستثمارات حيث سجلت في حدتها الأدنى زيادة بمقدار %١٠.٢ خلال العام ٢٠٠٢ وفي حدتها الأعلى زيادة بمقدار %١٥٠.٦ خلال العام ٢٠٠٠ من إيرادات المصرف من الإيرادات الأخرى ويفيد ذلك ان نسبة مساهمة إيرادات الخدمات المصرفية في إجمالي إيرادات المصرف بلغت خلال العام ٢٠٠٤ ما مقداره %٥٠.٥ .

### جدول رقم (٤٤/٢/٣)

إيرادات الخدمات المصرفية بمصرف الأدخار والتنمية الاجتماعية بالنسبة إلى الإيرادات الأخرى

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٥ م)

البيان السنوات	م ٢٠٠٥	م ٢٠٠٤	م ٢٠٠٣	م ٢٠٠٢	م ٢٠٠١	م ٢٠٠٠
	إيرادات الخدمات المصرفية	إيرادات الأخرى	إيرادات الخدمات المصرفية إلى إيرادات الأخرى			
1123252000	953829000	502912000	385864000	237198000	180856917	
204228000	81631000	95648000	26626000	5140000	33732951	
%٥٥٠	%١١٦٨.٥	%٥٢٥.٨	%١٤٤٩٢	%٤٦١٤.٧	%٥٣٦	

المصدر: إعداد الباحث بعتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٠)

من الجدول يلاحظ ان إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت خلال فترة الدراسة أعلى من إيرادات المصرف من الإيرادات الأخرى حيث سجلت في حدتها الأدنى زيادة بمقدار %٤٣٦ خلال العام ٢٠٠٠ وفي حدتها الأعلى زيادة بمقدار %١٣٤٩٢ خلال العام ٢٠٠٢ من إيرادات المصرف من

الإيرادات الأخرى ويؤكد ذلك أن نسبة مساهمة إيرادات الخدمات المصرفية في إجمالي إيرادات المصرف بلغت خلال العام ٤ ٢٠٠٤ ما مقداره ٥٠.٥% .

### جدول رقم (٤٥/٣)

#### إيرادات الخدمات المصرفية بمصرف الأدخار والتنمية الاجتماعية بالنسبة إلى إجمالي إيرادات المصرف

#### خلال الفترة (٢٠٠٥-٢٠٠٤)م

البيان السنوات	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠
	إيرادات الخدمات المصرفية	إجمالي الإيرادات	إيرادات المصرفية إلى إجمالي إيرادات			
1123252000	953829000	502912000	385864000	237198000	180856917	
٤١.٩%	٥٠.٥%	٤٧%	٣٩.٧%	٣٢.٢%	٣٢.٣%	

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على بيانات التقارير السنوية للمصرف (٢٠٠٥-٢٠٠٤)

من الجدول يلاحظ أن إيرادات المصرف من الخدمات المصرفية ظلت المؤثر الأكبر في إجمالي إيرادات المصرف خلال فترة الدراسة إذ ساهمت بمقدار ٣٢.٢% من إجمالي الإيرادات خلال العام ٢٠٠٤ كأقل مساهمة وبمقدار ٥٠.٥% من إجمالي الإيرادات خلال العام ٤ ٢٠٠٤ كأعلى مساهمة .

## **الخاتمة**

### **النتائج**

### **النواتج**

## أولاً : النتائج

توصل الباحث من خلال هذا البحث إلى أهم النتائج التالية:

- ( ١ ) المصادر السودانية لاتهتم كثيراً بالاسس العلمية لتسعير الخدمات المصرفية ويتبين ذلك من خلال التغير البطيء في أسعار الخدمات المصرفية خلال سنوات الدراسة حيث يظهر جلياً إعتماد المصادر السودانية على الرغم من اختلافها من حيث ( الحجم والمقدرة والملاءة المالية والتخصص ودرجة استخدام التقنية ... إلخ ) على تسعير خدماتها عن طريق التعديل في الأسعار الواردة في التعريفة للسنة السابقة إن لم يكن تبني ذات التعريفة وهو ما يؤكّد صحة الفرضية الثالثة ويفيد عدم صحة الفرضية الأولى .
- ( ٢ ) ايرادات الخدمات المصرفية تمثل الجزء الأكبر من إجمالي الإيرادات في المصادر السودانية .
- ( ٣ ) تبني البنك المركزي لتحرير تسعير الخدمات المصرفية لم يخدم الغرض الذي اتّخذ من أجله إذ إنّعتمدت المصادر على التعديل في جداول التعريفة المصرفية للسنوات السابقة دونما إتجاه جدي نحو إحتساب السعر للخدمة المصرفية وفقاً للأسس المحاسبية المتعارف عليها وهو ما يؤكّد صحة الفرضية الثانية .
- ( ٤ ) اختلاف المصادر السودانية من حيث الحجم والمقدرة والملاءة المالية والتخصص ودرجة استخدام التقنية ... إلخ لم يكن له تأثير يذكر على تحقيق تباين في أسعار الخدمات المصرفية بين المصادر على الرغم من التحرير لسعر الخدمة المصرفية الذي تبناه البنك المركزي وهو ما يؤكّد عدم صحة الفرضية الثالثة.
- ( ٥ ) لم يلجأ أي من المصادر السودانية إلى تبني وضع أسعار تنافسية للخدمات المصرفية كوسيلة للتميز في السوق المصرفية وآلية فعالة لجذب العميل وهو ما يؤكّد عدم صحة الفرضية الثالثة .
- ( ٦ ) أسعار الخدمات المصرفية بالمصادر السودانية غير معلنة في مكان واضح بصالات الفروع وكثيراً ما يفاجأ العميل بسعر الخدمة أثناء أو بعد إجراء الحصول على الخدمة.
- ( ٧ ) تتبع الغالبية العظمى من المصادر السودانية تسعير خدماتها المصرفية عن طريق التعديل في أسعار العام السابق وهو ما يؤكّد صحة الفرضية الثانية و عدم صحة الفرضية الأولى .

## ثانياً : التوصيات

بناءً على النتائج السابقة يوصي الباحث بالاتي :

- ( ١ ) على المصارف الاهتمام بتبني اسس علمية في تسعير خدماتها المصرفية .
- ( ٢ ) على البنك المركزي تشجيع المصارف على تبني اسس علمية في تسعير خدماتها المصرفية .
- ( ٣ ) على المصارف الاهتمام بتطوير الخدمات المصرفية بإدخال التقنية المصرفية والابتكار في الخدمات المصرفية .
- ( ٤ ) تحتاج المصارف السودانية إلى إعداد بحوث و دراسات حول تكلفة الخدمة المصرفية حتى تكون اساساً مناسباً لوضع اسعار للخدمات المصرفية التي تقدمها .
- ( ٥ ) على المصارف السودانية الاتجاه نحو وضع اسعار تنافسية لجذب العملاء المستقبليين وتحقيق رضا العملاء الحاليين .
- ( ٦ ) على المصارف السودانية إعلان اسعار خدماتها المصرفية بصالات فروعها بغرض إحاطة العملاء بتكاليف الحصول على الخدمة ، ونتوقع ان يصبح هذا الإعلان أحد الدوافع لوضع اسعار تنافسية وبالتالي تحفيز المصارف لإجراء دراسات في مجال تحديد السعر الامثل للخدمة .
- ( ٧ ) مجال تسعير الخدمات المصرفية من المجالات الأقل تناولاً سواء في الدراسات الأكاديمية او الدراسات داخل المصارف لذلك يوصي الباحث بمزيد من الدراسات المستقبلية في هذا المجال .

## قائمة المراجع

**أولاً: الكتب :**

١. احمد نور، المحاسبة المالية المبادئ والمفاهيم والإجراءات المحاسبية والمعايير المحاسبية الدولية والعربية والمصرية، (القاهرة: الدار الجامعية، ٢٠٠٠م).
٢. السيد عبده الناجي، تسويق الخدمات المصرفية الأسس والتطبيق العملي في البنوك، (بيروت: اتحاد المصارف العربية، ٢٠٠٣م).
٣. وليد ناجي الحيالي، بدر علوان، المحاسبة المالية في القياس والانحراف والإفصاح المحاسبي، ج ٢، (عمان: الوراق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٢م).
٤. حسين القاضي، مأمون حمدان، نظرية المحاسبة، (عمان: الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠١م).
٥. يوسف محمود جربوع، نظرية المحاسبة، الفروض، المفاهيم، المبادئ، المعايير، (عمان: الوراق للنشر، ٢٠٠١م).
٦. يحيى محمد أبو طالب، التحليل المالي والمحاسبي في المجال الإداري مع مقدمة في نظرية المحاسبة، (القاهرة: مكتبة عين شمس، ١٩٩٨م).
٧. كمال عبد العزيز النقيب، مقدمة في نظرية المحاسبة، (عمان: دار وائل للنشر، ٤٢٠٠٠م).
٨. محمد عباس حجازي، المدخل الحديث في مبادئ المحاسبة، النظرية، الأساليب، الاستخدامات، (القاهرة: مكتبة عين شمس ١٩٩١م).
٩. محمد تيسير عبد الكريم الرجبي، المحاسبة الإدارية، ط ٣، (عمان: دار وائل للنشر).
١٠. محمود جاسم الصميدعي، ردينة عثمان يوسف، التسويق المصرف مدخل استراتيجي كمي تحليلي، ط ١، (عمان: دار المناهج للنشر، ٢٠٠١م).
١١. سيد الهواري، جازية زعتر ، بنوك وإدارة مالية، (القاهرة: مكتبة عين شمس، ٢٠٠١، ط ٢).
١٢. عاصم بن طاهر علي، التحليل الاقتصادي الجزئي للنظريه المتوسطه، (الرياض: دار المريخ للنشر، ١٩٨٩).

١٢. عباس مهدي الشيرازي، **مدخل نظرية المحاسبة**، (الكويت: ذات السلسل للطباعة والنشر، ١٩٩٠م).
١٤. عوض بدیر الحداد، **تسويق الخدمات المصرفية**، (القاهرة: البيان للطباعة والنشر، ١٩٩٩م).
١٥. صلاح الدين حسن السيسي ، إدارة أموال وخدمات المصارف لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية – دراسة نظرية وتطبيقية ، (بيروت: دار الوسام للطباعة والنشر ، ١٩٩٨).
١٦. خالد أمين عبد الله ، إسماعيل إبراهيم الطراد ، إدارة العمليات المصرفية – المحلية والدولية، (عمان: دار وائل للنشر، ٢٠٠٦).
١٧. خليل محمد حسن الشمام ، **المحاسبة الإدارية في المصارف** ، (بيروت: اتحاد المصارف العربية، ١٩٩٩).
١٨. رضوان حلوة حنان، **النموذج المحاسبي المعاصر من المبادئ إلى المعايير دراسة معمقة في نظرية المحاسبة**، (عمان: دار وائل للطباعة والنشر ، ٣٢٠٠٣م).
١٩. رضوان حلوة حنان، **تطور الفكر المحاسبي مدخل نظرية المحاسبة**، (عمان: الدار العلمية، ٢٠٠١م).
٢٠. تيسير العجارة، **التسويق المصرفی**، (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥م).
٢١. ري اتش جاريسون، اريك نورينز، ترجمة: محمد عصام الدين زايد، مراجعة: احمد حامد حاج، **المحاسبة الإدارية**، (الرياض: دار المریخ).

### ثانياً: البحوث العلمية:

- (١) الصادق حاج المنصور ، دور محاسبة التكاليف في تحديد تكلفة الخدمات المصرفية دراسة ميدانية بنك فيصل الاسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة ،جامعة النيلين، ٢٠٠٥ .
- (٢) ميرغني محمد خليفة ، أثر تسعير الخدمات المصرفية على الإيرادات في المصارف السودانية ١٩٩٥-٢٠٠٠م ، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، جامعة امدرمان الإسلامية، ٢٠٠١
- (٣) سوزي محمد سعد ، تسعير الخدمات المصرفية بالتطبيق على الجهاز المركزي السوداني ١٩٩٣- ١٩٩٨م ، رسالة ماجستير غير منشورة في إدارة الأعمال، جامعة امدرمان الإسلامية ، ١٩٩٩
- (٤) حافظ كامل الغندور ،دور التكاليف في تسعير الائتمان المصرفى في البنوك التجارية، رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة ،جامعة القاهرة، ١٩٨١.

### ثالثاً : التقارير

١. التقارير السنوية، بنك التضامن الإسلامي، ٢٠٠٥ م - ٢٠٠٥ م.
٢. التقارير السنوية، بنك الادخار والتنمية الاجتماعية، ٢٠٠٥ م - ٢٠٠٥ م.
٣. التقارير السنوية، مصرف المزارع التجاري، ٢٠٠٥ م - ٢٠٠٥ م.
٤. ملفات الادارة العامة للرقابة المصرفية بنك السودان المركزي - ٢٠٠٥ م - ٢٠٠٥ م

### رابعاً : موقع الانترنت

1. [www.alegtisadia.com](http://www.alegtisadia.com)
2. [www.sfs-sd.com](http://www.sfs-sd.com)
3. [www.bankofsudan.com](http://www.bankofsudan.com)
4. [www.fcb.sudan.com](http://www.fcb.sudan.com)
5. [www.tadamonbank-sd.com](http://www.tadamonbank-sd.com)
6. <http://www.idikharbank.com>